

# الأحكام الوسطى

من حديث النبي صلى الله عليه وسلم

تأليف

الإمام الحافظ المحدث أبي محمد عبد الحق بن عبد الرحمن  
ابن عبد الله الأذري الأشيبلي

« ابن الخطاط »

٥١٠ هـ - ٥٨٢ هـ

الجزء الرابع

تحقيق

صبي السامرائي

حمدي السلفي

مكتبة الرشد  
الرياض

# جميع الحقوق محفوظة

١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م

---

## الناشر

مكتبة الرشد للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض - طريق الحجاز  
ص.ب: ١٧٥٢٢ الرياض : ١١٤٩٤ هاتف : ٤٥٨٣٧١٢



---

تلکس : ٤٠٥٧٩٨ فاكس ملي : ٤٥٧٣٣٨١

فرع القصيم بريدة حي الصفاء

ص.ب: ٢٣٧٦ هاتف وفاكس ملي : ٣٨١٨٩١٩

الأحكام الوسطى

من حديث النبي صلى الله عليه وسلم



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### باب

### في اللقطة والضوال

مسلم، عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي أن رسول الله ﷺ نهى عن لقطة الحاج<sup>(١)</sup>.

وعن زيد بن خالد عن النبي ﷺ قال: «مَنْ آوَى ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ مَا لَمْ يُعْرِفْهَا»<sup>(٢)</sup>.

وعنه أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن اللقطة فقال: «عَرَفْهَا سَنَّةً، ثُمَّ اعْرِفْ وَكَأَنَّهَا وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ» فقال: يا رسول الله فضالة الغنم؟ فقال: «خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّبِّ» قال: يا رسول الله فضالة الإبل؟ فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرت عيناه أو احمر وجهه ثم قال: «مَا لَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا حِدَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا»<sup>(٣)</sup>.

وعنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن اللقطة في الذهب أو الورق فقال: «اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ عَرَفْهَا سَنَّةً، فَإِنْ لَمْ تَعْرِفْ فَاسْتَنْفِقْهَا وَلِتَكُنْ

(١) رواه مسلم (١٧٢٤).

(٢) رواه مسلم (١٧٢٥).

(٣) رواه مسلم (١٧٢٢).

وَدِيعَةٌ عِنْدَكَ، فَإِنْ جَاءَ طَالِبُهَا يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ فَأَدَّهَا إِلَيْهِ» وسأله عن ضالة الإبل فقال: «مَا لَكَ وَلَهَا دَعَهَا مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا» وسأله عن الشاة فقال: «خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّئْبِ»<sup>(١)</sup>.

وفي أخرى: «فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَعَرِفَ عِفَاصَهَا وَعَدَدَهَا وَوِكَاءَهَا فَأَعْطِهَا إِيَّاهُ، وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ»<sup>(٢)</sup>.

وذكر النسائي عن الليث بن سعد قال: حدثني من أرضي عن إسماعيل بن أمية عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن عبد الله بن يزيد مولى المنبعث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أنه سئل عن الضالة فقال: «اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ عَرِّفْهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَأَذْفَعْهَا إِلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَأْتِ فَعَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَأْنُكَ بِهَا»<sup>(٣)</sup>.

أبو داود، عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ في ضالة الشاة: «فَاجْمَعْهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا بِأَغْيِهَا»<sup>(٤)</sup>.  
قد تقدم الكلام في هذا الإسناد.

وذكر الدارقطني عن عمارة بن حارثة الضمري عن عمرو بن يثربي قال: شهدت رسول الله ﷺ في حجة الوداع بمنى فسمعته يقول: «لَا يَحِلُّ لِأَمْرِيءَ مِنْ مَالِ أَخِيهِ شَيْءٌ إِلَّا مَا طَابَتْ بِهِ نَفْسُهُ» فقلت حيثئذ: يا رسول الله أرأيت إن لقيت غنم ابن عمِّ لي فأخذت منها شاة فاجتررتها أعليَّ في ذلك شيء؟ فقال: «إِنْ لَقَيْتَهَا تَحْمِلُ شِفْرَةَ وَأَزْنَادًا فَلَا تَمَسَّهَا»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٧٢٢).

(٢) رواه مسلم (١٧٢٢).

(٣) رواه النسائي في الكبرى (٥٨١٦).

(٤) رواه أبو داود (١٧١٣).

(٥) رواه الدارقطني (٢٥/٣ - ٢٦).

وفي رواية: «تَحْمِلُ شِفْرَةَ وَأَزْنَادًا بِحَبْتِ الْجَمِيشِ»<sup>(١)</sup>.

وعمارة بن حارث ليس بمشهور بالرواية فيما أعلم.

وقد صح تحريم الأموال إلا بطيب نفس من صاحبها أو حق يكون فيها،  
وخبث الجميش أرض بين مكة والحجار ليس بها أنيس.

البخاري، عن شعبة عن سلمة بن كهيل قال: سمعت سويد بن غفلة  
قال: كنت مع سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان في غزاة، فوجدت سوطاً  
فقال لي: ألقه، فقلت: لا ولكني إن وجدت صاحبه وإلا استمعت به، فلما  
رجعنا حججنا، فمررت بالمدينة فسألت أبي بن كعب قال: وجدت صُرَّةً على  
عهد النبي ﷺ فيها مئة دينار، فأتيت بها النبي ﷺ فقال: «عَرَفَهَا حَوْلًا» فعرفتها  
حولاً ثم أتيته فقال: «عَرَفَهَا حَوْلًا» ثم أتيته فقال: «عَرَفَهَا حَوْلًا» فعرفتها  
حولاً، ثم أتيته الرابعة فقال: «اعْرِفِ عِدَّتَهَا وَوِكَاءَهَا وَوِعَاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ  
صَاحِبُهَا وَإِلَّا اسْتَمْتِعْ بِهَا»<sup>(٢)</sup>.

وفي طريق آخر عن شعبة قال: فلقيته بعد مكة فقال: لا أدري ثلاثة  
أحوال أو حولاً واحداً، يعني لقي سلمة<sup>(٣)</sup>.

وقال مسلم في بعض طرقه: قال شعبة: فسمعت بعد عشر سنين يقول:  
«عَرَفَهَا عَامًا وَاحِدًا»<sup>(٤)</sup>.

وفي بعض طرقه أيضاً: «وَإِلَّا فَهِيَ كَسَبِيلِ مَالِكٍ»<sup>(٥)</sup>.

أبو داود عن ابن عجلان من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده  
عن النبي ﷺ وسئل عن اللقطة فقال: «مَا كَانَ مِنْهَا فِي طَرِيقِ الْمَيْتَاءِ أَوْ الْقَرْيَةِ

(١) رواه الدارقطني (٢٦/٣).

(٢) رواه البخاري (٢٤٢٦ و ٢٤٣٧).

(٣) هو بعد الحديث (٢٤٣٧).

(٤) رواه مسلم (١٧٢٣).

(٥) رواه مسلم (١٧٢٣).

الْجَامِعَةِ فَعَرَفَهَا سَنَةً» قَالَ: «فَإِنْ جَاءَ طَالِبُهَا فَادْفَعَهَا إِلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَأْتِ فَهِيَ لَكَ، وَمَا كَانَ فِي الْخَرَابِ يَعْنِي فِيهَا وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ»<sup>(١)</sup>.

وذكر الدارقطني عن سويد بن عبد العزيز عن سفیان بن حسين الواسطي عن عمرو بن شعيب بهذا الإسناد أن رسول الله ﷺ سئل عن اللقطة توجد في أرض العدو فقال: «فِيهَا وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ»<sup>(٢)</sup>.

سويد بن عبد العزيز ضعيف مع ضعف عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

أبو داود، عن أبي الزبير عن جابر قال: رخص لنا رسول الله ﷺ في العصي والسوط والحبل وأشباهه يلتقطه الرجل يتنفع به<sup>(٣)</sup>.  
كذا رواه المغيرة بن زياد عن أبي الزبير.

ورواه المغيرة بن أسلم عن أبي الزبير عن جابر قال: كانوا لم يدركوا النبي ﷺ، والمغيرة بن أسلم أصح حديثاً وأصلح من حديث المغيرة بن زياد.

وقد روي عن إسرائيل عن عمر بن عبدالله بن يعلى عن حُكَيْمَةَ عن أبيها أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ التَّقَطَ لُقْطَةً يَسِيرَةً دِرْهَمًا أَوْ حَبْلًا أَوْ شِبْهَ ذَلِكَ، فَلْيُعْرِفْهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ كَانَ فَوْقَ ذَلِكَ فَلْيُعْرِفْهُ سِتَّةَ أَيَّامٍ»<sup>(٤)</sup>.

حُكَيْمَةَ يُقَالُ: هِيَ حَكِيمَةٌ بِنْتُ غِيلَانَ الثَّقَفِيَّةِ.

عمر بن عبدالله هذا منكر الحديث ضعيفه، ذكره أبو محمد بن أبي حاتم<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود (١٧١٠).

(٢) رواه الدارقطني (٣/١٩٤ - ١٩٥).

(٣) رواه أبو داود (١٧١٧).

(٤) رواه أحمد (٤/١٧٣) والطبراني في الكبير (ج ٢٢ رقم ٧٠٠).

(٥) الجرح والتعديل (٦/١١٨).

وفي هذا الباب عن مسلمة بن عُلَيِّ عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: «مَنْ وَجَدَ دَوَاباً [إِدَاوَةً] أَوْ سَكِيناً فَلَيْسَتْ مَتَاعٌ أَوْ لِيَعْرِفَ»<sup>(١)</sup>.

وقد مرَّ ذكر ضعف هذا الإسناد.

النسائي، عن عياض بن حمار المجاشعي أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَخَذَ لُقْطَةً فَلْيُشْهَدْ ذَوْيَ عَدْلٍ وَلْيَحْفَظْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا وَلَا يَكْتُمُ وَلَا يُغَيِّبُ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا، وَإِنْ لَمْ يَجِءْ صَاحِبُهَا [وَالِأَفْهَوُ] مَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ»<sup>(٢)</sup>.

وذكر البزار عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله ﷺ عن اللقطة فقال: «لَا تَحِلُّ اللَّقْطَةُ، فَمَنْ لَقَطَ شَيْئاً فَلْيَعْرِفْهُ سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهُ فَلْيُرِدْهُ إِلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَأْتِ فَلْيَصَدِّقْ بِهِ، فَإِنْ جَاءَ فَلْيُخَيِّرْهُ بَيْنَ الْأَجْرِ وَبَيْنَ الَّذِي لَهُ»<sup>(٣)</sup>.

في إسناده يوسف بن خالد السمطي ولا يصح.

أبو داود، عن موسى بن يعقوب الزمعي عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن علي بن أبي طالب دخل على فاطمة وحسن وحسين بيكيان، فقال: ما بيكيكما؟ قالت: الجوع، فخرج علي فوجد ديناراً بالسوق، فجاء إلى فاطمة فأخبرها، فقالت: اذهب إلى فلان اليهودي فخذ لنا دقيقاً، فجاء اليهودي فاشترى به دقيقاً، فقال: أنت ختن هذا الرجل الذي يزعم أنه رسول الله؟ قال: نعم، قال: فخذ دينارك ولك الدقيق، وخرج علي حتى جاء فاطمة فأخبرها، فقالت: اذهب إلى فلان الجزار فخذ لنا بدرهم لحماً، فذهب فرهن الدينار

(١) رواه ابن عدي في الكامل (٣١٦/٦) ومسلمة متروك والمثنى بن الصباح ضعيف.

(٢) رواه النسائي في الكبرى (٥٨٠٨) وليس في المطبوعة من السنن ما بين المعكوفين ورواه أبو داود (١٧٠٩) وابن ماجه (٢٥٠٥).

(٣) المحلى (١٢٢/٧).

بدرهم لحم فجاء به فعجنت ونصبت وخبزت، فأرسلت إلى أبيها فجاءهم، فقالت: يا رسول الله أذكر لك فإن رأيت حلالاً لنا أكلناه وأكلت معنا من شأنه كذا وكذا، فقال: «كُلُوا بِسْمِ اللَّهِ» فأكلوا منه، فبينما هم مكانهم إذا غلام ينشد الله تعالى والإسلامَ الدينار، فأمر رسول الله ﷺ فدعي له فسأله، فقال: سقط مني في السوق، فقال النبي ﷺ: «يَا عَلِيُّ اذْهَبْ إِلَى الْجَزَارِ فَقُلْ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَكَ: أَرْسِلْ إِلَيَّ بِالْدِّينَارِ وَعَلَيَّ دِرْهَمَكَ» فأرسل إليه، فدفعه رسول الله ﷺ إليه<sup>(١)</sup>.

وذكر عبد الرزاق عن أبي سعيد الخدري أن علياً رضي الله عنه جاء إلى رسول الله ﷺ بدينار وجده في السوق، فقال النبي ﷺ: «عَرَفَهُ ثَلَاثًا» ففعل لم يجد أحداً يعترفه، فقال له النبي ﷺ: «كُلُّهُ أَوْ شَأْنُكُمْ بِهِ...» فذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

وفي إسناده أبو بكر بن أبي سبرة وهو متروك الحديث.

البخاري، عن أنس بن مالك قال: مر رسول الله ﷺ بثمره في الطريق فقال: «لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا»<sup>(٣)</sup>.

النسائي، عن عبدالله بن الشخير أن ناساً من بني عامر قدموا على رسول الله ﷺ فقالوا: نجد هوماً من الإبل، فقال رسول الله ﷺ: «ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَزَقُ النَّارِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود (١٧١٦).

(٢) رواه عبد الرزاق (١٨٦٣٧) ورواه أبو يعلى (١٠٧٣) والبخاري (٩٥٢) زوائد الحافظ من طريق ابن جريج عن أبي بكر به، وأبو بكر هذا قال الحافظ رموه بالوضع وهو ابن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة، وشريك ضعيف.

(٣) رواه البخاري (٢٠٥٥) و(٢٤٣١).

(٤) رواه النسائي في الكبرى (٥٧٩٠).

زاد من حديث الجارود: «فَلَا تَقْرَبَنَّهَا» ثلاثاً<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن عكرمة أحسبه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «ضَالَّةُ الإِبِلِ الْمَكْتُومَةِ غَرَامَتُهَا وَمِثْلُهَا مَعَهَا»<sup>(٢)</sup>.  
هكذا ذكره على الشك.

وذكر عبد الرزاق في المصنف عن طاوس وعكرمة مرسلًا عن النبي ﷺ قال: «الضَّالَّةُ الْمَكْتُومَةُ مِنَ الإِبِلِ قَرِيبَتُهَا مِثْلُهَا، إِنْ أَدَاَهَا بَعْدَمَا يَكْتُمُهَا أَوْ وُجِدَتْ عِنْدَهُ فَعَلَيْهِ قَرِيبَتُهَا مِثْلُهَا»<sup>(٣)</sup>.

## باب

### في العتق وصحبة المماليك

مسلم، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْ أَعْضَائِهِ مِنَ النَّارِ، حَتَّى فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ»<sup>(٤)</sup>.

الترمذي، عن أبي أمامة وغيره من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَعْتَقَ امْرَأَةً مُسْلِمًا كَانَ فَكَاكُهُ مِنَ النَّارِ يُجْزِي كُلَّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهُ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَعْتَقَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ كَانَتْ فَكَاكُهُ مِنَ النَّارِ يُجْزِي كُلَّ عَضْوٍ مِنْهُمَا عَضْوًا مِنْهُ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَعْتَقَتْ امْرَأَةً مُسْلِمَةً كَانَتْ فَكَاكُهَا مِنَ النَّارِ يُجْزِي كُلَّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهَا»<sup>(٥)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

(١) رواه النسائي في الكبرى (٥٧٩٢).

(٢) رواه أبو داود (١٧١٨) وعبد الرزاق (١٨٥٩٩).

(٣) رواه عبد الرزاق (١٧٣٠٠) وفي المصنف «فديتها» بدل «قريبتها».

(٤) رواه مسلم (١٥٠٩).

(٥) رواه الترمذي (١٥٤٧).

مسلم، عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله أي الأعمال أفضل؟ قال: «الإيمان بالله والجهاد في سبيله» قال: قلت: أي الرقاب أفضل؟ قال: «أنفسها عند أهلها وأكثرها ثمناً» قال: فإن لم أفعل؟ قال: «تعيين صانعاً وتَصْنَعُ لأخرق» وقال: قلت: يا رسول الله أرأيت إن ضعفت عن بعض العمل؟ قال: «تَكْفُ شَرَكُ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ»<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ قَوْمٍ عَلَيْهِ قِيمَةُ الْعَبْدِ الْعَدْلِ، فَأَعْطَى شِرْكَاءَهُ حَصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ وَالْأَقْدَقُ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ»<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ فِي عَبْدٍ فَخَلَّصَهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ»<sup>(٤)</sup>.

ذكر الاستعلاء في هذا الحديث يروى من قول قتادة، ذكر ذلك شعبة وهشام وهمام عن قتادة.

وأما البخاري ومسلم فإنهما أخرجاه مسنداً عن أبي عروبة وجريز عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. وتابع جريزاً وابن أبي عروبة حجاج بن حجاج وأبان وموسى بن خلف<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (٨٤).

(٢) رواه مسلم (١٥١٠).

(٣) رواه مسلم (١٥٠١) والبخاري (٢٥٢٢).

(٤) رواه مسلم (١٥٠٣).

(٥) رواه البخاري (٢٥٢٦ و ٢٥٢٧) ومسلم (١٥٠٣) وذكر البخاري المتابعة.

النسائي، عن ابن عمر وجابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا وَلَهُ فِيهِ شُرَكَاءُ وَلَهُ وَفَاءٌ فَهُوَ حُرٌّ وَيَضْمَنُ نَصِيبَ شُرَكَائِهِ بِقِيَمَةِ مَا أَسَاءَ مِنْ مُشَارَكَتِهِمْ، وَلَيْسَ عَلَى الْعَبْدِ شَيْءٌ»<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن ابن التلب واسمه ملقاهم عن أبيه أن رجلاً أعتق نصيباً له في مملوك فلم يضمه النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

قال أحمد بن حنبل: إنما هو بالتاء التلب.

الصحيح في هذا ما تقدم من تضمين المعتق لأن ابن التلب مجهول.

وذكر عبد الرزاق عن عمرو بن حوشب قال: أخبرنا إسماعيل بن أمية عن أبيه عن جده، قال: كان لهم غلام يقال له طهمان أو ذكوان فأعتق جده نصفه، فجاء العبد إلى النبي ﷺ فأخبره، فقال له النبي ﷺ: «تُعْتَقُ فِي عِتْقِكَ وَتُرَقُّ فِي رِقِّكَ»<sup>(٣)</sup>.

وذكر عبد الرزاق عن علي في رجل أعتق عبده عند الموت وترك ديناً وليس له مال، قال: يستسعى العبد في قيمته.

وعن أبي زياد الأعرج عن النبي ﷺ مثله<sup>(٤)</sup>.

وهذا مرسل.

وذكر سعيد بن منصور قال: نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن محمد بن عمرو بن سعيد بن العاص كان لهم غلام فأعتقوه كلهم إلا رجل واحداً، فذهب إلى رسول الله ﷺ ذلك الرجل يستشفع به إلى رسول الله ﷺ

(١) رواه النسائي في الكبرى (٤٩٦١) ووقع فيه نقص وأخطاء فليصحح من هنا.

(٢) رواه أبو داود (٣٩٤٨) والنسائي في الكبرى (٤٩٦٩).

(٣) رواه عبد الرزاق (١٦٧٠٥).

(٤) رواه عبد الرزاق (١٦٧٦٦).

على الرجل، فوهب الرجل نضيبه لرسول الله ﷺ فأعتقه، فكان يقول: أنا مولى رسول الله ﷺ.

واسمه رافع أبو البهاء<sup>(١)</sup>.

وهذا منقطع لأن محمد بن عمرو بن سعيد لم يذكر من حديثه.

وذكره عبد الرزاق أيضاً<sup>(٢)</sup>.

وذكر أبو داود عن سعيد بن جمهان عن سفينة قال: كنت مملوكاً لأم سلمة فقالت: أعتقتك وأشترط عليك أن تخدم النبي ﷺ ما عشت، فقلت: لو لم تشتري علي ما فارت النبي ﷺ فأعتقتني واشترطت علي<sup>(٣)</sup>.

وسعيد بن جمهان وثقه يحيى بن معين.

وقال فيه أبو حاتم: لا يحتج بحديثه.

أبو داود، عن علي بن أبي طالب قال: خرج عبدان إلى رسول الله ﷺ، يعني يوم الحديبية قبل الصلح، فكتب إليه مواليهم فقالوا: يا محمد والله ما خرجوا إليك رغبة في دينك وإنما خرجوا هرباً من الرق، فقال ناس: صدقوا يا رسول الله ردهم إليه، فغضب رسول الله ﷺ وقال: «مَا أَرَأَيْكُمْ تَنْتَهُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مَنْ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ عَلَى هَذَا» وأبى أن يردهم وقال: «هُمْ عَتَقَاءُ اللَّهِ»<sup>(٤)</sup>.

أبو داود، عن عبد ربه بن الحكم أن النبي ﷺ لما حاصر أهل الطائف خرج إليه أرقاء من أرقائها فأسلموا، فأعتقهم رسول الله ﷺ، فلما أسلم مواليهم بعد ذلك رد رسول الله ﷺ الولاء، يعني لهم<sup>(٥)</sup>.

(١) المحلى (١٨٠/٨).

(٢) رواه عبد الرزاق (١٦٧٣٣) وتحرف فيه سعيد إلى سليم.

(٣) رواه أبو داود (٣٩٣٢) والنسائي في الكبرى (٤٩٩٥).

(٤) رواه أبو داود (٢٧٠٠).

(٥) رواه أبو داود في المراسيل (٣٦٨).

هذا مرسل وليس إسناده بقوي .

وقد أسند مثل القصة أبو بكر البزار من حديث عبدالله بن عباس وغيلان الثقفي، وفي الإسناد عبدالله بن لهيعة ولا يصح<sup>(١)</sup> .  
وعن ابن عباس أيضاً عن النبي ﷺ: «إِنَّ الْوَلَاءَ لَيْسَ بِمُتَّقِلٍ وَلَا مُتَّحَوِّلٍ»<sup>(٢)</sup> .

وفي إسناده المغيرة بن جميل وهو مجهول .

النسائي، عن ضمرة عن سعيد بن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ فَقَدْ عَتَقَ»<sup>(٣)</sup> .  
عللوا هذا الحديث بأن ضمرة تفرد به ولم يتابع عليه .

وقال بعض المتأخرين: ليس انفراد ضمرة بهذا الحديث علة فيه، لأن ضمرة ثقة والحديث صحيح إذا أسنده ثقة، ولا يضره انفراده ولا إرسال من أرسله ولا توقيف من أوقفه .

وذكر النسائي أيضاً عن الحسن عن سمرة أن النبي ﷺ قال: «مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مُخْرَمٍ فَهُوَ حُرٌّ»<sup>(٤)</sup> .

لا يصح هذا لأن سماع الحسن من سمرة لا يصح إلا في حديث العقيقة، وكذلك حديث ابن عباس جاء رجل بأخيه فقال: يا رسول الله إني أريد أن أعتق أخي هذا، فقال: «إِنَّ اللَّهَ أَعْتَقَهُ حِينَ مَلَكَتْهُ» .

(١) رواه البزار (٩٨٤) زوائد البزار للحافظ ابن حجر، ورواه في المعجم الكبير (ج ١٨ / ٦٥٩) وفي إسناده ابن لهيعة وهو هنا ضعيف والراوي عنه الوليد بن مسلم مدلس وقد عنعن. هذا بالنسبة لحديث غيلان. وعند البزار الراوي عنه عمرو بن خالد. وأما حديث ابن عباس فرواه البزار (٩٩٠) زوائد الحافظ ابن حجر وقال: رجاله ثقات .

(٢) رواه البزار (٩٨٣) والطبراني في الكبير (١٠٦٨٤) .

(٣) رواه النسائي في الكبرى (٤٨٩٧) ووقع تحريف في أسماء بعض الرواة .

(٤) رواه النسائي في الكبرى (٤٨٩٨ - ٤٩٠٢) .

لا يصح أيضاً من أجل ضعف الإسناد، وهذا الحديث ذكره الدارقطني<sup>(١)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث يحيى بن سعيد المازني الفارسي قاضي شيراز عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ نهى عن عتق اليهود والنصارى والمجوس<sup>(٢)</sup>.

ويحيى بن سعيد هذا قال فيه أبو أحمد: ليس من أولئك المعروفين وكان يحدث عن الثقات بالبواطل.

مسلم، عن عمران بن حصين أن رجلاً أعتق ستة ممالك عند موته، ولم يكن له مال غيرهم، فدعا بهم رسول الله ﷺ فجزأهم، ثم أقرع بينهم، فأعتق اثنين وأرق أربعة وقال له قولاً شديداً<sup>(٣)</sup>.

القول الشديد: هو والله أعلم ما يكره.

النسائي، عن الحسن بن عمران بن الحصين أيضاً أن النبي ﷺ قال في هذه القصة: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أُصَلِّيَ عَلَيْهِ»<sup>(٤)</sup>.

أبو داود، عن أبي قلابة أن رجلاً من بني عُذْرَةَ أعتق عبداً له في مرضه لم يكن له غيره مال، فأمره رسول الله ﷺ أن يسعى في الثلاثين<sup>(٥)</sup>.  
هذا من المراسيل.

الدارقطني، عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء قال: قال رسول

(١) رواه الدارقطني (١٢٩/٤ - ١٣٠).

(٢) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (١٩٤/٧).

(٣) رواه مسلم (١٦٦٨) وأبو داود (٢٩٥٨ و ٢٩٥٩) والنسائي في الكبرى (٤٩٧٤ - ٤٩٧٩).

(٤) رواه النسائي في الكبرى (٤٩٧٥).

(٥) رواه أبو داود في المراسيل (٣٥٢ و ٣٥٣).

الله ﷺ: «لَا بَأْسَ بِبَيْعِ خِدْمَةِ الْمُدَبِّرِ إِذَا احتَاجَ»<sup>(١)</sup>.

الصواب مرسل عن عبد الملك.

وعن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «الْمُدَبِّرُ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ، وَهُوَ حُرٌّ مِنْ الثَّلَاثِ»<sup>(٢)</sup>.

إسناده ضعيف، والصحيح موقوف.

ومن مراسيل أبي داود عن أبي قلابة: جعل رسول الله ﷺ المدبر من الثلث<sup>(٣)</sup>.

وقد أسند من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ.

أسنده علي بن ظبيان عن عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، وعلي بن ظبيان ضعيف عندهم وأصح ما فيه أنه من قول ابن عمر. وذكر ذلك الدارقطني رحمه الله<sup>(٤)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث إسحاق بن إبراهيم بن عمران بن عمير المسعودي مولاهم عن القاسم بن عبدالله قال: قال ابن مسعود: يا عمير أعتقك؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا فَلَيْسَ لِلْمَمْلُوكِ مِنْ مَالِهِ شَيْءٌ»<sup>(٥)</sup>.

قال: لا يتابع إسحاق على هذا وهو قليل الحديث جداً.

النسائي، عن القاسم بن محمد قال: كان لعائشة غلام وجارية زوج، قالت: فأردت أن أعتقهما فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال النبي ﷺ: «إِنْ

(١) رواه الدارقطني (١٣٨/٤).

(٢) رواه الدارقطني (١٣٨/٤).

(٣) رواه أبو داود في المراسيل (٣٥١).

(٤) رواه الدارقطني (١٣٨/٤).

(٥) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٣٣٥/١) كذا في النسختين القاسم بن عبد الله وفي الكامل القاسم بن عبد الرحمن.

أَعْتَقْتَهُمَا فَابْدَيْتِي بِالرَّجُلِ قَبْلَ الْمَرْأَةِ»<sup>(١)</sup>.

البخاري، عن عروة بن الزبير أن حكيم بن حزام أعتق في الجاهلية مئة رقبة وحمل على مئة بعير، فلما أسلم حمل على مئة بعير وأعتق مئة رقبة، قال: فسألت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله أرأيت أشياء كنت أصنعها في الجاهلية كنت أتحنث بها، يعني أتبرر بها، فقال رسول الله ﷺ: «أَسْلَمْتَ عَلَيَّ مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ»<sup>(٢)</sup>.

وعن عائشة قالت: جاءت بريدة فقالت: إني كاتب أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينني، فقالت عائشة: إن أحب أهلك أن أعدها لهم عدّة واحدة وأعتقك فعلت ويكون ولاؤك لي، فذهبت إلى أهلها فأبوا ذلك عليها، فقالت: إني قد عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون لهم الولاء، فسمع بذلك رسول الله ﷺ، فسألني فأخبرته فقال: «خُذِيهَا وَأَعْتِقِيهَا وَاشْتَرِي لِهَمْ الْوَلَاءَ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ» قالت عائشة: فقام رسول الله ﷺ في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أَمَّا بَعْدُ فَمَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَيُّمَا شَرِطٍ كَانَ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِثَّةَ شَرِطٍ، فَقَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ وَشَرِطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ: أَعْتَقْتُ يَا فُلَانٌ وَالْوَلَاءُ لِي، إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»<sup>(٣)</sup>.

زاد في آخر: ففعلت عائشة<sup>(٤)</sup>.

وعنهما في هذا الحديث: أن بريدة لم تكن نقصت من كتابتها شيئاً<sup>(٥)</sup>.

البخاري، عن سلمان الفارسي وذكر حديثه وما جرى عليه من الرق، وفي

(١) رواه النسائي في الكبرى (٤٩٣٦).

(٢) رواه البخاري (٢٥٣٨).

(٣) رواه البخاري (٢٥٦٣).

(٤) رواه البخاري (٢٧٢٩).

(٥) رواه البخاري (٢٧١٧).

الحديث ثم قال رسول الله ﷺ: «كَاتِبٌ يَا سَلْمَانَ» فكاتبت صاحبي علي ثلاثمائة نخلة أُخِيْبَهَا لَهُ، وبأربعين أوقية، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «أَعَيْنُوا أَخَاكُمْ...» وذكر باقي الحديث<sup>(١)</sup>.  
وفي إسناده محمد بن إسحاق.

أبو داود، عن ابن إسحاق عن محمد بن جعفر عن عروة عن عائشة قالت: وقعت جويرية بنت الحارث بن المصطلق في سهم ثابت بن قيس بن شماس أو ابن عم له، فكاتبت علي نفسها وكانت امرأة مُلَّاحَةً تأخذها العين، قالت عائشة: فجاءت تسأل رسول الله ﷺ في كتابتها، فلما قامت علي الباب فرأيتها كرهت مكانها، وعرفت أن رسول الله ﷺ سيرى منها مثل الذي رأيت، فقالت: يا رسول الله أنا جويرية بنت الحارث، وأنا كان من أمري ما لا يخفى عليك، ووقعت في سهم ثابت بن قيس بن الشماس، وإنني كاتبت علي نفسي فجئت أسألك في كتابتي، فقال رسول الله ﷺ: «فَهَلْ لَكَ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ؟» قالت: وما هو يا رسول الله؟ قال: «أُوَدِّي عَنْكَ كِتَابَتِكَ وَأَتَزَوَّجُكَ» قالت: قد فعلت، قالت فتسامع، تعني الناس أن رسول الله ﷺ قد تزوج جويرية، فأرسلوا ما في أيديهم من السبي فأعتقوهم وقالوا: أصهار رسول الله ﷺ، فما رأينا امرأة كانت أعظم بركة علي قومها منها، أعتق في سببها مئة أهل البيت من بني المصطلق.

قال أبو داود في هذا الحديث: إن الولي يزوج نفسه<sup>(٢)</sup>.

(١) ورواه أحمد (٤٤١/٥ - ٤٤٤) والطبراني في الكبير (٦٠٦٥) وابن سعد في الطبقات (٧٥/٤ - ٨٠) وابن هشام في السيرة (٢٣٨/١ - ٢٤١) والخطيب في تاريخ بغداد (١٦٤/١ - ١٦٩) وانظر سير أعلام النبلاء (٥٠٦/١ - ٥١١) وصرح محمد بن إسحاق في رواية أحمد بالتحديث. فهو حسن، وانظر المحلى (٢٢٥/٨) أيضاً.  
(٢) رواه أبو داود (٣٩٣١).

مسلم، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الولاء وعن هبته<sup>(١)</sup>.

خرجه ابن صخر في الفوائد عن يحيى بن سليم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «الْوَلَاءُ لِحِمَّةٍ كَلْحِمَةِ النَّسَبِ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوَهَّبُ»<sup>(٢)</sup>.

النسائي، عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن عمرو أنه قال: يا رسول الله نسمة منك أحاديث فتأذن لنا أن نكتبها؟ قال: «نَعَمْ» فكان أول ما كتب كتاب النبي ﷺ إلى أهل مكة: «لَا يَجُوزُ شَرْطَانِ فِي بَيْعٍ وَاحِدٍ وَلَا شَرْطٌ وَلَا بَيْعٌ وَسَلْفٌ وَلَا يَبْعُ مَا لَمْ يَضْمَنْ، وَمَنْ كَانَ مُكَاتِبًا عَلَى مِثَّةٍ دَرَاهِمٍ فَقَضَاهَا إِلَّا عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ فَهُوَ عَبْدٌ أَوْ عَلَى مِثَّةٍ أُوقِيَةٍ فَقَضَاهَا إِلَّا أُوقِيَتَيْنِ فَهُوَ عَبْدٌ»<sup>(٣)</sup>.

عطاء هو الخراساني ولم يسمع من عبد الله بن عمرو، كذا قال علي بن أحمد بن سعيد بن حزم<sup>(٤)</sup>، ولم أجد أحداً ذكر لعطاء الخراساني سماعاً من عبد الله بن عمرو فيما رأيت.

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: «الْمُكَاتَبُ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنْ كِتَابَتِهِ دَرَاهِمٌ»<sup>(٥)</sup>.

وهذا الحديث أيضاً يرويه عطاء الخراساني عن عبد الله بن عمرو كما تقدم.

ويروى من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ، ذكره عبد الباقي بن قانع،

(١) رواه مسلم (١٥٠٦).

(٢) ورواه البيهقي (٢٩٣/١٠) وقال: هذا وهم من يحيى بن سليم أو من دونه في الإسناد والمتن جميعاً.

(٣) رواه النسائي في الكبرى (٥٠٢٧).

(٤) المحلي (٢٣٢/٨).

(٥) لكن رواه أبو داود (٣٩٢٦) من طريق أخرى بإسناد حسن عن عمرو به.

وإنما يعرف من قول ابن عمر وهو الصحيح، وعنه خرجه أبو محمد<sup>(١)</sup>.

وذكر الترمذي عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كَانَ عِنْدَ مُكَاتِبٍ إِخْدَاكُنَّ مَا يُؤَدِّي فَلْتَتَّخِجِي مِنْهُ»<sup>(٢)</sup>.  
قال: حديث حسن صحيح.

أبو داود، عن عكرمة عن عمار عن يحيى بن أبي كثير قال: قال رسول الله ﷺ: «فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا» قال: «إِنْ عَلِمْتُمْ مِنْهُمْ حِرْفَةً وَلَا تُرْسِلُوهُمْ كَلًّا عَلَى النَّاسِ»<sup>(٣)</sup>.  
هذا مرسل وضعيف.

النسائي، عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ: «وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ» قال: «رُبْعُ الْكِتَابَةِ»<sup>(٤)</sup>.

هذا يرويه ابن جريج عن عطاء بن السائب، ويقال: إنه لم يسمع منه إلا بعد الاختلاط، ويقال إنه موقوف على علي.

النسائي، عن علي بن أبي طالب وابن عباس عن رسول الله ﷺ قال: «الْمُكَاتِبُ يُعْتَقُ مِنْهُ بِقَدَرِ مَا آدَى، وَيُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ بِقَدَرِ مَا عُتِقَ مِنْهُ، وَيَرِثُ بِقَدَرِ مَا عُتِقَ مِنْهُ»<sup>(٥)</sup>.

أبو داود، عن خطاب بن صالح مولى الأنصار عن أمه عن سلامة بنت مَعْقِلٍ امرأة من خارجة قيس عيلان قالت: قلت: يا رسول الله إني امرأة من خارجة قيس عيلان قدم عمي المدينة في الجاهلية فباعني من الحُباب بن عمرو

(١) المحلى (٢٣١/٨ - ٢٣٢).

(٢) رواه الترمذي (١٢٦١).

(٣) رواه أبو داود في المراسيل (١٨٥).

(٤) رواه النسائي في الكبرى (٥٠٣٤ و ٥٠٣٥).

(٥) رواه النسائي (٤٦/٨).

وأخي أبي اليسر بن عمرو، فولدت له عبد الرحمن بن الحباب، فقالت امرأته: الآن والله تباعين في دينه، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ وَلِيَ الْحُبَابِ بْنِ عَمْرٍو؟» قيل: أخوه أبو اليسر، فبعث إليه فقال: «أَعْتَقُوهَا فَإِذَا سَمِعْتُمْ بَرَقِيقَ قَدِمَ عَلَيَّ فَأَتُونِي أَعُوْضُكُمْ مِنْهَا فَأَعْتَقُونِي» فقدم على رسول الله ﷺ رقيق فعوضهم مني غلاماً<sup>(١)</sup>.

هذا ضعيف الإسناد.

الدارقطني، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع أمهات الأولاد وقال: «لَا يُبْعَنَ وَلَا يُوهَبَنَ وَلَا يُورَثَنَ يَسْتَمْتَعُ بِهَا سَيِّدُهَا مَا دَامَ حَيًّا فَإِذَا مَاتَ فَهِيَ حُرَّةٌ»<sup>(٢)</sup>.

هذا يروى من قول ابن عمر ولا يصح مسنداً.

وعن سعيد بن المسيب أن عمر أعتق أمهات الأولاد، وقال عمر: أعتقهن رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.

في إسناده عبد الرحمن الإفريقي وهو ضعيف، ذكره الدارقطني أيضاً.

وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمُّ الْوَالِدِ حُرَّةٌ وَإِنْ كَانَ سَقَطًا»<sup>(٤)</sup>.

في إسناده الحسين بن عيسى الحنفي وهو منكر الحديث ضعيفه.

وعن ابن عباس أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا أُمَّةٍ وَلَدَتْ مِنْ

(١) رواه أبو داود (٣٩٥٣).

(٢) رواه الدارقطني (١٣٥/٤) وما قاله من أنه يروى من قول ابن عمر، قال ابن القطان: إنما يروى من قول عمر وهو عند مالك (١٣٩/٢ - ١٤٠). وقال: وعندي أن الذي أسنده خير من الذي أوقفه - وهو يونس بن محمد.

(٣) رواه الدارقطني (١٣٦/٤).

(٤) رواه الدارقطني (١٣١/٤).

سَيِّدَهَا فَإِنَّهَا إِذَا مَاتَ حُرَّةٌ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ»<sup>(١)</sup>.

في إسناد هذا والذي قبله الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس وهو ضعيف.

ومن حديثه عن ابن عباس أيضاً قال: لما ولدت مارية قال رسول الله ﷺ: «أَعْتَقَهَا وَلَدَهَا»<sup>(٢)</sup>.

وعن جابر قال: بعنا أمهات الأولاد على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر رضي الله عنه، فلما كان عمر نهانا فانتبهينا<sup>(٣)</sup>.

النسائي عن جابر قال: كنا نبيع سرارينا أمهات الأولاد والنبي ﷺ حي ما نرى بذلك بأساً<sup>(٤)</sup>.

وفي لفظ آخر: فلا ينكر ذلك علينا<sup>(٥)</sup>.

ورواه من طريق أبي الزبير عن جابر، ذكر في الأول سماع أبي الزبير من جابر ولم يذكره في الثاني.

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال: نا معاوية بن هشام نا أيوب بن عتبة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر قال: كنا نبيع أمهات الأولاد على عهد رسول الله ﷺ، والنبي ﷺ بين أظهرنا، ثم ذكر لي أنه زجر عن بيعهن، وكان عمر يشتد في بيعهن.

أيوب ضعيف، ولكن ذكر أبو حاتم أن كتاب أيوب عن يحيى صحيح.

(١) رواه الدارقطني (١٣٢/٤).

(٢) رواه الدارقطني (١٣١/٤) وهذا الحديث قبل الحديث قبله عند الدارقطني.

(٣) رواه أبو داود (٣٩٥٤) وابن حبان (٤٣٢٤) والحاكم (١٨/٢ - ١٩) والبيهقي (٣٤٧/١٠). وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

(٤) رواه النسائي في الكبرى (٥٠٣٩) وأبو يعلى (٢٢٢٩) وأحمد (٣٢١/٣) وابن ماجه (٢٥١٧) وابن حبان (٤٣٢٣).

(٥) رواه النسائي في الكبرى (٥٠٤٠).

قاسم بن أصبغ عن ابن عباس قال: لما ولدت مارية إبراهيم قال رسول الله ﷺ: «أَعْتَقَهَا وَلَدَهَا»<sup>(١)</sup>.

وفي إسناد هذا محمد بن مصعب القرقيساني وهو ضعيف كانت فيه غفلة، وأحسن ما سمعت فيه من قول المتقدمين صدوق ولا بأس به، وبعض المتأخرين يوثقه.

وخرج الدارقطني عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِمَمْلُوكِهِ أَنْتَ حُرٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَهُوَ حُرٌّ وَلَا اسْتِثْنَاءَ لَهُ»<sup>(٢)</sup>.  
في إسناده حميد بن مالك وهو ضعيف.

مسلم، عن جابر بن عبد الله قال: أعتق رجل من بني عذرة عبداً له عن دُبَيْرٍ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «أَلَك مَالٌ غَيْرُهُ؟» فقال: لا، فقال: «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟» فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمان مئة درهم، فجاء بها إلى رسول الله ﷺ فدفعها إليه، ثم قال: «ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلَأَهْلِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِقَرَابَتِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا» يقول: بين يديك وعن يمينك وعن شمالك<sup>(٣)</sup>.

وروى أبو مريم عبد الغفار بن القاسم الكوفي الأنصاري عن أبي جعفر عن جابر بن عبد الله في قصة هذا المدبر فقال: إنما أذن في بيع خدمته.  
وعبد الغفار هذا يرمى بالكذب، وكان غالباً في التشيع، وذكر حديثه أبو أحمد الجرجاني<sup>(٤)</sup>.

مسلم عن المعرور بن سويد قال: مررنا بأبي ذر بالزبدة وعليه برد وعلى

(١) المحلي (٢١٥/٨).

(٢) رواه الدارقطني (٣٥/٤) ومكحول لم يلق معاذاً.

(٣) رواه مسلم (٩٩٧).

(٤) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٣٢٧/٥ - ٣٢٨) والدارقطني (١٢٧/٤ - ١٢٨).

غلامه مثله، فقلت: يا أبا ذر لو جمعت بينهما لكانتا جبة، فقال: إنه كان بيني وبين رجل من إخواني كلام وكانت أمه أعجمية، فغيرته بأمه، فشكاني إلى رسول الله ﷺ، فلقيت النبي ﷺ فقال: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ هُمْ إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَأَطِعْمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ وَالْبَسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ»<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَاءَ مَكْمٌ مِّنْ مَّمْلُوكِيكُمْ فَأَطِعْمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ وَاكْسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، وَمَنْ لَا يُلَاءِ مَكْمٌ مِنْهُمْ فَبِيعُوهُ، وَلَا تُعَذِّبُوا خَلْقَ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَنَعَ لِأَحَدِكُمْ خَادِمَهُ طَعَامِهِ ثُمَّ جَاءَ بِهِ وَقَدْ وُلِيَ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ فَلْيُفْعِدْهُ مَعَهُ فَلْيَأْكُلْ، فَإِنْ كَانَ الطَّعَامُ مَشْفُوعًا قَلِيلًا فَلْيَضَعْ فِي يَدِهِ مِنْهُ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ» قال: يعني لقمة أو لقمتين<sup>(٣)</sup>.

وعن زاذان أبو عمر: أن ابن عمر دعا بغلام له، فرأى في ظهره أثراً، فقال: أوجعتك؟ قال: لا، قال: فأنت عتيق، ثم أخذ شيئاً من الأرض، فقال: ما لي منه من الأجر، ما ترون هذا إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ ضَرَبَ غَلَامَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ فَإِنَّ كَفَّارَتَهُ أَنْ يُعْتِقَهُ»<sup>(٤)</sup>. وفي رواية: «مَنْ لَطَمَ عَبْدَهُ» لم يذكر الحد<sup>(٥)</sup>.

وعن أبي مسعود الأنصاري قال: كنت أضرب غلاماً لي بالسوط، فسمعت صوتاً من خلفي: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ لِلَّهِ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ» فالتفت

(١) رواه مسلم (١٦٦١).

(٢) رواه أبو داود (٥١٥٧).

(٣) رواه مسلم (١٦٦٣).

(٤) رواه مسلم (١٦٥٧).

(٥) رواه مسلم (١٦٥٧).

فإذا رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله هو حر لوجه الله، فقال: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَلْفَحْتِكَ النَّارُ» أو «لَمَسْتِكَ النَّارُ»<sup>(١)</sup>.

وعن معاوية بن سويد قال: لطمت مولى لنا، فهزبت ثم جئت قبيل الظهر، فصليت خلف أبي، فدعاه ودعاني ثم قال: امتثل منه فعفا ثم قال: كنا بني مقرن على عهد رسول الله ﷺ ليس لنا إلا خادم واحدة، فلطمها أحدنا فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «أَعْتَقُوهَا» قالوا: ليس لهم خادم غيرها، قال: «فَلَيْسَتْ خِدْمُوهَا فَإِنْ اسْتَعْنُوا عَنْهَا فَلْيُخْلُوا سَبِيلَهَا»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالرِّزَا يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ»<sup>(٣)</sup>.

أبو داود، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ حجاجاً حتى إذا كنا بالعرج نزل رسول الله ﷺ ونزلنا، فجلست عائشة إلى جنب رسول الله ﷺ، وجلست إلى جنب أبي بكر وكانت زمالة أبي بكر وزمالة رسول الله ﷺ واحدة مع غلام أبي بكر، فجلس أبو بكر ينتظر أن يطلع عليه، فطلع وليس معه بعيره فقال: أين بعيرك؟ قال: أضلته البارحة، فقال أبو بكر: بعير واحد تضله، فطفق يضربه ورسول الله ﷺ يتبسم ويقول: «انظروا إلى هذا الْمُحْرِمِ مَا يَصْنَعُ؟» وتبسم<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمْتِي، كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللَّهِ وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ غُلَامِي وَجَارِيَّتِي وَفَتَايَ وَفَتَاتِي»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٦٥٩).

(٢) رواه مسلم (١٦٥٨).

(٣) رواه مسلم (١٦٦٠).

(٤) رواه أبو داود (١٨١٨).

(٥) رواه مسلم (٢٢٤٩).

وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ اسقِ رَبِّكَ أَطْعِمِ رَبِّكَ وَصِيءَ رَبِّكَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ رَبِّي وَلِيَقُلْ سَيِّدِي وَمَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ عَبْدِي أُمَّتِي وَلِيَقُلْ: فَتَايَ فَتَاتِي، غَلَامِي»<sup>(١)</sup>.

وفي طريق أخرى: «وَلَا يَقُلْ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ مَوْلَايَ فَإِنَّ مَوْلَاكُمْ اللَّهُ»<sup>(٢)</sup>.  
وقال أبو داود: «لَا يَقُولَنَّ الْمَمْلُوكُ رَبِّي وَرَبِّي، وَلِيَقُلْ سَيِّدِي وَسَيِّدَتِي»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «[إِنَّ] الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ»<sup>(٤)</sup>.

وعن جرير قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ»<sup>(٥)</sup>.

وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ»<sup>(٦)</sup>.  
وعن منصور عن الشعبي عن جرير أنه سمعه يقول: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ».  
قال منصور: قد والله رواه عن النبي ﷺ ولكنني أكره أن يروى عني ههنا بالبصرة<sup>(٧)</sup>.

النسائي عن جرير عن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ،

(١) رواه مسلم (٢٢٤٩).

(٢) رواه مسلم (٢٢٤٩).

(٣) رواه أبو داود (٤٩٧٥).

(٤) رواه مسلم (١٦٦٤).

(٥) رواه مسلم (٦٩).

(٦) رواه مسلم (٧٠).

(٧) رواه مسلم (٦٨).

وَأَنَّ مَاتَ مَاتَ كَافِرًا» قَالَ: فَأَبَقَ غَلامَ لَجَرِيرٍ فَأَخَذَهُ فَضَرَبَ عُنُقَهُ (١).  
وعنه قال قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ إِلَى أَرْضِ الشِّرْكَ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ» (٢).

## باب

### في الأيمان والندور

مسلم عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ أنه أدرك عمر بن الخطاب في ركب وعمر يحلف بأبيه، فناداهم رسول الله ﷺ؛ «أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَخْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفاً فَلْيَخِلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَضْمُتْ» (٣).

النسائي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَخْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ وَلَا بِأُمَّهَاتِكُمْ وَلَا بِالْأَنْدَادِ، وَلَا تَخْلِفُوا إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَخْلِفُوا إِلَّا وَأَنْتُمْ صَادِقُونَ» (٤).

أبو داود عن سعد بن عبادة قال: سمع ابن عمر رجلاً يحلف لا والكعبة، فقال له ابن عمر: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ» (٥).

وعن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا فَلَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِمًا» (٦).

(١) رواه النسائي (١٠٢/٧).

(٢) رواه النسائي (١٠٢/٧ - ١٠٣).

(٣) رواه مسلم (١٦٤٦).

(٤) رواه النسائي (٥/٧).

(٥) رواه أبو داود (٣٢٥١).

(٦) رواه أبو داود (٣٢٥٨).

وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا»<sup>(١)</sup>.

مسلم عن ثابت بن الضحاك قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةِ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَدَّبهُ اللَّهُ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ وَاللَّاتِ فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامِرَكَ فَلْيَصِدِّقْ»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: «فَلْيَصِدِّقْ بِشَيْءٍ»<sup>(٤)</sup>.

وفي أخرى: «مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى»<sup>(٥)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ فِي مَجْلِسٍ: هَلُمَّ أَقَامِرَكَ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ يَمِينٌ»<sup>(٦)</sup>.  
هذا يرويه مسلمة بن عُلَيٍّ الخشني وهو ضعيف عندهم.

البخاري عن عائشة قالت: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمْ اللَّهُ بِاللُّغُوفِ آيَاتِنَا﴾ قالت: أنزلت في قوله لا والله بلى والله<sup>(٧)</sup>.

أبو داود عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «هُوَ قَوْلُ [كَلَامُ] الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ: كَلَّا وَاللَّهِ بَلَى وَاللَّهِ»<sup>(٨)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٣٢٥٣).

(٢) رواه مسلم (١١٠).

(٣) رواه مسلم (١٦٤٧).

(٤) انظر ما قبله.

(٥) انظر (١١٤).

(٦) رواه ابن عدي في الكامل (٣١٤/٦).

(٧) رواه البخاري (٦٦٦٣).

(٨) رواه أبو داود (٣٢٥٤).

رواه جماعة عن عائشة قولها .

النسائي عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَهُ تُنْيَاهُ»<sup>(١)</sup>.

وعنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَهُوَ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ مَضَى، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ غَيْرَ حَانِثٍ»<sup>(٢)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ لِامْرَأَتِهِ أَنْتِ طَالِقٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، أَوْ غُلَامُهُ حُرٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَوْ عَلَيْهِ الْمَشِي إِلَى بَيْتِ اللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.

هذا يرويه إسحاق بن أبي يحيى الكعبي عن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس .

وإسحاق هذا يحدث بالمناكير عن الثقات .

أبو داود عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «وَاللَّهِ لِأَغْرُونَ قُرَيْشًا وَاللَّهِ لِأَغْرُونَ قُرَيْشًا وَاللَّهِ لِأَغْرُونَ قُرَيْشًا ثُمَّ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ»<sup>(٤)</sup>.

ويروى مسنداً من حديث عبد الواحد بن صفوان عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال بعد الثانية ثم سكت ساعة ثم قال: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ»<sup>(٥)</sup>.

وعبد الواحد بن صفوان ليس حديثه بشيء، والصحيح مرسل .

(١) رواه النسائي في الكبرى (٤٧٦٩).

(٢) رواه النسائي (٢٥/٧) وفي الكبرى (٤٧٧١) وليس عنده في المكانين «غير حانث». وهو في آخر حديث ابن عمر عنده (١٢/٦) وفي الكبرى (٤٧٣٥) بإسناد آخر وبلفظ آخر، وهو عند أبي داود (٣٢٦٤).

(٣) رواه ابن عدي في الكامل (٣٣٨/١).

(٤) رواه أبو داود (٣٢٨٥).

(٥) رواه ابن عدي في الكامل (٢٩٩/٥).

وذكر الدارقطني عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَمِينُ فِي غَضَبٍ وَلَا طَلَّاقٍ وَلَا عِتَاقٍ فِيمَا لَا يَمْلِكُ»<sup>(١)</sup>.

إسناده ضعيف.

مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لَا طُوفَانَ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِفَارِسٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَطَافَ عَلَيْهِنَّ جَمِيعاً فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً، فَجَاءَتْ بِشَقِّ رَجُلٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَاناً أَجْمَعُونَ».

وفي أخرى لو قال: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَخُنْثُ وَكَانَ دَرَكاً لَهُ فِي حَاجَتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي موسى قال: أتينا النبي ﷺ في رهط من الأشعرين نستحملة، فقال: «وَاللَّهِ مَا أَحْمِلُكُمْ وَلَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ» قال: فمشينا ما شاء الله ثم أتني بإبل، فأمر لنا بثلاث ذود غُرِّ الدُّرَى، فلما انطلقنا قلت أو قال بعضنا لبعض: لا يبارك الله لنا، أتينا رسول الله ﷺ فحلف أن لا يحملنا ثم حملنا، فأتوه فأخبروه فقال: «مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ أَرَى خَيْراً مِنْهَا إِلَّا كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ»<sup>(٣)</sup>.

وعن عدي بن حاتم قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ عَلَى

(١) رواه الدارقطني (١٦/٤) إلا أن لفظه «لا نذر إلا فيما أطيع الله ولا يمين في قطبة رحم» والباقي مثله وليس عنده «لا يمين في غضب» وهو ضعيف لضعف سليمان بن أبي سليمان الزهري. ورواه ابن عدي في الكامل (٣/٢٦٠) مثل لفظ الدارقطني.

(٢) رواه مسلم (١٦٥٤).

(٣) رواه مسلم (١٦٤٩).

الْيَمِينِ فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا فَلْيُكْفَرْهَا وَلِيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة قال: أعتق رجل عند النبي ﷺ ثم رجع إلى أهله فوجد الصبية قد ناموا، فأتى أهله بطعامه فحلف أن لا يأكل من أجل الصبية، ثم بدا له فأكل، فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِهَا وَلْيُكْفَرْ عَنْ يَمِينِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وروى أبو داود من حديث عبيد الله بن الأحنس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَدْعُهَا وَلِيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ فَإِنَّ تَرْكَهَا كَفَّارُهَا»<sup>(٣)</sup>.

قال أبو داود: الأحاديث كلها عن النبي ﷺ: «فَلْيُكْفَرْ عَنْ يَمِينِهِ» إلا ما لا يعاب به.

وله عن المغيرة بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحارث بن عياش عن أبيه عن عمرو بن شعيب بهذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال: «لَا نَذَرَ إِلَّا فِيمَا يُتَنَعَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ، وَلَا يَمِينٌ فِي قَطِيعَةِ رَحِمٍ»<sup>(٤)</sup>.

وذكر أبو أحمد بن عدي من حديث يحيى بن سعيد الفارسي عن عمرو بن دينار عن عطاء [عن طاوس عن مجاهد وعطاء] عن ابن عباس وابن عمر عن النبي ﷺ في الرجل يحلف بالمشي إلى بيت الله وبالهدي وبالأيمان المغلظة إن مضى شهر كذا وكذا حتى يطلق امرأته؟ قال: «إِنَّهَا يَمِينٌ يُكْفَرُهَا»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٦٥١).

(٢) رواه مسلم (١٦٥٠).

(٣) رواه أبو داود (٣٢٧٤).

(٤) رواه أبو داود (٣٢٧٣).

(٥) رواه ابن عدي في الكامل (١٩٤/٧) وما بين المعكوفين ليس في الكامل.

ويحيى بن سعيد هذا كان قاضي شيراز، وكان يحدث بالبواطيل عن

الثقات .

وذكر عن يحيى بن عمرو بن مالك النكري عن أبيه عن أبي الجوزاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِهَا فَإِنْ كَفَّارَتَهَا طَلَاقٌ أَوْ عِتَاقٌ» [فإنها كفارتها إلا طلاقاً أو عتاقاً]<sup>(١)</sup>.

ويحيى هذا ضعفه ابن معين والنسائي وأبو زرعة الرازي .

وذكر أبو أحمد في كتاب الإعراب روينا من طريق الحجاج بن منهال قال: أخبرنا أبو الأشهب عن الحسن أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ بِسُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَعَلَيْهِ بِكُلِّ آيَةٍ مِنْهَا يَمِينٌ صَبْرٌ إِنْ شَاءَ بَرٌّ وَإِنْ شَاءَ فَجْرٌ»<sup>(٢)</sup>.

قال: وبه يقول الحسن وأحمد، وزاد في موضع آخر: وبه يقول ابن

مسعود .

وذكر البزار عن ابن عباس قال: كفر رسول الله ﷺ يمينه بصاع من تمر وأمر الناس أن يفعلوه، فمن لم يجد فبنصف صاع من بر<sup>(٣)</sup>.

في إسناده عمر بن عبد الله بن يعلى الثقفي وهو ضعيف عندهم، ضعفه أبو حاتم وأبو زرعة وأحمد بن حنبل وغيرهم .

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «وَاللَّهِ لَأَنْ يَلْجَحَ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ أَوْ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطَى كَفَّارَتَهُ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ لَهُ»<sup>(٤)</sup>.

وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الْيَمِينُ عَلَى نِيَةِ الْمُسْتَحْلِفِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٢٠٥/٧) ولفظ الكامل ما بين المعكوفين .

(٢) المحلى (٢٨٥/٦).

(٣) ورواه ابن عدي في الكامل (٣٤/٥).

(٤) رواه مسلم (١٦٥٥).

(٥) رواه مسلم (١٦٥٣).

أبو بكر بن أبي شيبة، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «الْيَمِينُ حَنْثٌ أَوْ نَدَمٌ»<sup>(١)</sup>.

البخاري، عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما الكبائر؟ فقال: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ» ثم قال: ماذا؟ قال: «عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» ثم ماذا؟ قال: «الْيَمِينُ الْغَمُوسُ» قلت: وما اليمين الغموس؟ قال: «الَّذِي يَقْطَعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هُوَ بِهَا كَاذِبٌ»<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن عبد الله بن أنيس عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ الشِّرْكَ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ، وَمَا حَلَفَ حَالِفٌ بِاللَّهِ يَمِينًا صَبْرًا فَأَذْخَلَ فِيهَا مِثْلَ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ إِلَّا جُعِلَتْ نُكْتَةً فِي قَلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

البخاري، عن البراء بن عازب قال: أمرنا رسول الله ﷺ بإبرار المقسم<sup>(٤)</sup>.

ذكر أبو داود في المراسيل عن أبي الزاهرية وراشد بن سعد: أهدت امرأة إلى عائشة تمرًا، فأكلت وبقيت تمرات، فقالت المرأة: أقسمت عليك إلا أكلته كله، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْإِثْمَ عَلَى الْمُحْنِثِ»<sup>(٥)</sup>.

وصله الدارقطني عنهما عن عائشة ولا يصح<sup>(٦)</sup>.

(١) ورواه ابن ماجه (٢١٠٣) وابن حبان (٤٣٥٦) والطبراني في الصغير (١٠٨٣) والبخاري في التاريخ الكبير (١٢٩/٢) والحاكم (٣٠٣/٤) والبيهقي (٣٠/١٠) والقضاعي في مسند الشهاب (٢٦٠ و ٢٦١).

(٢) رواه البخاري (٦٩٢٠) بهذا اللفظ.

(٣) رواه الترمذي (٣٠٢٠) وأحمد (٤٩٥/٣) وابن حبان (٥٥٦٣) والحاكم (٢٩٦/٤).

(٤) رواه البخاري (٦٦٥٤).

(٥) رواه أبو داود في المراسيل (٣٨٨).

(٦) رواه الدارقطني (١٤٢/٤ - ١٤٣).

ورواه من حديث أبي هريرة بمعناه ولا يصح أيضاً<sup>(١)</sup>.

وذكر أبو محمد من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جذعان عن علي بن حسين أن أبا لبابة ربط نفسه إلى سارية فقال: لا أحل نفسي حتى يحلني رسول الله ﷺ وتنزل تويتي، فجاءت فاطمة تحله، فأبى أن يحله إلا رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي»<sup>(٢)</sup>.

هذا مرسل، وعلي بن زيد ضعفه أكثرهم.

وذكر الدارقطني عن وائلة بن الأسقع وأبي أمامة قالوا: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ عَلَيَّ مَقْهُورٌ يَمِينٌ»<sup>(٣)</sup>.

إسناده ضعيف فيه صباح بن بسطام وغيره.

عبد الرزاق، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَمِينٌ لِرَوْلِدٍ مَعَ وَالِدٍ، وَلَا يَمِينٌ لِرِزْجٍ مَعَ زَوْجَةٍ، وَلَا يَمِينٌ لِمَمْلُوكٍ مَعَ مَالِكِهِ»<sup>(٤)</sup>.

الحديث في إسناده حرام بن عثمان وهو متروك.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن ابن عباس عن النبي ﷺ<sup>(٥)</sup>.

وفي إسناده محمد بن كريب وهو ضعيف عندهم.

أبو داود، عن سعيد بن المسيب أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث، فسأل أحدهما صاحبه القسمة فقال: إن عدت تسألني عن القسمة فكل مالي في رتاج الكعبة، فقال له عمر: إن الكعبة غنية عن مالك، كفر عن يمينك وكلم أخاك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا يَمِينٌ عَلَيْكَ وَلَا نَذْرٌ فِي

(١) رواه الدارقطني (١٤٢/٤).

(٢) المحلي (٣١٨/٦ - ٣١٩).

(٣) رواه الدارقطني (١٧١/٤).

(٤) رواه عبد الرزاق (١٣٨٩٩ و ١٥٩١٨) وابن عدي في الكامل (٤٤٧/٢).

(٥) المطالب العلية (١٧٢٣) ورواه ابن عدي في الكامل (٢٥٢/٦).

مَعْصِيَةِ الرَّبِّ وَلَا فِي قَطِيعَةِ الرَّحِمِ وَلَا فِيمَا لَا تَمْلِكُ»<sup>(١)</sup>.

قال أحمد بن حنبل: سعيد بن المسيب عن عمر عندنا حجة، قد رأى عمر وسمع منه، إذا لم يقبل سعيد عن عمر فمن يقبل. ذكر هذا عنه أبو محمد بن أبي حاتم<sup>(٢)</sup>.

وروى هذا الحديث أبو داود أيضاً عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ، ولم يذكر قصة الأخوين<sup>(٣)</sup>.

أبو داود، عن سويد بن حنظلة قال: خرجنا نريد رسول الله ﷺ ومعنا وائل بن حجر، فأخذه عدو له فتخرج القوم أن يحلفوا له، وحلفت أنه أخي، فقال: «صَدَقْتَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ»<sup>(٤)</sup>.

أصح إسناده في هذا ما أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ، وذكر قول إبراهيم ﷺ لسارة: «إِنَّ هَذَا الْجَبَّارَ إِنْ يَعْلَمَ أَنَّكَ امْرَأَتِي يَغْلِبُنِي عَلَيْكَ، فَإِنْ سَأَلَكَ فَأَخْبِرِيهِ أَنَّكَ أُخْتِي فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ مُسْلِمًا غَيْرِي وَغَيْرِكَ.....» وذكر الحديث. وسيأتي إن شاء الله عز وجل<sup>(٥)</sup>.

مسلم، عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن النذر وقال: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ»<sup>(٦)</sup>.

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ النَّذْرَ لَا يُقَرَّبُ مِنْ ابْنِ آدَمَ شَيْئاً

(١) رواه أبو داود (٣٢٧٢).

(٢) الجرح والتعديل (٦١/٤).

(٣) رواه أبو داود (٣٢٧٤).

(٤) رواه أبو داود (٣٢٥٦).

(٥) رواه مسلم (٢٣٧١).

(٦) رواه مسلم (١٦٣٩).

لَمْ يَكُنِ اللَّهُ قَدْرَهُ لَهُ، وَلَكِنْ النَّذْرُ يُوَافِقُ الْقَدْرَ، فَيُخْرَجُ بِذَلِكَ مِنَ الْبَخِيلِ مَا لَمْ يَكُنِ الْبَخِيلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْرَجَ»<sup>(١)</sup>.

وعن عمران بن حصين قال: كانت ثقيف حلفاء لبني عُقَيْلٍ، فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ، وأسر أصحاب النبي ﷺ رجلاً من بني عقيل، وأصابوا معه العضباء، فأتى عليه رسول الله ﷺ وهو في الوثاق، فقال: يا محمد، فاتاه فقال: «مَا شَأْنُكَ؟» قال: بم أخذتني، وبم أخذت سابقة الحاج؟ قال إعظماً لذلك: «أَخَذْتُكَ بِجَرِيرَةِ حُلَفَائِكَ ثَقِيفٍ» ثم انصرف عنه فناداه، فقال: يا محمد يا محمد، وكان رسول الله ﷺ رحيماً رقيقاً، فرجع إليه فقال: «مَا شَأْنُكَ؟» فقال: إني مسلم، فقال: «لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ أَفَلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ» ثم انصرف فناداه فقال: يا محمد يا محمد، فاتاه فقال: «مَا شَأْنُكَ؟» قال: إني جائع فأطعمني وظمان فاسقني، قال: «هَذِهِ حَاجَتُكَ» ففدي بالرجلين، قال: وأسرت امرأة من الأنصار وأصببت العضباء، وكانت المرأة في الوثاق، وكان القوم يريحون نَعْمَهُمْ بين يدي بيوتهم، فانفلتت ذات ليلة من الوثاق، فأتت الإبل فجعلت إذا دنت من البعير رغا فتركه حتى تنتهي إلى العضباء، فلم ترغ وناقة مُنَوَّقة، فجعلت في عَجْزِهَا ثم زجرتها وانطلقت وَنَذَرُوا بِهَا وَطَلَبُوهَا، فأعجزتهم قال: ونذرت لله عز وجل إن نجاها الله عليها لتنحرها، فلما قدمت المدينة رآها الناس، فقالوا: العضباء ناقة رسول الله ﷺ فقالت: إنها نذرت إن نجاها الله عليها لتنحرنها، فأتوا رسول الله ﷺ فذكروا ذلك له، فقال: «سُبْحَانَ اللَّهِ، بِئْسَ مَا جَزَّئَهَا نَذَرْتُ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنَحَرَّنَّهَا، لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ»<sup>(٢)</sup>.

أبو داود، عن ثابت بن الضحاك: نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن

(١) رواه مسلم (١٦٤٠).

(٢) رواه مسلم (١٦٤١).

ينحر إبلاً ببوانة، فاتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني أنحر إبلاً ببوانة، فقال رسول الله ﷺ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَتَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» قالوا: لا، قال: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟» قالوا: لا، فقال رسول الله ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ»<sup>(١)</sup>.

البخاري، عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ»<sup>(٢)</sup>.

زاد أبو جعفر الطحاوي: «وَيُكْفَرُ عَنْ يَمِينِهِ»<sup>(٣)</sup>.

وهكذا عند أبي داود في هذا الحديث أن النبي ﷺ قال: «لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ»<sup>(٤)</sup>.

وحديث الطحاوي أحسن إسناداً من حديث أبي داود وأصح.

وقال أبو داود: عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ نَذَرَ نَذْرًا لَمْ يُسْمِهِ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا لَا يُطِيقُهُ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا يُطِيقُهُ فَلَيْفَ بِهِ»<sup>(٥)</sup>.

- وقال ابن الجارود عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «النَّذْرُ نَذْرَانِ، فَمَا كَانَ لِلَّهِ فَكَفَّارَتُهُ الْوَفَاءُ بِهِ، وَمَا كَانَ لِلشَّيْطَانِ فَلَا وَفَاءَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِ كَفَّارَةُ يَمِينٍ»<sup>(٦)</sup>.

وذكر سعيد بن منصور قال: نا حماد بن زيد عن محمد بن الزبير

(١) رواه أبو داود (٣٣١٣).

(٢) رواه البخاري (٦٦٩٦ و ٦٧٠٠).

(٣) رواه الطحاوي في المشكل (٤٧٠/١ و ٣٧/٣).

(٤) رواه أبو داود (٣٢٩٠).

(٥) رواه أبو داود (٣٣٢٢).

(٦) رواه ابن الجارود (٩٣٥).

الحنظلي عن أبيه عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ قال: «لَا نَذَرَ فِي غَضَبٍ»<sup>(١)</sup>.

ورواه عبد الوارث بن سعيد وجريير بن حازم كلاهما عن محمد بن الزبير بهذا الإسناد وقال: «لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةٌ يَمِينٍ»<sup>(٢)</sup>.

ومحمد بن الزبير ضعيف جداً، ذكر حديث جريير أبو أحمد بن عدي<sup>(٣)</sup>.

وذكر يحيى بن أبي كثير عن رجل من بني حنيفة وعن أبي سلمة كلاهما عن النبي ﷺ: «لَا نَذَرَ فِي غَضَبٍ وَلَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةٌ يَمِينٍ»<sup>(٤)</sup>.  
هذا مرسل ومنقطع. ذكره عبد الرزاق.

وذكر أبو أحمد بن عدي من حديث الوليد بن سلمة مؤدب المأمون عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَا نَذَرَ فِي غَلَطٍ»<sup>(٥)</sup>.

قال: حديث غير محفوظ.

وذكر الدارقطني عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «مَنْ جَعَلَ عَلَيْهِ الْمَشْيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ فِي أَمْرٍ لَا يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى، فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةٌ يَمِينٍ، وَمَنْ جَعَلَ عَلَيْهِ الْمَشْيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ فِي أَمْرٍ يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ فَلْيَرْكَبْ وَلَا يَمْشِي، فَإِذَا أَتَى مَكَّةَ فَضَى نَذْرَهُ»<sup>(٦)</sup>.

(١) المحلي (٢٤٩/٦) وانظر إرواء الغليل (٢١١/٨ - ٢١٣).

(٢) المحلي (٢٤٩/٦).

(٣) الكامل (٢٠٣/٦) لابن عدي.

(٤) رواه عبد الرزاق (١٥٨١٥).

(٥) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٧٨/٧).

(٦) رواه الدارقطني (١٥٩/٤ - ١٦٠) قال ابن أبي حاتم عن أبيه غالب بن عبيد الله متروك الحديث منكر الحديث.

هذا مختصر من حديث يرويه غالب بن عبيد الله العقيلي الجزري وهو متروك. ذكر ذلك ابن أبي حاتم.

وقال مسلم: عن عقبه بن عامر عن رسول الله ﷺ قال: «كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ»<sup>(١)</sup>.

وعنه أنه قال: نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله حافية، فأمرتني أن استفتي لها رسول الله ﷺ، فاستفتيته فقال: «لِتَمْشِي وَلِتَرْكَبَ»<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو داود عن ابن عباس في هذا الحديث: أن أخت عقبه نذرت أن تحج ماشية وأنها لا تطيق ذلك، فقال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ مَشْيِ أُخْتِكَ فَلِتَرْكَبَ وَلِتَهْدِ بَدَنَهُ»<sup>(٣)</sup>.

وفي لفظ آخر فقال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَضْعُ بِشَقَاءِ أُخْتِكَ شَيْئاً فَلِتَحْجَّ رَاكِبَةً وَلِتَكْفُرَ عَنْ يَمِينِهَا»<sup>(٤)</sup>.

وقال الطحاوي: عن عقبه بن عامر أنه أتى النبي ﷺ فأخبره أن أخته نذرت أن تمشي إلى الكعبة حافية ناشرة شعرها، فقال له النبي ﷺ: «مُرَّهَا فَلِتَرْكَبَ وَلِتَحْتَمِرَ وَلِتَهْدِ هَدْياً»<sup>(٥)</sup>.

وللنسائي في هذا الحديث: «وَلِتَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» ولم يذكر الهدي<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٦٤٥).

(٢) رواه مسلم (١٦٤٤).

(٣) رواه أبو داود (٣٣٠٤).

(٤) رواه أبو داود (٣٢٩٥).

(٥) رواه الطحاوي في المشكل (٣٩/٣) عن ابن عباس أن عقبه بن عامر أتى النبي الخ.

وكذلك رواه في شرح معاني الآثار (١٣١/٣).

(٦) رواه النسائي (٢٠/٧) من حديث عقبه بن عامر.

وكذلك عند أبي داود كما عند النسائي ليس فيه ذكر الهدي إلا ما تقدم من حديث ابن عباس<sup>(١)</sup>.

مسلم عن أنس أن النبي ﷺ رأى شيخاً يهادي بين ابنيه فقال: «مَا بَالُ هَذَا؟» فقالوا: إنه نذر أن يمشي، فقال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ غَنِيٌّ عَنِ تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ» وأمره أن يركب<sup>(٢)</sup>.

أبو داود، عن جابر بن عبد الله أن رجلاً قام يوم الفتح فقال: يا رسول الله إني نذرت لله إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس ركعتين، قال: «صَلِّ هَاهُنَا» ثم أعاد عليه فقال: «صَلِّ هَاهُنَا» ثم أعاد عليه فقال: «شَأْنُكَ إِذَا؟»<sup>(٣)</sup>.

البخاري، عن ابن عباس قال: بينا النبي ﷺ يخطب إذا هو برجل قائم، فسأل عنه فقالوا: أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم، فقال النبي ﷺ: «مُرُّهُ فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدْ وَلْيَتِمِّمْ صَوْمَهُ»<sup>(٤)</sup>.

وذكر عبد الرزاق عن يحيى بن العلاء عن رشدين بن كريب مولى ابن عباس أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: إني نذرت أن أنحر نفسي، فأمره النبي ﷺ أن يهدي مائة ناقة وأن يجعلها في ثلاثين سنين، وقال: «لَا تَجِدُ مَنْ يَأْخُذُ مِنْكَ مَعًا»<sup>(٥)</sup>.

رشدين ضعيف والحديث مرسل.

النسائي، عن ابن عباس قال: مر النبي ﷺ برجل يقود رجلاً بحبل في

(١) رواه أبو داود (٣٢٩٣).

(٢) رواه مسلم (١٦٤٢).

(٣) رواه أبو داود (٣٣٠٥).

(٤) رواه البخاري (٦٧٠٤).

(٥) المحلى (٢٦٣/٦).

قَرَنَ، فتناوله النبي ﷺ فقطعه، فقال: إنه نذر<sup>(١)</sup>.

وفي أخرى عن ابن عباس أن النبي ﷺ مر يعني برجل وهو يطوف بالكعبة ويقود إنساناً بخزامة في أنفه، فقطعه النبي ﷺ بيده، ثم أمره أن يقوده بيده<sup>(٢)</sup>.

خرجه البخاري أيضاً<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن ابن عمر أن عمر قال: يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام، قال: «فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه النسائي (١٨/٧).

(٢) رواه النسائي (١٨/٧).

(٣) رواه البخاري (٦٧٠٣).

(٤) رواه مسلم (١٦٥٦).

## كتاب الديات والحدود

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على محمد، وعلى الطيبين وصحبه وسلم تسليماً

مسلم، عن أبي بكرة عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ، ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمِ، وَرَجَبُ شَهْرٌ مُضَرُّ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ» ثم قال: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟» قلنا: بلى، قال: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: «أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ؟» قلنا: بلى، قال: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: «فَأَيُّ يَوْمٍ النَّحْرُ؟» قلنا: بلى يا رسول الله قال: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ أَحْسَبُهُ قَالَ: «وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا وَسَتَلْفُونَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، فَلَا تَرْجِعَنَّ بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَّا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ فَلَعَلَّ بَعْضُ مَنْ يُبَلِّغُهُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ» ثم قال: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟»<sup>(١)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٦٧٩).

وفي أخرى: «وَأَعْرَاضَكُمْ» من غير شك<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُفْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ»<sup>(٢)</sup>.

وعن سليمان بن يسار وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار أن رسول الله ﷺ أقرَّ القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية<sup>(٣)</sup>.

أبو داود، عن أبي عمرو هو الأوزاعي عن عمرو بن شعيب عن رسول الله ﷺ أنه قتل بالقسامة رجلاً من بني نصر بن مالك بِبَحْرَةِ الرُّغَاءِ عَلَى شَطِ لِيَّةَ، قال: «الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ مِنْهُمْ»<sup>(٤)</sup>.  
هكذا رواه مرسلًا.

مسلم، عن سهل بن أبي حثمة عن رجال من كبراء قومه أن عبد الله بن سهل ومحبيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهم فأتى محبيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في عين أو قفير، فأتى يهودَ فقال: أنتم والله قتلتموه، قالوا: والله ما قتلناه، ثم أقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك، ثم أقبل هو وأخوه حُوَيْصَةَ وهو أكبر منه وعبد الرحمن بن سهل، فذهب مُحَيِّصَةُ وهو الذي كان بخيبر، فقال النبي ﷺ لمحبيصة: «كَبُرَ كَبْرُ» يريد السنَّ، فتكلم حويصة، ثم تكلم محبيصة، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا أَنْ يَدُوا صَاحِبِكُمْ وَإِنَّمَا أَنْ تُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ [مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ]» فكتب إليهم رسول الله ﷺ في ذلك فقالوا: إنا والله ما قتلناه، فقال رسول الله ﷺ لحويصة ومحبيصة

(١) رواه مسلم (١٦٧٩).

(٢) رواه مسلم (١٦٧٨).

(٣) رواه مسلم (١٦٧٠).

(٤) رواه أبو داود (٤٥٢٢) وفي المراسيل (٢٧٠).

وعبد الرحمن: «أَتَخْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ؟» قالوا: لا، قال: «فَتَخْلِفُ لَكُمْ يَهُودُ» قالوا: ليسوا بمسلمين، فوداه رسول الله ﷺ من عنده، فبعث إليهم رسول الله ﷺ مئة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار، فقال سهل: فلقد ركضتني منها ناقة حمراء<sup>(١)</sup>.

وعن سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج أن محيصة وعبد الله بن سهل انطلقا قبل خيبر..... فذكر الحديث وفيه فقال رسول الله ﷺ: «يُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ عَلَيَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَيَدْفَعُ بِرِمَّتِهِ» قالوا: أمرُ لم نشهده كيف نحلف، قال: «فَتَبْرِكُكُمْ يَهُودُ بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ.....» وذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو داود في هذا الحديث: عن عبد الرحمن بن بجيد أن سهلاً والله أوهم الحديث، أن رسول الله ﷺ كتب إلى يهود: «أَنَّهُ قَدْ وَجِدَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ قَتِيلَ قَدُوهُ» فكتبوا يحلفون بالله خمسين يمينا ما قتلناه ولا علمنا له قاتلاً، قال فوداه رسول الله ﷺ من عنده مائة ناقة<sup>(٣)</sup>.

الصحيح المشهور أن اليهود لم يحلفوا.

وقال النسائي: عن سعيد بن عبيد عن بشير بن يسار عن سهل أن النبي ﷺ قال لهم: «تَأْتُونَ بِالْبَيْتَةِ عَلَيَّ مَنْ قَتَلَ؟» قالوا: ما لنا بينة قال: «فَيَخْلِفُونَ لَكُمْ»<sup>(٤)</sup>.

قال: ولم يتابع سعيد على هذه الرواية فيما أعلم.

أبو داود، عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار عن رجال من الأنصار أن النبي ﷺ قال لليهود وبدأ بهم: «يَخْلِفُ مِنْكُمْ

(١) رواه مسلم (١٦٦٩) وما بين المعكوفين ليس في صحيح مسلم.

(٢) رواه مسلم (١٦٦٩).

(٣) رواه أبو داود (٤٥٢٥).

(٤) رواه النسائي (١٢/٨) وفي الكبرى (٦٩٢١) وقال هنا: لم يتابع سعيد الخ.

خَمْسُونَ رَجُلًا» فأبوا، فقال للأنصار: «أَسْتَحِقُّوا» فقالوا: نحلف على الغيب يا رسول الله؟ فجعلها رسول الله ﷺ دية على يهود لأنه وجد بين أظهرهم<sup>(١)</sup>.

النسائي، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن ابن محيصة الأصغر أصبح قتيلاً على أبواب خيبر، فقال رسول الله ﷺ: «أَقِمْ شَاهِدَيْنِ عَلَيَّ مَنْ قَتَلَهُ أَدْفَعُهُ إِلَيْكُمْ بِرُمَّتِهِ» قال: يا رسول الله ومن أين أصيب شاهدين وإنما أصبح قتيلاً على أبوابهم، قال: «فَتَحْلِفُ خَمْسِينَ قَسَامَةً» قال: يا رسول الله وكيف أحلف على ما لا أعلم؟! فقال رسول الله ﷺ: «فَنَسْتَحْلِفُ مِنْهُمْ خَمْسِينَ قَسَامَةً» قالوا: يا رسول الله وكيف نستحلفهم وهم يهود؟! فقسم رسول الله ﷺ ديتهم وأعانهم بنصفها<sup>(٢)</sup>.

قال النسائي: لا أعلم أحداً تابع عمرو بن شعيب على هذه الرواية.

ومن كتاب الدارقطني عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قضى في قوم وجد بينهم قتيلاً، فاستحلف منهم خمسين شيخاً بالله رب هذا البيت الحرام ورب هذا البلد الحرام ورب هذا الشهر الحرام أنهم ما قتلوه ولا يعلموا له قاتلاً، فلما حلفوا قال لهم: أدوا دية مغلظة في أسنان الإبل أو من الدنانير والدرهم دية وثلاثاً، ثم قال: إنما قضيت عليكم بقضاء نبيكم ﷺ<sup>(٣)</sup>.

هذا مختصر، في إسناده عمر بن صبيح وهو متروك الحديث.

وعن ابن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَجْعَلُوا عَلَيَّ الْعَاقِلَةَ مِنْ دِيَةِ الْمُعْتَرِفِ شَيْئاً»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٥٢٦).

(٢) رواه النسائي (١٢/٨) وفي الكبرى (٦٩٢٢) وقال هنا: لا نعلم أحداً تابع عمرو بن شعيب على هذه الرواية.

(٣) رواه الدارقطني (٤/١٧٠).

(٤) رواه الدارقطني (٤/١٧٨) والطبراني في مسند الشاميين (٢١٢٤) والحرث بن نبهان متروك.

في إسناده محمد بن سعيد وأظنه المصلوب .

مسلم، عن جابر بن عبد الله قال: كتب النبي ﷺ عليّ كلّ بطنٍ عُقُولُهُ، ثم كتب «أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَتَوَلَّى مَوْلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ بَعِيرٍ إِذْنِهِ»، ثم أُخْبِرْتُ أَنَّهُ لَعَنَ فِي صَحِيفَتِهِ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ (١).

وعن وائل بن حجر قال: إني لقاعد مع رسول الله ﷺ إذ جاء رجل يقود آخر ينسعة، فقال: يا رسول الله هذا قتل أخي، فقال رسول الله ﷺ: «أَقْتَلْتَهُ؟» فقال: نعم قتلته، قال: «كَيْفَ قَتَلْتَهُ؟» قال: كنت أنا وهو نختبئ من شجرة فسبني فأغضبني، فضربته بالفأس على قرنيه فقتلته، فقال له النبي ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ شَيْءٍ تُؤَدِّيهِ عَنْ نَفْسِكَ؟» قال: ما لي مال إلا كساي وفأسي، قال: «فَتَرَكِي قَوْمَكَ يَشْتَرُونَكَ؟» قال: أنا أهون على قومي من ذلك، فرمى إليه ينسعته، فقال: «دُونَكَ صَاحِبِكَ» فانطلق به الرجل، فلما ولى قال رسول الله ﷺ: «إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ» فرجع فقال: يا رسول الله بلغني أنك قلت: «إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ» وأخذته بأمرك، فقال رسول الله ﷺ: «أَمَا تُرِيدُ أَنْ يَبُوءَ بِإِثْمِكَ وَإِنَّ صَاحِبِكَ؟» قال: يا نبي الله، لعله قال: بلى فإن ذاك كذاك، قال: فرمى ينسعته وخلي سبيله (٢).

وعنه في هذا الحديث: فانطلق به وفي عنقه نسعة يجرها، فلما أدبر قال رسول الله ﷺ: «الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» فأتى رجل الرجل فقال له مقالة رسول الله ﷺ، فخلي عنه (٣).

أبو داود، عن وائل أيضاً قال: كنت عند النبي ﷺ إذ جيء برجل قاتل في عنقه النسعة، قال: فدعا ولي المقتول فقال: «أَتَعْفُو؟» قال: لا، قال:

(١) رواه مسلم (١٥٠٧).

(٢) رواه مسلم (١٦٨٠).

(٣) رواه مسلم (١٦٨٠).

«أَفْتَأْخُذُ الدِّيَةَ؟» قال: لا، قال: «أَفْتَقْتُلُ؟» قال: نعم، قال: «أَذْهَبَ بِهِ» فلما كان في الرابعة قال: «أَمَّا إِنَّكَ لَوْ عَفَوْتَ عَنْهُ يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِ صَاحِبِهِ» قال: فعفا عنه، قال: فأنا رأيتُه يجزى النسعة<sup>(١)</sup>.

وعند أبي داود أيضاً في هذا الحديث أن النبي ﷺ قال له: «أَفَرَأَيْتَ إِنْ أَرْسَلْتَكَ تَسْأَلُ النَّاسَ تَجْمَعُ دِيَّتَهُ؟» قال: لا<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة قال: قتل رجل على عهد رسول الله ﷺ، فرفع ذلك إلى النبي ﷺ فدفعه إلى ولي المقتول، فقال القاتل: يا رسول الله والله ما أردت قتله، فقال رسول الله ﷺ للولي: «أَمَّا إِنَّهُ إِنْ كَانَ صَادِقاً ثُمَّ قَتَلْتَهُ دَخَلْتَ النَّارَ» قال: فخلني سبيله، قال: وكان مكتوفاً بنسعة فخرج يجزى نسعته، فسمي ذا النسعة<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي شريح قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا إِنَّكُمْ يَا مَعْشَرَ خُرَاعَةَ قَتَلْتُمْ هَذَا الْقَتِيلَ مِنْ هُدَيْلٍ، وَإِنِّي عَاقِلُهُ فَمَنْ قُتِلَ لَهُ بَعْدَ مَقَالَتِي هَذَا قَتِيلٌ فَأَهْلُهُ بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ أَنْ يَأْخُذُوا الْعَقْلَ أَوْ يَقْتُلُوا»<sup>(٤)</sup>.

تقدم لمسلم في كتاب الحج في تحريم مكة التخيير بين القود والدية.

أبو داود، عن عائشة عن النبي ﷺ أنه قال: «عَلَى الْمُقْتَلِينَ أَنْ يَنْحَجِرُوا الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ وَإِنْ كَانَتْ امْرَأَةً»<sup>(٥)</sup>.

مسلم، عن أنس أن امرأة يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة، فأكل منها فجيء بها إلى رسول الله ﷺ فسألها عن ذلك فقالت: أردت لأقتلك، قال: «مَا

(١) رواه أبو داود (٤٤٩٩).

(٢) رواه أبو داود (٤٥٠١).

(٣) رواه أبو داود (٤٤٩٨).

(٤) رواه أبو داود (٤٥٠٤).

(٥) رواه أبو داود (٤٥٣٨).

كَانَ اللَّهُ لِيَسْلُطَ عَلَيَّ ذَلِكَ» أَوْ قَالَ: «عَلَيَّ» قَالَ: قَالُوا: أَلَا تَقْتُلُهَا؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: فَمَا زِلْتَ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(١)</sup>.

وذكر أبو داود من حديث أبي سلمة أن النبي ﷺ أمر باليهودية فقتلت، وإن بشر بن البراء كان ممن أكل من تلك الشاة فمات<sup>(٢)</sup>.  
هكذا رواه مرسلًا، والصحيح ما تقدم.

مسلم، عن المغيرة بن شعبة قال: ضربت امرأة صررتها بعمود فسطاط وهي حبلى، فقتلتها، قال: وإحداهما لحيانية، قال: فجعل رسول الله ﷺ دية المقتولة على عصبة القاتلة، وغرة لما في بطنها، فقال رجل من عصبة القاتلة: أَنْعَرَمَ دِيَّةً مِنْ لَا أَكُلُ وَلَا شَرِبُ وَلَا اسْتَهَلُّ؟ فمثل ذلك يُطَلُّ، فقال رسول الله ﷺ: «أَسْجَعُ كَسْجَعِ الْأَعْرَابِ؟» وجعل عليهم الدية<sup>(٣)</sup>.

وفي حديث أبي هريرة: فقضی رسول الله ﷺ أن دية جنينها غرة عبد أو وليدة، وقضى بدية المرأة على عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم . . . . . وذكر الحديث وفي آخره: «إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُفَّانِ» من أجل سجعه الذي سجع<sup>(٤)</sup>.

وقال النسائي: فقضی رسول الله ﷺ في جنينها بغرة وأن يقتل بها<sup>(٥)</sup>.  
وخرجه من حديث حمل بن مالك.

وقال أبو داود: عن أبي هريرة: قضی رسول الله ﷺ في الجنين بغرة عبد أو أمة، أو فرس أو بغل<sup>(٦)</sup>. والصواب ما تقدم.

(١) رواه مسلم (٢١٩٠).

(٢) رواه أبو داود (٤٥١١ و ٤٥١٢).

(٣) رواه مسلم (١٦٨٢).

(٤) رواه مسلم (١٦٨١).

(٥) رواه النسائي (٢١/٨ - ٢٢) وفي الكبرى (٦٩٤١).

(٦) رواه أبو داود (٤٥٧٩).

وقال من حديث بريدة أن امرأة خذفت امرأة فأسقطت، فرفع ذلك إلى رسول الله ﷺ فجعل في ولدها خمسمائة شاة، ونهى يومئذ عن الخذف<sup>(١)</sup>.

قال أبو داود: هكذا قال عباس، يعني ابن عبد العظيم. والصواب مائة شاة.

وفي مسند الحارث بن أبي أسامة: وفي الجنين غرة عبد أو أمة، وعشرين من الإبل ومئة شاة.

أخرجه عن أبي المليح مرسلًا أن حمل بن مالك كانت له امرأتان، مليكة وأم غطيف، فقذفت إحداهما الأخرى بحجر، فأصابت قبلها فماتت، وألقت جنينها ميتًا. . . . . الحديث<sup>(٢)</sup>.

وذكر عبد الرزاق عن أبي جابر البياضي عن سعيد بن المسيب قال: قضى رسول الله ﷺ في جنين يقتل في بطن المرأة بغرة في الذكر غلام، وفي الأنثى جارية<sup>(٣)</sup>.

وهذا مرسل وضعيف جداً.

النسائي، عن سليمان بن كثير نا عمرو بن دينار عن طائوس عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قُتِلَ فِي عِمِّيَا أَوْ رَمِيًّا تَكُونُ بَيْنَهُمْ بِحَجَرٍ أَوْ بِسَوْطٍ أَوْ بِعَصَا فَعَقَلُهُ عَقْلُ خَطَا، وَمَنْ قُتِلَ عَمْدًا فَفَوْدُ يَدَيْهِ، وَمَنْ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٥٧٨).

(٢) المطالب العالية (١٨٥٥).

(٣) رواه عبد الرزاق (١٨٣٥٤).

(٤) رواه النسائي (٣٩/٨ - ٤٠).

وذكر ابن أبي حاتم تضعيف سليمان بن كثير عن يحيى بن معين، وقال فيه أبو حاتم: يكتب حديثه.

وأما أبو أحمد الجرجاني فلم يذكر فيه أكثر من قول يحيى بن معين: سليمان بن كثير وهشيم سمعا من الزهري وهما صغيران. ولعل يحيى بن معين وأبا حاتم إنما ضعفاه من أجل هذا.

وقال الجرجاني: وسليمان بن كثير عن الزهري وعن غيره أحاديث صالحة، وهو لا بأس به.

ولم أسمع أحداً قال في روايته عن غير الزهري شيء.

وذكر ابن أبي شيبة قال فيه: فما كان من رمي أو ضربة بعصا أو رمية بحجر فهو مغلظ في الأسنان من الإبل<sup>(١)</sup>.

وحديث ابن أبي شيبة من رواية إسماعيل بن مسلم وهو ضعيف، والذي قبله صحيح.

وذكر أبو بكر الشافعي من حديث العباس بن عبد المطلب قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا قَوْلَ فِي الْمَأْمُومَةِ وَلَا الْجَائِفَةِ وَلَا الْمُتَقَلِّةِ»<sup>(٢)</sup>.

في إسناده من لا يحتج به، رشدين بن سعد وغيره، ولا أعلمه أيضاً بمتصل الاستماع.

الترمذي، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: [.....]<sup>(٣)</sup>.

(١) المحلى (٢٦٩/١٠).

(٢) ورواه ابن ماجه (٢٦٣٧) وأبو يعلى (٦٧٠٠) عن أبي كريب عن رشدين بن سعد عن معاوية بن صالح عن معاذ بن محمد الأنصاري عن ابن صهبان عن العباس.

ومن طريق أبي يعلى رواه البيهقي (٦٥/٨) وابن صهبان لم يدرك العباس.

وتابع رشدين ابن لهيعة عند أبي يعلى (٦٧٠٢ و ٦٧٠٥) والراوي عن ابن لهيعة في

الرواية الثانية عند أبي يعلى عبدالله بن وهب.

(٣) وفي المخطوطة بدل ما بين المعكوفين «لا قود في المأمومة ولا الجائفة ولا المتقلّة» =

وعنه عن ابن عباس أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ: «فِي دِيَةِ الْأَصَابِعِ  
الْيَدَيْنِ وَالرَّجْلَيْنِ سَوَاءٌ، عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ لِكُلِّ إصْبَعٍ»<sup>(١)</sup>.

قال: حديث حسن صحيح.

أبو داود، عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «الْأَصَابِعُ سَوَاءٌ عَشْرَةٌ مِنَ  
الْإِبِلِ، وَالْأَسْنَانُ سَوَاءٌ الثَّنِيَّةُ، وَالضُّرْسُ سَوَاءٌ هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ»<sup>(٢)</sup>.  
البخاري، عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ».  
يعني الخنصر والإبهام<sup>(٣)</sup>.

النسائي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: لما افتتح رسول الله ﷺ  
مكة قال في خطبته: «فِي الْمَوَاضِحِ خَمْسٌ خَمْسٌ»<sup>(٤)</sup>.

وذكر عبد الرزاق قال: نا ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال: قضى  
رسول الله ﷺ في الموضحة بخمس من الإبل أو عدلها من الذهب أو الورق أو  
البقر أو الشاء<sup>(٥)</sup>.

وعن الحسن أن رسول الله ﷺ لم يقض فيما دون الواضحة بشيء<sup>(٦)</sup>.

وعن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال: قال رسول الله ﷺ: «فِي

= كما تقدم، ومن المعلوم أن ذلك الحديث لم يرو عن ابن عباس ولا هو عند الترمذي  
عن أي صحابي، فلذلك وضعنا النقاط بين المعكوفين، ومع الأسف الشديد أن  
النسخة الثانية هنا فيها نقص فلم نستفد منها هنا ما هو صحيح.

(١) رواه الترمذي (١٣٨٨).

(٢) رواه أبو داود (٤٥٥٩).

(٣) رواه البخاري (٦٨٩٥).

(٤) رواه النسائي (٥٧/٨).

(٥) رواه عبد الرزاق (١٧٣١٢).

(٦) رواه عبد الرزاق (١٧٣٢٠).

الْمَنْقُولَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ عَذْلَهَا مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْوَرَقِ أَوْ الشَّاءِ أَوْ الْبَقْرِ»<sup>(١)</sup>.

هذه كلها مراسيل، والصحيح حديث النسائي: «فِي الْمَوَاضِحِ خَمْسُ خَمْسٍ».

وذكر عبد الرزاق أيضاً عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال: قال النبي ﷺ: «فِي الْعَيْنِ نِصْفُ الْعَقْلِ خَمْسُونَ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ عَذْلَهَا مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْوَرَقِ أَوْ الْبَقْرِ أَوْ الشَّاءِ»<sup>(٢)</sup>.

وبه قال: قال رسول الله ﷺ: «فِي الْأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ، فِي كُلِّ إِصْبَعٍ لَا زِيَادَةَ بَيْنَهُنَّ أَوْ قِيمَةً ذَلِكَ مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْوَرَقِ أَوْ الْبَقْرِ أَوْ الشَّاءِ»<sup>(٣)</sup>.

أبو داود، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ خطب يوم الفتح بمكة فكبر ثلاثاً قال: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ صَدَقَ وَعْدُهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَخْزَابَ وَحْدَهُ، أَلَا إِنَّ كُلَّ مَأْتِرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تُذَكَّرُ وَتُدْعَى مِنْ دَمٍ أَوْ مَالٍ تَحْتَ قَدَمِي إِلَّا مَا كَانَ مِنْ سِقَايَةِ الْحَاجِّ أَوْ سَدَانَةِ الْبَيْتِ» ثم قال: «أَلَا إِنَّ دِيَةَ الْخَطَأِ شَبْهُ الْعَمْدِ مَا كَانَ بِالسَّوِطِ أَوْ الْعَصَا مِثَّةً مِنَ الْإِبِلِ، مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بُطُونِهَا أَوْلَادُهَا»<sup>(٤)</sup>.

رواه القاسم بن ربيعة عن عقبه بن الأوس عن عبد الله بن عمرو.

ورواه يزيد وموسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن علي بن يزيد

عن يعقوب السدوسي عن عبد الله بن عمر.

ورواه يزيد بن عون عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يعقوب

السدوسي عن ابن عمر.

(١) رواه عبد الرزاق (١٧٣٦٩).

(٢) رواه عبد الرزاق (١٧٤١٨).

(٣) رواه عبد الرزاق (١٧٦٩٦).

(٤) رواه أبو داود (٤٥٨٨).

ورواه عبد الوارث وسفيان بن عيينة كلاهما عن علي بن زيد عن القاسم بن ربيعة عن ابن عمر<sup>(١)</sup>.

والصحيح قول من قال: عبد الله بن عمرو.

يعقوب السدوسي هو يعقوب بن أوس، ويقال: عقبة بن أوس، وهما واحد وهو الذي رواه عنه القاسم بن ربيعة، ولا أعلم روى عنه غيره، وليس بمشهور. ولا يصح للقاسم سماع من عبد الله بن عمرو.

الترمذي، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَتَلَ مُتَعَمِّدًا دُفِعَ إِلَىٰ أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ، فَإِنْ شَاؤُوا قَتَلُوا، وَإِنْ شَاؤُوا أَعْتَقُوا أَوْ أَخَذُوا الدِّيَةَ، وَهِيَ ثَلَاثُونَ حِقَّةً وَثَلَاثُونَ جَذَعَةً وَأَرْبَعُونَ خَلِيفَةً، وَمَا صَالِحُوا عَلَيْهِ فَهُوَ لَهُمْ وَذَلِكَ لِتَشْدِيدِ الْعَقْلِ»<sup>(٢)</sup>.

قال: حديث حسن غريب.

أبو داود، عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قضى أن: «مَنْ قُتِلَ خَطَأً فَدِيَتُهُ مِئَةٌ مِنَ الْإِبِلِ ثَلَاثُونَ بِنْتِ مَخَاضٍ، وَثَلَاثُونَ بِنْتِ لَبُونٍ، وَثَلَاثُونَ حِقَّةً، وَعَشْرَةَ ابْنِ لَبُونٍ»<sup>(٣)</sup>.

ذكر ذلك عن محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بهذا الإسناد قال: كانت قيمة الدية على عهد رسول الله ﷺ ثمان مئة دينار أو ثمانية آلاف درهم، ودية أهل الكتاب يومئذ على النصف من دية المسلمين، قال: فكان كذلك حتى استخلف عمر، فقام خطيباً فقال: إن الإبل قد غلت، ففرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار، وعلى أهل الورق اثني عشر ألف

(١) رواه أحمد (١٦٤/٢ و١٦٦) وأبو داود (٤٥٤٩) والنسائي (٤٠/٨) وابن ماجه

(٢٦٢٧) والدارقطني (١٠٤/٣) والبيهقي (٤٤/٨) والبغوي (٢٥٣٦) من طرق عن

علي بن زيد بن جدعان به عن عبد الله بن عمر.

(٢) رواه الترمذي (١٣٨٧).

(٣) رواه أبو داود (٤٥٤١) من طريق محمد بن راشد به، انقلب الإسناد على المؤلف.

درهم، وعلى أهل البقر ممتي بقرة، وعلى أهل الشاء ألفي شاة، وعلى أهل الحلل ممتي حلة، وترك دية أهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من الدية<sup>(١)</sup>.

وعن محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بهذا الإسناد قال: كان رسول الله ﷺ يُقَوْمُ دية الخطأ على أهل القرى أربع مئة دينار أو عدلها من الورق ويقومها على أثمان الإبل، فإذا غلت رفع في قيمتها، فإذا هاجت رخصاً نقص من قيمتها، وبلغت على عهد رسول الله ﷺ ما بين أربع مئة دينار إلى ثمان مئة دينار، وعدلها من الورق ثمانية آلاف درهم، قال: وقضى رسول الله ﷺ على أهل البقر ممتي بقرة، ومن كان دية عقله في الشاء فألفي شاة، وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْعَقْلَ مِيرَاثٌ بَيْنَ وَرَثَةِ الْقَتِيلِ عَلَى قَرَابَتِهِمْ، فَمَا فَضَلَ فَلِلْعَصَبَةِ» قال: وقضى رسول الله ﷺ في الأنف إذا جدد الدية كاملة وإذا جدعت ثنودته فنصف العقل خمسون من الإبل أو عدلها من الذهب أو الورق، أو ممتي بقرة، أو ألف شاة، وفي اليد إذا قطعت نصف العقل، وفي الرجل نصف العقل، وفي المأمومة ثلث العقل، ثلاث وثلاثون من الإبل، وثلث أو قيمتها من الذهب أو الورق، أو البقر أو الشاء والجائفة مثل ذلك، وفي الأصابع في كل إصبع عشر من الإبل، وفي الأسنان في كل سن خمس من الإبل، وقضى رسول الله ﷺ أن عقل المرأة بين عصبتها من كانوا لا يرثون منها شيئاً إلا ما فضل عن ورثتها، وإن قتلت فعقلها بين ورثتها وهم يقتلون قاتلها، قال: وقال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ لِلْقَاتِلِ شَيْءٌ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِثٌ فَوَارِثُهُ أَقْرَبُ النَّاسِ إِلَيْهِ، وَلَا يَرِثُ الْقَاتِلُ شَيْئاً»<sup>(٢)</sup>.

وبهذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال: «عَقْلُ سِبْهِ الْعَمْدِ مُغْلَظٌ مِثْلُ عَقْلِ الْعَمْدِ، وَلَا يُقْتَلُ صَاحِبُهُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٥٤٢) من طريق حسين المعلم به.

(٢) رواه أبو داود (٤٥٦٤).

(٣) رواه أبو داود (٤٥٦٥).

وفي رواية: «وَذَلِكَ أَنْ يَتَزَوَّ الشَّيْطَانُ بَيْنَ النَّاسِ فَتَكُونُ دِمَاءٌ فِي عَمِيًّا فِي غَيْرِ ضَغِينَةٍ وَلَا حَمَلٍ سِلَاحٍ»<sup>(١)</sup>.

وعن عطاء بن أبي رباح أن رسول الله ﷺ قضى في الدية على أهل الإبل مئة من الإبل، وعلى أهل البقر مئتي بقرة، وعلى أهل الشاء ألفي شاة، وعلى أهل الحلل مئتي حلية<sup>(٢)</sup>.

وعن جابر عن النبي ﷺ مثله<sup>(٣)</sup>.

حديث جابر هذا يرويه أبو نميلة يحيى بن واضح عن محمد بن إسحاق عن عطاء عن جابر عن النبي ﷺ. وأبو نميلة ثقة.

أبو داود، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «فِي دِيَةِ الْخَطَا عِشْرُونَ حِقَّةً وَعِشْرُونَ جَذَعَةً وَعِشْرُونَ بِنْتِ مَخَاضٍ وَعِشْرُونَ بِنْتِ لَبُونٍ وَعِشْرُونَ بَنِي مَخَاضٍ ذَكَرٌ»<sup>(٤)</sup>.

خرجه من حديث حجاج بن أرطاة عن زيد بن جبير عن خشف بن مالك الطائي عن عبد الله، وهو إسناد ضعيف.

وذكر أبو داود أيضاً عن محمد بن إسحاق قال: حدثني محمد بن جعفر قال: سمعت زياد بن ضميرة يحدث عن أبيه وكانا شهدا حيناً أن النبي ﷺ، وذكر دية الأشجعي الذي قتله محلّم بن جثامة، فقال النبي ﷺ: «خَمْسُونَ فِي فُورِنَا هَذَا، وَخَمْسُونَ إِذَا رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ...» وذكر الحديث<sup>(٥)</sup>.

أبو داود، عن محمد بن سالم وهو الطائفي عن عمرو بن دينار عن

(١) رواه أبو داود (٤٥٦٥).

(٢) رواه أبو داود (٤٥٤٣).

(٣) رواه أبو داود (٤٥٤٤).

(٤) رواه أبو داود (٤٥٤٥).

(٥) رواه أبو داود (٥٤٠٣).

عكرمة عن ابن عباس أن رجلاً من بني عدي قتل، فجعل النبي ﷺ دية اثني عشر ألفاً<sup>(١)</sup>.

هذا رواه ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة مرسلًا، وهو أصح.

وذكر أبو محمد من طريق حماد بن سلمة عن يونس بن عبيد الله عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بِخُمْسِ مِئَةِ آيَةٍ إِلَى آيَةِ آيَةِ أَصْبَحَ وَلَهُ قِنْطَارٌ فِي الْآخِرَةِ، وَالْقِنْطَارُ دِيَةٌ أَحَدِكُمْ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا»<sup>(٢)</sup>.

هذا مرسل.

وكيع حدثنا سفيان عن أيوب بن موسى عن مكحول قال: توفي رسول الله ﷺ والدية ثمان مئة دينار، فخشي عمر من بعده فجعل الدية اثني عشر ألفاً<sup>(٣)</sup>.

النسائي، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه السنن والفرائض والديات، وبعث به مع عمرو بن حزم فقرئت على أهل اليمن، وهذه نسختها: «مِنْ مُحَمَّدِ النَّبِيِّ إِلَى شُرْحَيْلِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ وَالْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ وَنُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ قَبْلَ ذِي رُعَيْنٍ وَمُعَاوِرَ وَهَمْدَانَ، أَمَّا بَعْدُ: . . .» وَكَانَ فِي كِتَابِهِ: «إِنَّ مَنْ اعْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتَلًا عَنْ بَيْتَةٍ فَإِنَّهُ قَوْدٌ إِلَّا أَنْ يَرْضَى أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ، وَإِنَّ فِي النَّفْسِ الدِّيَةَ مِئَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَفِي الْأَنْفِ إِذَا أَوْعِبَ جَذَعُهُ الدِّيَةُ، وَفِي اللِّسَانِ الدِّيَةُ، وَفِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَةُ، وَفِي الْبَيْضَتَيْنِ الدِّيَةُ، وَفِي الذَّكْرِ الدِّيَةُ، وَفِي الصُّلْبِ الدِّيَةُ، وَفِي الْعَيْنَيْنِ الدِّيَةُ، وَفِي الرَّجْلِ الْوَاحِدَةِ نِصْفُ الدِّيَةِ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ، وَفِي الْجَائِفَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ، وَفِي الْمُنْقَلَةِ خُمْسَ عَشْرَةَ مِنَ الْإِبِلِ، وَفِي

(١) رواه أبو داود (٤٥٤٦).

(٢) المحلى (٢٩٠/١٠).

(٣) المحلى (٢٩٢/١٠).

كُلُّ أَصْبُعٍ مِنْ أَصَابِعِ الْيَدِ وَالرَّجْلِ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَفِي السَّنِّ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَفِي الْمَوْضِحَةِ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَأَنَّ الرَّجُلَ يُقْتَلُ بِالْمَرْأَةِ، وَعَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ أَلْفُ دِينَارٍ<sup>(١)</sup>.

رواه عن عمرو بن منصور عن الحسن بن موسى عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري عن أبي بكر بإسناده.  
وسليمان بن داود هذا الذي يروي هذه النسخة عن الزهري ضعيف، ويقال إنه سليمان بن أرقم.

وروى النسائي أيضاً هذا الحديث في النسخة عن الهيثم بن مروان عن محمد بن بكار عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن أرقم عن الزهري عن أبي بكر بإسناده<sup>(٢)</sup>.

قال: وهذا أشبه بالصواب، وسليمان بن أرقم متروك إلا أن سليمان بن أرقم قال في حديثه: «وَالْعَيْنُ الْوَاحِدَةُ نِصْفُ الدِّيَةِ، وَفِي الْيَدِ الْوَاحِدَةِ نِصْفُ الدِّيَةِ، وَفِي الرَّجْلِ الْوَاحِدَةِ نِصْفُ الدِّيَةِ».  
وقد رواه يونس بن يزيد عن الزهري مرسلًا<sup>(٣)</sup>.

ورواه مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه قال: الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعمر بن حزم في العقول... وذكره<sup>(٤)</sup>.

وحديث الزهري أتم، وحديث مالك ذكره النسائي، وكذلك هو في الموطأ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه النسائي (٥٧/٨ - ٥٨) وفي الكبرى (٧٠٥٨).

(٢) رواه النسائي (٥٨/٨ - ٥٩) وفي الكبرى (٥٠٥٩).

(٣) رواه النسائي (٥٩/٨) وفي الكبرى (٧٠٦٠).

(٤) رواه مالك في الموطأ (١٨١/٢).

(٥) رواه النسائي (٦٠/٨) وفي الكبرى (٧٠٦٢).

وذكر أبو داود في المراسيل حديث يونس وقال: قد أسند هذا ولا يصح.

وقال الذي قال: سليمان بن داود وهم، يعني إنما يصح في إسناده سليمان بن أرقم<sup>(١)</sup>.

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني ابن طاوس أن في الكتاب الذي عندهم عن رسول الله ﷺ: «فِي الْأَنْفِ إِذَا قُطِعَ الْمَارِنُ مِثَّةٌ» وذكر في هذا الكتاب أيضاً: «وَإِذَا قُطِعَ الذَّكْرُ فِيهِ مِثَّةٌ نَاقَةٌ، قَدْ انْقَطَعَتْ شَهْوَتُهُ وَذَهَبَ نَسْلُهُ»<sup>(٢)</sup>.

وذكر الدارقطني عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: كان في كتاب عمرو بن حزم حين بعثه رسول الله ﷺ إلى نجران، وذكر الديات: «وَفِي الْأُذُنِ خَمْسُونَ»<sup>(٣)</sup>.

ومن مراسيل أبي داود عن مكحول أن النبي ﷺ قال: «فِي اللِّسَانِ الدِّيَةُ وَفِي الذَّكْرِ الدِّيَةُ وَفِي مَا أَقْبَلَ مِنَ الْأَسْنَانِ خَمْسُ فَرَايِصَ»<sup>(٤)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث محمد بن عبيد الله العرزمي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو عن رسول الله ﷺ قال: «فِي اللِّسَانِ الدِّيَةُ إِذَا مَنَعَ الْكَلَامَ، وَفِي الذَّكْرِ الدِّيَةُ إِذَا قُطِعَتِ الْحَشْفَةُ وَفِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَةُ»<sup>(٥)</sup>.

قال أبو أحمد: هذا غريب المتن لا يروى إلا من هذا الطريق، وذكر

(١) المراسيل (ص ٢١٢ - ٢١٣).

(٢) رواه عبد الرزاق (١٧٤٦٤ و ١٧٦٣٦).

(٣) رواه الدارقطني (٢٠٩/٣).

(٤) رواه أبو داود في المراسيل (٢٦١).

(٥) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (١٠١/٦).

ضعف العرزمي، وإن عامة رواياته غير محفوظة.

النسائي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «عَقْلُ الْمَرْأَةِ مِثْلُ عَقْلِ الرَّجُلِ حَتَّى يَبْلُغَ الثُّلُثَ مِنْ دَيْتِهَا»<sup>(١)</sup>.

في إسناد هذا الحديث إسماعيل بن عياش وهو في غير الشاميين ضعيف كثير الخطأ لا يؤخذ حديثه، وهو أيضاً عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

وذكر عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج قال: أخبرني عبد العزيز بن عمر عن كتاب لعمر بن عبد العزيز قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ قضى فيمن قتل يوم أضحى أو فطر بأن ديته على الناس جماعة، لأنه لا يدرى من قتله<sup>(٢)</sup>.

النسائي، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «عَقْلُ أَهْلِ الذِّمَّةِ نِصْفُ عَقْلِ الْمُسْلِمِينَ، وَهُمْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى»<sup>(٣)</sup>.

وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «عَقْلُ الْكَافِرِ نِصْفُ عَقْلِ الْمُؤْمِنِ»<sup>(٤)</sup>.

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن شعيب أن رسول الله ﷺ فرض على كل رجل مسلم قتل رجلاً من أهل الكتاب أربعة آلاف درهم، وأنه ينفي من أرضه إلى غيرها<sup>(٥)</sup>.  
هذا مرسل.

(١) رواه النسائي (٤٤/٨ - ٤٥) وفي الكبرى (٧٠٠٨) ثم قال: إسماعيل بن عياش ضعيف الحديث كثير الخطأ.

(٢) رواه عبد الرزاق (١٨٣١٥).

(٣) رواه النسائي (٤٥/٨) وفي الكبرى (٧٠٠٩).

(٤) رواه النسائي (٤٥/٨) وفي الكبرى (٧٠١٠).

(٥) رواه عبد الرزاق (١٨٤٨٤).

وذكر أبو أحمد من حديث عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «دِيَةُ الْمَجُوسِيِّ ثَمَانُ مِئَةِ دِرْهَمٍ»<sup>(١)</sup>.

في إسناده عبد الله بن صالح عن ابن لهيعة ولا يصح.

أبو داود، عن ابن عباس قال: قضى رسول الله ﷺ في المكاتب يُقتلُ يُودى ما أَدَّى من كتابته دية الحر، وما بقي دية المملوك<sup>(٢)</sup>.

وعن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: «دِيَةُ الْمُعَاهِدِ نِصْفُ دِيَةِ الْحُرِّ»<sup>(٣)</sup>.

الترمذي، عن ابن عباس أن النبي ﷺ وَدَى الْعَامِرِيِّينَ دِيَةَ الْمُسْلِمِينَ، وكان لهما عهد من رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>.

قال: هذا حديث غريب.

وذكر الدارقطني عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه ودَى ذمياً دية مسلم<sup>(٥)</sup>.

في إسناده رجل يقال له أبو كرز وهو متروك.

ومن مراسيل أبي داود عن ربيعة بن عبد الرحمن قال: كان عقل الذمي مثل عقل المسلم في زمن رسول الله ﷺ وزمن أبي بكر وزمن عمر وزمن عثمان، حتى كان صدراً يعني من إمارة معاوية، قال معاوية: إن كان أهله قد أصيبوا به فقد أصيب به بيتُ مال المسلمين، فاجعلوا لبيت مال المسلمين النصف ولأهله النصف خمس مئة دينار خمس مئة دينار، ثم قتل رجل آخر من أهل الذمة فقال معاوية: لو أنا نظرنا إلى هذا الذي يدخل بيت المال فجعلناه

(١) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٢٠٨/٤).

(٢) رواه أبو داود (٤٥٨١).

(٣) رواه أبو داود (٤٥٨٣).

(٤) رواه الترمذي (١٤٠٤).

(٥) رواه الدارقطني (١٢٩/٣).

وضعاً على المسلمين وعوناً لهم، فمن هناك وضع عقلهم إلى خمس مئة<sup>(١)</sup>.  
وقد أسند هذا بركة بن محمد من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ، وذكر  
قصة معاوية مختصرة، وبركة متروك.

وزاد: فلما استخلف عمر بن عبد العزيز رد الأمر إلى القضاء الأول<sup>(٢)</sup>.  
ومنها عن سعيد بن المسيب قال: قال رسول الله ﷺ: «دِيَةٌ كُلُّ ذِي عَهْدٍ فِي  
عَهْدِهِ أَلْفُ دِينَارٍ»<sup>(٣)</sup>.

البزاري، عن حنش بن المعتمر أنهم احتفروا بئراً باليمن، فسقط فيها  
الأسد فأصبحوا ينظرون إليه، فوقع رجل في البئر فتعلق برجل آخر فتعلق  
الآخر بالآخر حتى كانوا أربعة فسقطوا في البئر جميعاً، فجرحهم الأسد فتناوله  
رجل برمحه فقتله، فقال الناس للأول: أنت قتلت أصحابنا وعليك ديتهم،  
فأتى أصحابه فكادوا يقتلونه، فقدم علي رضي الله عنه على تلك الحال،  
فسأله فقال: سأقضي بينكم بقضاء، فمن رضي منكم جاز عليه رضاه، ومن  
سخط فلا حق له حتى تأتوا النبي ﷺ فيقضي بينكم، قالوا: نعم، فقال:  
اجمعوا ممن حضر البئر من الناس ربع دية ونصف دية وثلاث دية ودية تامة،  
للأول ربع دية لأجل أنه هلك فوقه ثلاثة، والثاني ثلث دية لأنه هلك فوقه  
اثنان، وللثالث نصف دية لأنه هلك فوقه واحد، وللآخر الدية تامة، فإن  
رضيتم فهذا بينكم قضاء، وإن لم ترضوا فلا حق لكم حتى تأتوا رسول الله ﷺ  
فيقضي بينكم، فأتوا رسول الله ﷺ العام المقبل، فقصوا عليه فقال: «أَنَا أَقْضِي  
بَيْنَكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» وهو جالس في مقام إبراهيم ﷺ فقام رجل فقال: إن علياً

(١) رواه أبو داود في المراسيل (٢٦٨) ووقع في المراسيل «وظيفاً عن المسلمين وعورتهم»  
بدل «وضعاً عن المسلمين وعوناً لهم» فلم يتنبه محقق الكتاب إلى ذلك فليصحح من  
هنا.

(٢) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٤٨/٢).

(٣) رواه أبو داود في المراسيل (٢٦٤).

قضى بيننا، فقال: «كَيْفَ قَضَى بَيْنَكُمْ؟» فقصوا عليه، فقال: «هُوَ مَا قَضَى بَيْنَكُمْ»<sup>(١)</sup>.

حنش بن المعتمر هذا يقال له حنش بن ربيعة، ويكنى أبا المعتمر. قال أبو حاتم فيه: كان عبداً صالحاً، ولست أراهم يحتاجون بحديثه. وقال أبو بكر البزار في حديثه هذا: لا نعلمه يروي إلا عن علي، ولا نعلم له طريقاً عن علي إلا هذا الطريق.

أبو داود، عن بصرة عن عمران بن حصين: أن غلاماً لأناس فقراء قطع أذن غلام لأناس أغنياء، فأتى أهله النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله إنا أناس فقراء، فلم يجعل عليهم شيئاً ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وذكر الدارقطني من حديث دَهْمِ بْنِ قُرَّانِ اليمامي عن نمران بن جارية عن أبيه أن عبداً مملوكاً خرج فلقي رجلاً فقطع يده، ثم لقي آخر فشجه، فاختصم مولى العبد والمقطوع والمشجوع إلى النبي ﷺ، فبدأ المقطوع فتكلم، فأخذ النبي ﷺ العبد فدفعه إلى المقطوع، ثم استعدى المشجوع فأخذ النبي ﷺ العبد من المقطوع فدفعه إلى المشجوع، فذهب المشجوع بالعبد ورجع المقطوع لا شيء له<sup>(٣)</sup>.

خرجه في المؤلف والمختلف، ودهم متروك الحديث.

ومن طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن الثوري عن جابر الجعفي عن أبي عازب وهو مسلم بن عمرو عن النعمان بن بشير قال: قال

(١) رواه البزار (٧٣٢) ورواه أيضاً أبو داود الطيالسي (٢٢٦٠) وابن أبي شيبة (٤٠٠/٩) وأحمد (٥٧٣) و٥٧٤ و١٠٦٣ و١٣١٠) ووكيع في أخبار القضاة (٩٥/١ - ٩٧ و٩٧) والبيهقي (١١١/٨) من طرق عن سماك به.

(٢) رواه أبو داود (٤٥٩٠).

(٣) رواه الدارقطني في المؤلف والمختلف (٤٣٥/١).

رسول الله ﷺ: «كُلُّ شَيْءٍ خَطَأٌ إِلَّا السَّيْفُ، وَفِي كُلِّ خَطَأٍ إِزْشٌ»<sup>(١)</sup>.

أبو عازب لا أعلم روى عنه إلا جابر الجعفي.

ومن طريق عبد الباقي بن نافع إلى إبراهيم ابن بنت النعمان بن بشير عن

النبي ﷺ مثله<sup>(٢)</sup>.

وإبراهيم هذا مجهول، ذكر ذلك أبو محمد.

أبو داود، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا أُعْفِي مَنْ

قَتَلَ بَعْدَ أَخْذِ الدِّيَةِ»<sup>(٣)</sup>. هذا حديث منقطع.

النسائي، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قضى في العين العوراء

السَّادَةَ لمكانها إذا طمست بثلث ديتها، وفي اليد الشلاء إذا قطعت بثلث ديتها،

وفي السن السوداء إذا نُزِعَتْ بثلث ديتها<sup>(٤)</sup>.

وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَطَبَّبَ وَلَمْ يُعْلَمْ مِنْهُ طُبٌّ قَبْلَ ذَلِكَ

فَهُوَ ضَامِنٌ»<sup>(٥)</sup>.

هذا والذي قبله من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن

عمرو. والأول رواية العلاء بن الحارث عن عمرو وهو ثقة، والثاني من رواية

الوليد عن ابن جريج عن عمرو.

قال أبو داود: وهذا لم يروه إلا الوليد، لا يدرى هو صحيح أم لا هذا

الكلام عن الأعرابي.

مسلم، عن عمران بن حصين قال: قاتل يعلى ابن منية أو أمية رجلاً،

(١) رواه أبو بكر بن أبي شيبة (٣٤٤/٩) والدارقطني (١٠٦/٣ و ١٠٧).

(٢) المحلي (٢٦٩/١٠).

(٣) رواه أبو داود (٤٥٠٧).

(٤) رواه النسائي (٥٥/٨) وفي الكبرى (٧٠٤٤).

(٥) رواه النسائي (٥٢/٧ - ٥٣) وفي الكبرى (٧٠٦٨).

فعض أحدهما صاحبه فانتزع يده من فمه فنزع ثنيتَهُ، فاختصما إلى النبي ﷺ فقال: «يَعِضُّ أَحَدُكُمَا كَمَا يَعِضُّ الْفَحْلُ لَا دِيَةَ لَهُ» (١).

زاد أبو داود: «إِنْ شِئْتَ أَنْ تُمَكِّنَهُ مِنْ يَدِكَ فَيَعِضُّهَا ثُمَّ تُنْزِعُهَا مِنْ فِيهِ» (٢).

مسلم، عن أنس أن أخت الربيع أم حارثة جرحت إنساناً، فاختصموا إلى النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «الْقِصَاصَ الْقِصَاصَ» فقالت أم الربيع: يا رسول الله أيقتنص من فلانة؟ والله لا يقتنص منها، فقال النبي ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ أُمَّ الرَّبِيعِ الْقِصَاصُ كِتَابُ اللَّهِ» قالت: والله لا يقتنص منها أبداً، قال: فما زالت حتى قبلوا الدية، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَيَّ اللَّهُ لِأَبْرَةٍ» (٣).

البخاري، عن أنس أن أخت الربيع وهي ابنة النضر كسرت ثنية جارية، فطلبوا الارش وطلبوا العفو، فأبوا فأتوا رسول الله ﷺ فأمرهم بالقصاص، فقال أنس بن النضر: أتكسر ثنية الربيع يا رسول الله؟ إلا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتهما، قال: «يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ» فرضي القوم فعفوا، فقال النبي ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَيَّ اللَّهُ لِأَبْرَةٍ» (٤).

وذكر أبو أحمد من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ أقاد من خدش.

قال أبو أحمد: نا سعيد بن عثمان الحراني والحسين بن أبي معشر قالوا: نا مخلد بن مالك ثنا العطف بن خالد عن نافع عن ابن عمر... فذكره (٥).

(١) رواه مسلم (١٦٧٣).

(٢) رواه أبو داود (٤٥٨٥).

(٣) رواه مسلم (١٦٧٥).

(٤) رواه البخاري (٢٧٠٣) وفي المخطوطتين أن أخت الربيع وكلمة أخت ليست في جميع روايات البخاري.

(٥) رواه أبو أحمد بن علي في الكامل (٣٧٨/٥).

قال أبو أحمد: وهذا لم أسمع به هذا الإسناد إلا منهما جميعاً وهو منكر، سمعت ابن أبي معشر يقول: كتبنا عن مخلد بن مالك كتاب عطف قديماً ولم يكن فيه هذا الحديث، كأن ابن أبي معشر أو ما إليّ أن مخلداً لقن هذا الحديث، ذكره في باب عطف، وقال في عطف: لم يحمده مالك بن أنس وهو مدني، وقال فيه عن أحمد بن حنبل: ثقة صحيح الحديث، ومرة وثقه ابن معين ومرة قال: لا بأس به.

وذكر ابن أبي حاتم مخلد بن مالك، وذكر رواية أبي زرعة وقوله فيه: لا بأس به.

أبو بكر بن أبي شيبة، عن إسماعيل بن عليّة عن أيوب بن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله أن رجلاً طعن رجلاً بقرن في ركبته، فأتى النبي ﷺ يستقيد، فقال له: «حَتَّى تَبْرَأَ» فَأَبَى وعجل واستقاد فعنبت رجله وبرئت رجل المستقاد منه، فأتى النبي ﷺ فقيل له: «لَيْسَ لَكَ شَيْءٌ إِنَّكَ أَيْتَ»<sup>(١)</sup>.

هذا يرويه أبان وسفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة مرسلًا أن رجلاً أتى النبي ﷺ. وهو عندهم أصح، على أن الذي أسنده ثقة جليل وهو ابن عليّة.

وروى يحيى بن أبي أنيسة وزيد بن عياض عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «يُسْتَأْنَى بِالْجَرَاحَاتِ سَنَةً»<sup>(٢)</sup>. ويحيى ويزيد متروكان.

ذكر الدارقطني حديث يزيد، وذكر أسد بن موسى من حديث يحيى.

وذكر الدارقطني من حديث مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عمرو بن

(١) رواه ابن أبي شيبة (٣٦٩/٩) وعنه الدارقطني (٨٩/٣) والبيهقي (٦٦/١٠) وابن حزم في المحلى (٢٦٦/١٠).

(٢) رواية يزيد عند الدارقطني (٩٠/٣).

شعيب عن أبيه عن جده قال: نهى رسول الله ﷺ أن يقتصر من الجرح حتى ينتهي (١).

النسائي، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ مِنْ جَسَدِهِ بِشَيْءٍ كَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ ذُنُوبِهِ بِقَدْرِ ذَلِكَ» (٢).

أبو داود، عن أنس قال: ما رأيت رسول الله ﷺ رفع إليه شيء فيه قصاص إلا أمر فيه بالعفو (٣).

وعن عائشة أن النبي ﷺ بعث أبا جهم مصدقاً فلاحاه رجل في صدقته، فضربه أبو جهم فشجه، فأتوا النبي ﷺ، فقالوا: القود يا رسول الله، قال: «لَكُمْ كَذَا وَكَذَا» فقال رسول الله ﷺ: «إِنِّي خَاطَبْتُ الْعَشِيَّةَ عَلَى النَّاسِ وَمُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُمْ». فقالوا: نعم، فخطب رسول الله ﷺ فقال: «إِنَّ هَؤُلَاءِ أَتَوْنِي يُرِيدُونَ الْقَوْدَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِمْ كَذَا وَكَذَا فَرَضُوا، أَرْضَيْتُمْ؟» قالوا: لا فهم المهاجرون بهم، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يكفوا عنهم، ثم دعاهم فزادهم، فقال: «أَرْضَيْتُمْ؟» قالوا: نعم، قال: «إِنِّي خَاطَبْتُ النَّاسَ وَمُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُمْ؟» قالوا: نعم، فخطب الناس النبي ﷺ فقال: «أَرْضَيْتُمْ؟» فقالوا: نعم (٤).

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال في الكتاب الذي كتبه بين قريش والأنصار: أن لا يتركوا مفرحاً أن يعينوه من فكاك أو عقل (٥).

- (١) رواه الدارقطني (٩٠/٣) إلا أنه حرف مسلم فيه إلى محمد فليصحح من هنا.
- (٢) رواه النسائي في التفسير (١٦٦) من الكبرى ورواه أحمد (٣١٦/٥) وابنه عبد الله في زوائد المسند (٣٢٩/٥ - ٣٣٠) وابن جرير في التفسير (١٦٨/٦ - ١٦٩) والبخاري في التفسير (٤١/٢) وهو حديث صحيح وله شواهد.
- (٣) رواه أبو داود (٤٤٩٧).
- (٤) رواه أبو داود (٤٥٣٤).
- (٥) رواه عبد الرزاق (١٧٨١٢).

قال عبد الرزاق: المفرح هو الذي يكون عليه العقل في ماله خاصة<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا يَأْخُذَ ثَلَاثَ: الثَّيْبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»<sup>(٢)</sup>.

أبو داود، عن عبيد الله بن عمير عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا يَأْخُذَ ثَلَاثَ: [رَجُلٌ] زَنَا بَعْدَ إِحْصَانٍ فَإِنَّهُ يُرْجَمُ، وَرَجُلٌ خَرَجَ مُحَارِبًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ أَوْ يُضَلَبُ أَوْ يُنْفَى مِنَ الْأَرْضِ، أَوْ يُقْتَلُ نَفْسًا فَيُقْتَلُ بِهَا»<sup>(٣)</sup>.

وعن ابن عباس قال: كان عبد الله بن سعد بن أبي سرح يكتب لرسول الله فأزله الشيطان فلحق بالكفار، فأمر به رسول الله ﷺ أن يقتل يوم الفتح، فاستجار له عثمان بن عفان فأجاره رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>.

وقد تقدم في الجهاد باتم من هذا.

البخاري، عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ: «لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ»<sup>(٥)</sup>.

وذكر أبو داود في المراسيل عن عبد الله بن عبد العزيز الحضرمي قال: قتل رسول الله ﷺ يوم خيبر مسلماً بكافر قتله غيلة، وقال: «أَنَا أَوْلَى وَأَحَقُّ مَنْ أَوْفَى بِدِمَّتِهِ»<sup>(٦)</sup>.

هكذا رواه مرسلًا.

(١) الذي في المصنف: والمفرح كل ما لا تحمله العاقلة.

(٢) رواه مسلم (١٦٧٦).

(٣) رواه أبو داود (٤٣٥٣).

(٤) رواه أبو داود (٤٣٥٨).

(٥) رواه البخاري (٦٩١٥).

(٦) رواه أبو داود في المراسيل (٢٥١).

وأرسله أيضاً عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن . عن عبد الرحمن بن البيلماني .  
وقد أسند عن ابن البيلماني عن ابن عمر عن النبي ﷺ ولا يصح من أجل  
ابن البيلماني .

والصحيح حديث علي رضي الله عنه في أن: «لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ»<sup>(١)</sup> .  
النسائي، عن الحسن عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ  
قَتَلْنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَهُ جَدَعْنَاهُ، وَمَنْ أَخْصَاهُ أَخْصَيْنَاهُ»<sup>(٢)</sup> .

قال البخاري عن علي بن المدني: سماع الحسن من سمرة صحيح،  
وأخذ بهذا . وقال البخاري: أنا أذهب إليه .  
وقال غيره: لم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقيقة .

أبو داود، عن سوار أبي حمزة وكان ثقة قال: نا عمرو بن شعيب عن  
أبيه عن جده قال: جاء رجل مستصرخ إلى النبي ﷺ فقال: «وَيْحَكَ مَا لَكَ؟»  
فقال: شَرٌّ، أبصر لسيده جارية فغار فجب مذاكيره، فقال رسول الله ﷺ:  
«عَلَيَّ بِالرَّجُلِ» فطلب فلم يقدر عليه، فقال رسول الله ﷺ: «أَذْهَبَ فَأَنْتَ حُرٌّ»  
فقال: يا رسول الله علي من نصرتي؟ قال: «عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ» أو: «عَلَى كُلِّ  
مُسْلِمٍ»<sup>(٣)</sup> .

قال أبو داود: الذي عتق كان اسمه روح بن دينار، والذي جبّه زنباع .

وذكر البزار عن ابن البيلماني وهو ضعيف عن ابن عمر أن النبي ﷺ  
قال: «مَنْ مَثَلَ بِمَمْلُوكِهِ فَهُوَ حُرٌّ وَهُوَ مَوْلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالنَّاسُ عَلَيَّ  
شُرُوطِهِمْ مَا وَافَقَ الْحَقَّ»<sup>(٤)</sup> .

(١) رواه الدارقطني (٣/١٣٤ - ١٣٥) .

(٢) رواه النسائي (٨/٢٠ - ٢١) .

(٣) رواه أبو داود (٤٥١٩) .

(٤) رواه البزار (ص ٦) من نسخة الأزهر التي فيها بعض مسند ابن عمر . وانظر المحلى

وفي الباب عن ابن عباس فيمن حرق مملوكه أو مثل به مثل<sup>(١)</sup>.  
 حديث ابن عمر ذكره العقيلي في إسناده عمر بن عيسى الأسدي القرشي  
 وهو مجهول. ذكر حديثه أبو محمد وكذلك الكلام فيه.

الترمذي، عن سراقه بن مالك قال: حضرت رسول الله ﷺ يُقِيدُ الْأَبَ  
 مِنْ أَيْمَانِهِ وَلَا يَقِيدُ الْإِبْنَ مِنْ أَيْمَانِهِ<sup>(٢)</sup>.

وعن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا يُقَادُ الْوَالِدُ بِالْوَالِدِ»<sup>(٣)</sup>.  
 وعن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «لَا تُقَامُ الْحُدُودُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَلَا  
 يُقْتَلُ الْوَالِدُ بِالْوَالِدِ»<sup>(٤)</sup>.

حديث سراقه وعمر وابن عباس لا يصح منها شيء، عللها المذكورة في  
 كتاب الترمذي وغيره.

وذكر الدارقطني عن علي قال: من السنة ألا يقتل مسلم بذي عهد ولا  
 حرّ بعبد<sup>(٥)</sup>.

وفي إسناده جابر الجعفي وليس بمتصل أيضاً.

[وذكر الدارقطني عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «لَا يُقْتَلُ حُرٌّ  
 بِعَبْدٍ»<sup>(٦)</sup>.

في إسناده جويبر عن الضحاك مقطوع وضعيف.

(١) رواه العقيلي في الضعفاء الكبير (١٨٢/٣) ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٢٠٥/٨)  
 ورواه ابن عدي في الكامل (٥٨/٥) وفي المخطوطتين والمحلى عمرو بن عيسى وهو  
 خطأ.

(٢) رواه الترمذي (١٣٩٩).

(٣) رواه الترمذي (١٤٠٠).

(٤) رواه الترمذي (١٤٠١).

(٥) رواه الدارقطني (١٣٤/٣) وهذا الحديث والكلام على إسناده غير موجود في النسخة  
 المغربية.

(٦) رواه الدارقطني (١٣٣/٣).

ورواه عمر بن عيسى الأسلمي عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس عن عمر عن النبي ﷺ قال: «لَا يُقَادُ مَمْلُوكٌ مِنْ مَالِكِهِ وَلَا وَلَدٌ مِنْ وَالِدِهِ»<sup>(١)</sup>.  
وعمر هذا منكر الحديث ضعيفه، وهذا الحديث ذكره أبو أحمد<sup>(٢)</sup>.

وذكر الدارقطني أيضاً عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلاً قتل عبده متعمداً، فجلده النبي ﷺ مائة جلدة ونفاه سنة، ومحا سهمه من المسلمين، ولم يقده به، وأمره أن يعتق رقبة<sup>(٣)</sup>.  
في إسناده إسماعيل بن عياش وهو ضعيف في غير الشاميين، وهذا الإسناد حجازي.

وقد رواه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي عن النبي ﷺ، ولم يذكر الرقبة<sup>(٤)</sup>.  
وإسحاق بن فروة متروك، ذكر حديثه الدارقطني أيضاً، ولا يصح في هذا شيء.

ومن مراسيل أبي داود عن سعيد بن المسيب قال: قال رسول الله ﷺ:  
«إِذَا ضَرَبَ الرَّجُلُ أَبَاهُ فَاقْتُلُوهُ»<sup>(٥)</sup>.

وقد أسند من حديث بقية بن الوليد عن أبي بكر بن أبي مريم عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

وأبو بكر بن أبي مريم ضعيف عندهم، ذكر هذا أبو أحمد بن عدي<sup>(٦)</sup>.

الدارقطني عن ابن عمر عن النبي ﷺ: «إِذَا أَمْسَكَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ وَقَتَلَهُ

(١) انظر التعليق (٢٩٩) فهو نفس الحديث.

(٢) ما بين المعكوفين في النسخة المغربية فقط.

(٣) رواه الدارقطني (١٤٣/٣ - ١٤٤).

(٤) رواه الدارقطني (١٤٤/٣).

(٥) رواه أبو داود في المراسيل (٤٨٥) وفيه «من ضرب أباه».

(٦) الكامل (٣٨/٢) لابن عدي.

الْآخِرُ يُقْتَلُ الَّذِي قَتَلَهُ وَيُخَبَسُ الَّذِي أَمْسَكَ»<sup>(١)</sup>.

رواه سفيان الثوري عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر هكذا.  
وروى معمر وابن جريج عن إسماعيل مرسلًا، والإرسال أكثر.

البيزار، عن أبي إسرائيل الملائي عن عطية عن أبي سعيد قال: وجد قتيل  
أو ميت بين قريتين، فأمر النبي ﷺ فذرع ما بينهما، فوجدوه أقرب إلى  
إحدهما بشبر، وكانني أنظر إلى شبر رسول الله ﷺ، يعني إلى أقرب إحدهما،  
فألقيه إلى أقربهما<sup>(٢)</sup>.

قال: وأبو إسرائيل ليس بالقوي وإنما يكتب من حديثه ما لا يحفظ عن  
غيره. كذا قال.

وقد وثقه ابن معين.

وأما النسائي فقال فيه: ليس بثقة، وكان يسب عثمان بن عفان رضي الله  
عنه.

وقد روى هذا الحديث أيضاً الصَّبِيُّ بن الأشعث بن سالم السلولي قال:  
سمعت عطية العوفي عن أبي سعيد قال: وجد قتيل بين قريتين...  
الحديث.

ذكره أبو أحمد قال: ولم أعرف للمتقدمين كلاماً في الصَّبِيِّ إلا أنني  
ذكرته لما أنكرت من روايته. كذا قال في الصَّبِيِّ<sup>(٣)</sup>.

وقال فيه أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه.

وعطية أيضاً لا يحتج به وإن كان قد روى عنه كثير من الجلة، وهذا  
الحديث لا يصح من وجه من الوجوه.

(١) رواه الدارقطني (٣/١٤٠).

(٢) رواه البيزار (١٥٣٤ كشف الأستار).

(٣) الكامل (٤/٩٠ - ٩١) لابن عدي.

النسائي، عن طاوس عن عبد الله بن الزبير عن النبي ﷺ قال: «مَنْ شَهَرَ سَيْفَهُ ثُمَّ وَضَعَهُ فِدْمَهُ هَدْرًا»<sup>(١)</sup>.

روي موقوفاً، والذي أسنده ثقة.

البخاري، عن عكرمة قال: أُتِيَ علي بن زنادقة فأحرقهم، فبلغ ذلك ابن عباس فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم لنهي النبي ﷺ: «لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ» ولقتلتهم، لقول رسول الله ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَأَقْتُلُوهُ»<sup>(٢)</sup>.

وذكر الدارقطني من حديث عبد الله بن عيسى الخرزني عن عفان عن شعبة عن عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُقْتَلُ الْمَرْأَةُ إِذَا ارْتَدَّتْ»<sup>(٣)</sup>.

عبد الله بن عيسى كان كذاباً يضع الحديث على عفان وغيره، ولا يصح هذا عن النبي ﷺ.

وذكر أبو أحمد من حديث جابر بن عبد الله قال: ارتدت امرأة عن الإسلام، فأمر رسول الله ﷺ أن يعرض عليها الإسلام وإلا قتلت، فأبت أن تقبل فقتلت<sup>(٤)</sup>.

وهذا حديث يرويه عبد الله بن عطاردين أذينة الطائي قال: ولا يتابع عليه وهو منكر الحديث، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً<sup>(٥)</sup>.

وفي هذا الحديث عرض الإسلام على من ارتد.

وذكر أبو أحمد من حديث موسى بن أبي كثير عن سعيد بن المسيب عن

(١) رواه النسائي (١١٧/٧) مرفوعاً وموقوفاً.

(٢) رواه البخاري (٦٩٢٢).

(٣) رواه الدارقطني (١١٧/٣ - ١١٨).

(٤) رواه ابن عدي في الكامل (٢١٤/٤).

(٥) رواه ابن عدي في الكامل (٣٨٣/٢) وليس عنده كلمة بمعنى.

أبي هريرة أن امرأة ارتدت على عهد رسول الله ﷺ بمعنى فلم يقتلها.  
رواه حفص بن سليمان عن موسى وهو حديث منكر، ولم يروه عنه  
غيره، وحفص ضعيف.

مسلم، عن أنس أن ناساً من عرينة قدموا على رسول الله ﷺ المدينة  
فاجتووها، فقال لهم رسول الله ﷺ: «إِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى إِبْلِ الصَّدَقَةِ  
فَتَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا» ففعلوا، فصحوا ثم مالوا على الرعاء فقتلوهم وارتدوا  
عن الإسلام وساقوا ذود رسول الله ﷺ فبلغ ذلك النبي ﷺ، فبعث في أثرهم فأتى  
بهم، فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا<sup>(١)</sup>.

قال أبو داود في هذا الحديث: فبعث رسول الله ﷺ في طلبهم قافة،  
فأتى بهم فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي  
الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا...﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.  
وزاد في أخرى: ثم نهى عن المثلة<sup>(٣)</sup>.

وقال مسلم عن أنس: إنما سمل رسول الله ﷺ أعين أولئك لأنهم سملوا  
أعين الرعاء<sup>(٤)</sup>.

كان هذا الفعل من هؤلاء المرتدين سنة ست من الهجرة، واسم الراعي  
يسار وكان نوبياً فقطعوا يديه ورجليه وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه حتى مات  
وأدخل المدينة ميتاً، ففعل بهم رسول الله ﷺ مثلما فعلوا.

الترمذي، عن جندب البجلي قال: قال رسول الله ﷺ: «حَدُّ السَّاحِرِ  
ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٦٧١).

(٢) رواه أبو داود (٤٣٦٦).

(٣) رواه أبو داود (٤٣٦٧).

(٤) رواه مسلم (١٦٧١).

(٥) رواه الترمذي (١٤٦٠).

في إسناده إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف ذكره الترمذي وغيره .  
مسلم، عن أنس بن مالك أن جارية وجد رأسها قد رُضَّ بين حجرين،  
فسألوها: من صنع هذا بك؟ فلان؟ فلان؟ حتى ذكروا يهودياً فأومأت برأسها،  
فأخذ اليهودي فأقر، فأمر رسول الله ﷺ أن يرض رأسه بالحجارة<sup>(١)</sup>.

وفي طريق أخرى: أن رجلاً من اليهود قتل جارية من الأنصار على حلي  
لها، وفيه أنه رضخ رأسها بالحجارة<sup>(٢)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث محمد بن جابر اليمامي عن زياد بن علاقة عن  
مرداس وهو ابن عروة له صحبة أن رجلاً رمى رجلاً بحجر فقتله، فأتي به  
النبي ﷺ فأقاد منه<sup>(٣)</sup>.

محمد بن جابر كان قد عمي واختلط عليه حديثه وذهبت كتبه فضعف .  
وذكر البزار من حديث الحر بن مالك عن مبارك بن فضالة عن الحسن  
عن أبي بكرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَا قَوْدَ إِلَّا بِالسَّيْفِ»<sup>(٤)</sup>.  
أسنده الحر بن مالك عن مبارك بن فضالة هكذا ولا بأس به، والناس  
يرسلونه عن الحسن .

وذكر البزار أيضاً عن الثوري عن جابر وهو الجعفي عن أبي عازب عن  
النعمان بن بشير عن النبي ﷺ قال: «الْقَوْدُ بِالسَّيْفِ وَلِكُلِّ خَطَا أَرْضٍ»<sup>(٥)</sup>.  
وقد مر ذكر جابر الجعفي، وأبو عازب اسمه مسلم بن عمرو .  
وقد روى عن علي وأبي هريرة وابن مسعود وكلها ضعيف .

(١) رواه مسلم (١٦٧٢).

(٢) رواه مسلم (١٦٧٢).

(٣) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (١٥١/٦) وفي النسخة المغربية كان أعمى بدل  
كان قد عمي .

(٤) رواه ابن ماجه (٢٦٦٨) وانظر إرواء الغليل (٧/٢٨٥ - ٢٨٩).

(٥) ورواه ابن ماجه (٢٦٦٧) وغيره وانظر الإرواء .

والنسائي، عن أبي برزة قال: مررت على أبي بكر وهو متغيظ على رجل من أصحابه، فقلت: يا خليفة رسول الله من هذا الذي تغيظ عليه؟ قال: ولم تسأل؟ قلت: أضرب عنقه، قال: فوالله يعني لأذهب عظم كلمتي غضبه، ثم قال: ما كانت تلك لأحد بعد محمد ﷺ<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن علي بن أبي طالب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سَيَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحَدَاتُ الْأَسْنَانِ سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.  
 روى خبر الخوارج علي وجابر وأبو سعيد وسهل بن حنيف وغيرهم.

وروى كوثر بن حكيم عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «حُكْمُ اللَّهِ فِيمَنْ بَغَى مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَنْ لَا يُقْتَلَ أَسِيرُهُمْ، وَلَا يُجَازَ عَلَى جَرِيحِهِمْ، وَلَا يُتَّبَعَ مَوَالِيهِمْ، وَلَا يُقَسَمَ فِيئَتُهُمْ»<sup>(٣)</sup>.

وهم عندنا الخوارج، وكوثر بن حكيم هذا متروك الحديث، وحديثه هذا ذكره الحارث بن أسامة وأبو بكر البزار.

أبو داود، عن إسرائيل عن عثمان الشحام عن عكرمة عن ابن عباس أن أعمى كانت له أم ولد تشتم النبي ﷺ وتقع فيه، فينهاها فلا تنتهي ويزجرها فلا تنزجر، فلما كانت ذات ليلة جعلت تقع في النبي ﷺ وتشتمه، قال: فأخذ المِعْوَلَ فضربها في بطنها واتكأ عليها فقتلها، فوقع بين رجلها طفل فلطخت ما هنالك بالدم، فلما أصبح ذكر ذلك للنبي ﷺ، فجمع الناس فقال: «أُنْشِدُ

(١) رواه النسائي (١٠٩/٧) وليست عنده كلمة يعني.

(٢) رواه مسلم (١٠٦٦).

(٣) ورواه الطبراني في الأوسط (ص ٢٤٥ مجمع البحرين) والحاكم (١٥٥/٢) والبيهقي (١٨٢/٨) ولابن عدي في الكامل (٧٦/٦).

اللَّهُ رَجُلًا فَعَلَ مَا فَعَلَ لِي عَلَيْهِ حَقٌّ إِلَّا قَامَ» فقام الأعمى يتخطى الناس وهو يتزلزل حتى قعد بين يدي النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله أنا صاحبها كانت تشتمك وتقع فيك، فأنهاها فلا تنتهي وأزجرها فلا تنزجر، ولي منها ابنان مثل اللؤلؤتين، وكانت بي رفيقة، فلما كان البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك، فأخذت المعول فجعلته في بطنها، واتكأت عليه حتى قتلتها، فقال النبي ﷺ: «أَلَا فَاشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا هَدْرٌ»<sup>(١)</sup>.

الطفل يقال: هو عبد الله بن زيد الخطمي.

أبو داود، عن أبي رمثة قال: انطلقت مع أبي نحو رسول الله ﷺ، ثم إن النبي ﷺ قال لأبي: «أَبْنُكَ هَذَا؟» قال: إي ورب الكعبة قال: «حَقًّا» قال: أشهد به، فتبسم رسول الله ﷺ من ثبت شبهني في أبي أو من حلف أبي علي، ثم قال: «أَمَّا إِنَّهُ لَا يَجْنِي عَلَيْكَ وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ» وقرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَلَا نُزِرْ وَأَزْرَةٌ وَدَرَّ أُخْرَى﴾<sup>(٢)</sup>.

## باب

حد الزنا وفيمن يعمل عمل

قوم لوط

النسائي، عن سمرة بن جندب عن النبي ﷺ في حديث الرؤيا قال: «فَانْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُورِ، فَاطَّلَعْنَا فِيهِ فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ، وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلٍ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَنَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضُوا، قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَا: هُمُ الرُّنَاةُ وَالزَّوَانِي»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٣٦١).

(٢) رواه أبو داود (٤٤٩٥).

(٣) رواه النسائي في الكبرى (٧٦٥٨).

خرجه البخاري أيضاً<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «وَلَدَ الزَّنَاشِرُ الثَّلَاثَةَ»<sup>(٢)</sup>.  
ذكر الطحاوي عن عائشة أن هذا كان في رجل مخصوص<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال سعيد بن عباد: يا رسول الله لو وجدت مع أهلي رجلاً لم أمسه حتى آتني بأربعة شهداء؟ قال رسول الله ﷺ: «نَعَمْ» قال: كلا والذي بعثك بالحق إن كنت لأعاجله بالسيف قبل ذلك، قال: قال رسول الله ﷺ: «اسْمَعُوا إِلَيَّ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ إِنَّهُ لَغَيْرُورٌ، وَأَنَا أَغَيْرُ مِنْهُ وَاللَّهِ أَغَيْرُ مِنِّي»<sup>(٤)</sup>.

أبو داود، عن عبادة بن الصامت قال ناس لسعد بن عبادة: يا أبا ثابت قد نزلت الحدود لو أنك وجدت مع امرأتك رجلاً كيف كنت صانعاً؟ قال: كنت ضاربهما بالسيف حتى يسكتا، أفأنا أذهب فأجمع أربعة شهداء، قال ذلك قد قضى الحاجة فانطلق فاجتمعوا عند رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله ألم تر إلى أبي فارس قال كذا وكذا، فقال رسول الله ﷺ: «كَفَى بِالسَّيْفِ شَاهِدًا» ثم قال: «لَا، لَا، أَخَافُ أَنْ يَتَّبَعَ فِيهِ السَّكَرَانُ وَالْغَيْرَانُ»<sup>(٥)</sup>.

هذا من رواية ابن الأعرابي.

وفي مصنف عبد الرزاق عن معمر عن كثير بن زياد عن الحسن في الرجل يجد مع امرأته رجلاً قال: قال النبي ﷺ: «كَفَى بِالسَّيْفِ شَا» يريد أن يقول شاهداً فلم يتم الكلمة<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (١١٤٣) و٣٣٥٤ و٤٦٧٤ و٦٠٩٦ و٧٠٤٧.

(٢) رواه أبو داود (٣٩٦٣) والطحاوي في المشكل (١/٣٩١).

(٣) رواه الطحاوي في المشكل (١/٣٩٢ - ٣٩٣).

(٤) رواه مسلم (١٤٩٨).

(٥) رواه أبو داود (٤٤١٧).

(٦) رواه عبد الرزاق (١٧٩١٨).

وعن معمر عن الزهري وذكر قول سعد قال: فقال رسول الله ﷺ: «يَأْتِيُ  
اللَّهُ إِلَّا بِالْبَيِّنَةِ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني أن رجلاً من الأعراب أتى  
رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أنشدك الله ألا قضيت لي بكتاب الله، فقال  
الخصم الآخر وهو أفضه منه: نعم، فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي، فقال  
رسول الله ﷺ: «قُلْ» قال: إن ابني كان عسيفاً على هذا فزني بامرأته، وأني  
أخبرت أن على ابني الرجم، فافتديت منه بمئة شاة ووليدة، فسألت أهل العلم  
فأخبروني أنما على ابني جلد مئة وتغريب عام، وأن على امرأة هذا الرجم،  
فقال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بَكِتَابِ اللَّهِ، الْوَلِيدَةُ  
وَالْغَنَمُ رَدٌّ [عَلَيْكَ]، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدٌ مِئَةٌ وَتَغْرِيْبٌ عَامٌ، وَاغْدُ يَا أُنَيْسُ إِلَى امْرَأَةٍ  
هَذَا فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمُهَا» قال: فغدا عليها فاعترفت، فأمر بها رسول الله ﷺ  
فرجمت<sup>(٢)</sup>.

وعن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي  
قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدٌ مِئَةٌ وَنَفْيٌ سَنَةٌ، وَالثِّبُّ بِالثِّبِّ جَلْدٌ  
مِئَةٌ وَالرَّجْمُ»<sup>(٣)</sup>.

وعن بريدة بن خصيب قال: جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ فقال: يا  
رسول الله طهرني، فقال: «وَيَحْكُ ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ» قال: فرجع  
غير بعيد ثم جاء فقال: يا رسول الله طهرني، فقال رسول الله ﷺ: «وَيَحْكُ  
ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ» قال: فرجع غير بعيد فجاء فقال: يا رسول الله  
طهرني، فقال النبي ﷺ مثل ذلك حتى إذا كانت الرابعة قال رسول الله ﷺ:

(١) رواه عبد الرزاق (١٧٩١٧).

(٢) رواه مسلم (١٦٩٧) و(١٦٩٨) وليس في صحيح مسلم كلمة [عليك].

(٣) رواه مسلم (١٦٩٠).

«فِيمَ أَطَهَّرَكَ؟» قال: من الزنا، قال: فسأل رسول الله ﷺ: «أَبِي جُنُونٌ» فأخبر أنه ليس بمجنون، قال: «أَشْرِبَ خَمْرًا؟» فقام رجل فاستنكهه فلم يجد منه ريح خمر، فقال رسول الله ﷺ: «أَزْنَيْتَ؟» قال: نعم، فأمر به فرجم، فكان الناس فيه فرقتين، قائل يقول: لقد هلك لقد أحاطت به خطيئته، وقائل يقول: ما توبة أفضل من توبة ماعز أنه جاء إلى رسول الله ﷺ فوضع يده في يده، ثم قال: اقتلني بالحجارة، قال: فلبثوا بذلك يومين أو ثلاثة، ثم جاء رسول الله ﷺ وهم جلوس، فسلم ثم جلس فقال: «اسْتَغْفِرُوا لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ» فقالوا: غفر الله لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ، فقال رسول الله ﷺ: «لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوَسِعَتْهُمْ» قال: ثم جاءته امرأة من غامد من الأزدي فقالت: يا رسول الله طهرني، فقال: «وَيَحْكُ ارْجِعِي فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ» فقالت: أراك تريد أن تزددني كما زددت ماعز بن مالك، قال: «وَمَا ذَاكَ؟» قالت: إنها حبلى من الزنا، فقال: «أَنْتِ؟» قالت: نعم، فقال لها: «حَتَّى تَضَعِيَ مَا فِي بَطْنِكَ» قال: فكفلها رجل من الأنصار حتى وضعت، قال: فأتى رسول الله ﷺ حين وضعت قال: قد وضعت الغامدية، قال: «إِذَا لَا تَرْجُمُهَا وَنَدَعُ وَكَدَهَا صَغِيرًا لَيْسَ لَهُ مَنْ يُرْضِعُهُ» فقام رجل من الأنصار فقال: إليّ رضاعه يا رسول الله، قال: فرجمها<sup>(١)</sup>.

وعنه: أن ماعز بن مالك أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني قد ظلمت نفسي وزنيت وإني أريد أن تطهرني، فرده فلما كان من الغد أتاه قال: يا رسول الله إني قد زنيت، فرده الثانية فأرسل رسول الله ﷺ إلى قومه فقال: «أَتَعْلَمُونَ بِعَقْلِهِ بِأَسَأُ تُنْكِرُونَ مِنْهُ شَيْئًا؟» قالوا: ما نعلم إلاّ وفيّ العقل من صالحينا فيما نرى، فأتاه الثالثة فأرسل إليهم أيضاً فسألهم، فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله، فلما كان الرابعة حفر له حفرة ثم أمر به فرجم.

(١) رواه مسلم (١٦٩٥).

فجاءت الغامدية فقالت: يا رسول الله إني قد زينت فطهرني، وإنه ردها فلما كان من الغد قالت: يا رسول الله لم تردني لعلك تردني كما رددت معاذ بن مالك فوالله إني لحبلى، قال: «إِمَّا لَا فَاذْهَبِي حَتَّى تَلِدِي» فلما ولدت أته بالصبي في خرقة، فقالت: هذا وقد ولدته، قال: «فَاذْهَبِي فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَفْطَمِيهِ» فلما فطمته أته بالصبي في يده كسرة خبز، قالت: هذا يا نبي الله قد فطمته، وقد أكل الطعام، فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين، ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها وأمر الناس فرجموها، فيقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها، فتنضح الدم على وجه خالد فَسَبَّهَا، فسمع رسول الله ﷺ سبه إياها فقال: «مَهْلًا يَا خَالِدَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ» ثم أمر بها فضلي عليها ودفنت<sup>(١)</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري وذكر حديث معاذ قال: فانطلقنا به إلى بقيع الغرقد. فما أوثقناه ولا حفرنا له، قال: فرميناه بالعظام والمدر والخزف، قال: فاشتد واشتدنا خلفه حتى أتى عُرْضِ الحرة، فانصب لنا فرميناه بجلاميد الحرة، حتى سكت ثم قام رسول الله ﷺ خطيباً من العشي، قال: «أَوْ كَلَّمَا انْطَلَقْنَا غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَخَلَّفَ رَجُلٌ فِي عِيَالِنَا لَهُ نَيْبٌ كَنَيْبِ التَّيْسِ عَلَيَّ أَنْ لَا أُوتَى بِرَجُلٍ فَعَلَّ ذَلِكَ إِلَّا نَكَلْتُ بِهِ» قال: فما استغفر له ولا سبه<sup>(٢)</sup>.

النسائي، عن أبي هريرة وذكر قصة معاذ قال: فذكر لرسول الله ﷺ فراره حين مسته الحجارة، قال: «فَهَلَّا تَرَ كُتْمُوهُ»<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو داود: «لَعَلَّهُ أَنْ يَتُوبَ فَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَيْهِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٦٩٥).

(٢) رواه مسلم (١٦٩٤).

(٣) رواه النسائي في الكبرى (٧٢٠٤).

(٤) رواه أبو داود (٤٤١٩).

وليس إسناد هذا بالقوي لأنه من حديث هشام بن سعد عن يزيد بن نعيم بن هزال عن أبيه عن جده هزال عن النبي ﷺ. ولا يحتج بهذا الإسناد. وقال من حديث جابر: «فَهَلَّا تَرَكَتُمُوهُ وَجِئْتُمُونِي بِهِ»<sup>(١)</sup>.

وهذا من حديث محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن حسن بن محمد بن علي بن أبي طالب عن جابر عن النبي ﷺ. وهذا أحسن من الذي قبله وأصح.

أبو داود، عن أبي هريرة في حديث ماعز أن رسول الله ﷺ قال له: «أَنْكِهَهَا؟» قال: نعم، قال: «حَتَّى غَابَ ذَلِكَ مِنْكَ فِي ذَلِكَ مِنْهَا؟» قال: نعم، قال: «كَمَا يَغِيبُ الْمِرْوَدُ فِي الْمُكْحَلَةِ وَالرِّشَاءُ فِي الْبِئْرِ؟» قال: نعم، قال: «هَلْ تَدْرِي مَا الرِّزْنَا؟» قال: نعم أتيت منها حراماً ما يأتي الرجل من أهله حلالاً، قال: فأمر به فرجم<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن ابن عباس قال: لما أتى ماعز بن مالك النبي ﷺ قال: «لَعَلَّكَ قَبَلْتَ أَوْ غَمَزْتَ أَوْ نَظَرْتَ» قال: لا يا رسول الله، قال: «أَنْكِهَهَا؟» لا يُكْنِي قال: نعم، فعند ذلك أمر به فرجم<sup>(٣)</sup>. وقال أبو داود: ولم يصل عليه<sup>(٤)</sup>.

وقال البخاري من حديث جابر أن النبي ﷺ قال له خيراً وصلّى عليه<sup>(٥)</sup>.

وذكر أبو داود عن نعيم بن هزال أن النبي ﷺ قال لماعز حين اعترف: «إِنَّكَ قُلْتَهَا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ فِيمَنْ؟» قال: بفلانة<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٤٢٠).

(٢) رواه أبو داود (٤٤٢٨).

(٣) رواه البخاري (٦٨٢٤).

(٤) رواه أبو داود (٤٤٢١).

(٥) رواه البخاري (٨٦٢٠).

(٦) رواه أبو داود (٤٤١٩).

وعن يزيد بن نعيم وهو ابن هزال عن أبيه أن ماعزاً أتى النبي ﷺ، فأقر عنده أربع مرات فأمر برجمه وقال لهزال: «لَوْ سَتَرْتَهُ بِثَوْبِكَ لَكَانَ خَيْراً لَكَ»<sup>(١)</sup>.

وفي طريق أخرى: أن هزالاً أمر ماعزاً أن يأتي النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة قال: أتى رجل من المسلمين رسول الله ﷺ في المسجد، فناده: يا رسول الله إني زنيت... وذكر الحديث، وفيه أن النبي ﷺ قال له: «أَحْصَنْتَ؟» قال: نعم<sup>(٣)</sup>.

أبو داود، عن جابر بن عبد الله: أن رجلاً زنى بامرأة، فأمر به النبي ﷺ فجلد الحد، ثم أخبر أنه محصن، فأمر به فرجم<sup>(٤)</sup>.

ذكره النسائي أيضاً وقال: لم يرفعه غير ابن وهب<sup>(٥)</sup>.

ثم خرج عن جابر أنه قال في محصن زنا ولم يعلم بإحصانه حتى جلد، ثم علم بإحصانه قال: «يُزَجَّمُ»<sup>(٦)</sup>.

قال: وهذا هو الصواب والذي قبله خطأ.

مسلم، عن عمران بن حصين أن امرأة من جهينة أتت نبي الله ﷺ وهي حبلى من الزنى فقالت: يا نبي الله أصبت أحداً فأقمه عليّ، فدعا النبي ﷺ وليها فقال: «أَحْسِنُ إِلَيْهَا فَإِذَا وَضَعْتَ فَأَتِنِي بِهَا» ففعل، فأمر بها النبي ﷺ فَشُكَّتْ عليها ثيابها، ثم أمر بها فرجمت ثم صلى عليها، فقال له عمر: تصلي عليها يا نبي الله وهي قد زنت؟! فقال: «لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ

(١) رواه النسائي في الكبرى (٧٢٧٤ - ٤٢٧٨ و ٧٢٨٠).

(٢) رواه النسائي في الكبرى (٧٢٧٨).

(٣) رواه مسلم (١٦٩١).

(٤) رواه أبو داود (٤٤٣٨).

(٥) رواه النسائي في الكبرى (٧٢١١).

(٦) رواه النسائي في الكبرى (٧٢١٢) وانظر تحفة الأشراف (٢/٣٢٣).

الْمَدِينَةَ لَوَسِعَتْهُمْ، وَهَلْ وَجَدَتْ تَوْبَةً أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟»<sup>(١)</sup>.

وذكر النسائي في طريق منقطعة عن أبي بكرة الثقفي أن النبي ﷺ قال: «أَذْهَبِي حَتَّى تَضْعِي مَا فِي بَطْنِكَ» ثم جاءت فقالت: إني ولدت غلاماً، فكفله رسول الله ﷺ ثم قال: «أَذْهَبِي حَتَّى تَطْهَرِي» فذهبت ثم رجعت فقالت: قد طهرت، فأرسل معها نسوة فاستبرأن طهرها ثم جئن فشهدن عنده أنها قد طهرت، فأمر بحفرة إلى ثنودتها ثم جاء المسلمون معه فأخذ حصاة مثل الحمصة فرماها بها، ثم قال رسول الله ﷺ للمسلمين: «ارْمُوا وَأَتَّقُوا اللَّهَ فِي وَجْهِهَا...» وذكر الحديث، ولم يذكر أنها كانت من عامر<sup>(٢)</sup>.

وذكر النسائي أيضاً عن الشعبي أن علياً جلد شراحة يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وقال: جلدتك بكتاب الله، ورجمتك بسنة رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.

الشعبي رأى علي بن أبي طالب.

مسلم، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ أتى بيهودي ويهودية قد زنيا، فانطلق رسول الله ﷺ حتى جاء يهود فقال: «مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ عَلَى مَنْ زَنَى؟» قالوا: نسود وجوههما ونحملهما ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما، قال: «فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ» فجاؤوا بها فقرأوها حتى إذا مروا بآية الرجم، وضع الفتى الذي يقرأ يده على آية الرجم وقرأ ما بين يديها وما وراءها فقال له عبد الله بن سلام وهو مع رسول الله ﷺ: مره فليرفع يده، فرفعها فإذا تحتها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما، قال عبد الله: فكنت فيمن

(١) رواه مسلم (١٦٩٦).

(٢) رواه النسائي في الكبرى (٧٢٠٩ و٧٢١٠) وفيه امكثي حتى تضعي.

(٣) رواه النسائي في الكبرى (٧١٤١).

رجمهما، فلقد رأيته يقيها من الحجارة بنفسه<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال: أتى نفر من اليهود فدعوا رسول الله ﷺ إلى القُفِّ، فأتاهم رسول الله ﷺ في بيت المدراس، فقالوا: يا أبا القاسم إن رجلاً منا زنى بامرأة فاحكم بينهم، فوضعوا لرسول الله ﷺ وسادة فجلس عليها ثم قال: «اثْنُونِي بِالتَّوْرَةِ» فَأْتِيَ بِهَا فَتَرَعُ الوَسَادَةَ مِنْ تَحْتِهِ وَوَضَعَ التَّوْرَةَ عَلَيْهَا وَقَالَ: «آمَنْتُ بِكَ وَبِمَنْ أَنْزَلَكَ» ثم قال: «اثْنُونِي بِأَعْلَمِكُمْ» فَأْتِيَ بِفَتَى شَابٍ ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ الرَّجْمِ<sup>(٢)</sup>.

وعن جابر بن عبد الله قال: جاءت اليهود برجل منهم وامرأة زنيا فقال: «اثْنُونِي بِأَعْلَمِ رَجُلَيْنِ مِنْكُمْ» فَأَتَوْهُ بِابْنِي صُورِيَا، فَشَدَّهُمَا: «كَيْفَ تَجِدَانِ أَمْرَ هَذَيْنِ فِي التَّوْرَةِ؟» قَالَا: نَجِدُ فِي التَّوْرَةِ إِذَا شَهِدَ أَرْبَعَةٌ أَنَّهُمْ رَأَوْا ذَكَرَهُ فِي فَرْجِهَا مِثْلَ الْمِيلِ فِي الْمَكْحَلَةِ رَجْمًا، قَالَ: «فَمَا يَمْنَعُكُمَا أَنْ تَرْجِمُوهُمَا؟» قَالَا: ذَهَبَ سُلْطَانُنَا فَكَرِهْنَا الْقَتْلَ، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْيَهُودِ فَجَاؤُوا بِأَرْبَعَةٍ فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ رَأَوْا ذَكَرَهُ فِي فَرْجِهَا مِثْلَ الْمِيلِ فِي الْمَكْحَلَةِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجْمِهِمَا<sup>(٣)</sup>.

في إسناده مجالد بن سعيد.

وذكر أبو داود من طريق منقطة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ يعني اليهود: «أُنشِدُكُمْ اللَّهَ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ عَلَى مَنْ زَنَى . . . . .» وساق الحديث<sup>(٤)</sup>.

وذكر من حديث عكرمة بمعناه مرسلًا وترجم عليه كيف يحلف الذمي<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٦٩٩).

(٢) رواه أبو داود (٤٤٤٩).

(٣) رواه أبو داود (٤٤٥٢).

(٤) رواه أبو داود (٣٦٢٤ و٤٤٥٠).

(٥) رواه أبو داود (٣٦٢٦).

أبو داود، عن النعمان بن بشير عن النبي ﷺ في الرجل يأتي جارية امرأته فقال: «إِنْ كَانَتْ أَحَلَّتْهَا لَهُ جُلْدَ مِثَّةٍ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَحَلَّتْهَا لَهُ رَجَمْتُهُ»<sup>(١)</sup>.

هذا الحديث لا يتصل إلا من حديث خالد بن عرفطة عن حبيب بن سالم عن النعمان، وخالد هذا مجهول.

قال أبو حاتم: لا أعرف أحداً يقال له خالد بن عرفطة إلا الذي له صحبة.

أبو داود، عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق أن رسول الله ﷺ قضى في رجل وقع على جارية امرأته إن كان استكرهها فهي حرة وعليه لسيدتها مثلها، وإن كان طاوعته فهي له وعليه لسيدتها مثلها<sup>(٢)</sup>.

وفي طريق آخر ولم يذكر فيه قبيصة نحو ذا، إلا أنه قال: وإن كان طاوعته فهي ومثلها من ماله لسيدتها<sup>(٣)</sup>.

وهذا أيضاً لا يصح.

قال النسائي: ليس في هذا الباب شيء صحيح يحتاج به<sup>(٤)</sup>.

وذكر أبو عمر في هذا الحديث وصححه، وذكر شهرته عن الحسن، ولم يذكر قبيصة، وإنما ضعف الحديث من أجل قبيصة.

النسائي، عن البراء بن عازب قال: أصبت عمي ومعه راية، فقلت: أين تريد؟ فقال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل نكح امرأة أبيه فأمرني أن أضرب عنقه وآخذ ماله<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٤٥٩).

(٢) رواه أبو داود (٤٤٦٠).

(٣) رواه أبو داود (٤٤٦١).

(٤) السنن الكبرى (٢٩٨/٤) للنسائي.

(٥) رواه النسائي (١٠٩/٦ - ١١٠) وفي الكبرى (٥٤٨٩).

أبو داود، عن وائل بن حجر أن امرأة خرجت على عهد رسول الله ﷺ تريد الصلاة، فتلقاها رجل فتجللها فقصى حاجته منها، فصاحت وانطلق ومر عليها رجل فقالت: إن ذاك فعل بي كذا وكذا ومرت عصابة من المهاجرين فقالت: إن ذلك الرجل فعل بي كذا وكذا، فانطلقوا فأخذوا الرجل الذي ظنت أنه وقع عليها، فأتوها به فقالت: نعم هو هذا، فأتوا به إلى رسول الله ﷺ، فلما أمر به قال صاحبها الذي وقع عليها: يا رسول الله أنا صاحبها، فقال لها: «أذهبي فقد غفرَ اللهُ لك» وقال للرجل قولاً حسناً.

قال أبو داود يعني الرجل المأخوذ: فقالوا [وقال] للرجل الذي وقع عليها ارجمه، [ارجموه] فقال: «لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَقَبِلَ مِنْهُمْ»<sup>(١)</sup>.

رواه إسرائيل وأسباط بن نصر عن سماك عن علقمة بن وائل عن أبيه وكان سماك يقبل التلقين.

أبو داود، عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلٍ قَوْمِ لُوطٍ فَاقْتُلُوا الْقَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وبهذا الإسناد أيضاً: «مَنْ أَتَى بِهِيمَةً فَاقْتُلُوهَا وَاقْتُلُوهُ مَعَهَا» قال: قلت: ما شأن البهيمه؟ قال: ما أراه قال ذلك إلا أنه كره أن يؤكل لحمها، وقد عمل بها ذلك العمل<sup>(٣)</sup>.

اختلف في إسناد هذين الحديثين، وعمرو بن أبي عمرو قال فيه يحيى بن معين هو ضعيف ليس بالقوي وليس بحجة.

(١) رواه أبو داود (٤٣٧٩).

(٢) رواه أبو داود (٤٤٦٢).

(٣) رواه أبو داود (٤٤٦٤) وعنده «فاقتلوه واقتلوه معه».

وقال فيه أحمد بن حنبل وأبو حاتم: ليس به بأس، ووثقه أبو زرعة.  
 ذكر ذلك كله أبو محمد بن أبي حاتم الرازي.  
 وذكره أبو أحمد الجرجاني فقال فيه عن يحيى بن معين: عمرو بن أبي  
 عمرو ليس بالقوي، وكان مالك يروي عنه ويستضعفه.  
 قال مالك: عمرو بن أبي عمرو ليس بالقوي.  
 وقال فيه أحمد بن حنبل: لا بأس به روى عنه مالك.  
 وقال السعدي: عمرو بن أبي عمرو مضطرب الحديث.  
 وقال النسائي: عمرو بن أبي عمرو ثقة ينكر عليه حديث عكرمة عن ابن  
 عباس أن النبي ﷺ قال: «اقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ».  
 وقال أبو أحمد: عمرو بن أبي عمرو روى عنه مالك وهو عندي لا  
 بأس، لأن مالكا لا يروي إلا عن ثقة أو صدوق.  
 وذكر أبو أحمد من حديث عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس عن  
 النبي ﷺ في الذي يعمل عمل قوم لوط، وفي الذي يؤتي في نفسه، وفي الذي  
 يقع على ذات محرم، وفي الذي يأتي البهيمة: «يُقْتَلُ»<sup>(١)</sup>.  
 قال: هذا يرويه عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس، وليس  
 في روايته الذي يؤتي في نفسه. وعباد بن منصور ضعفه النسائي وأبو زرعة  
 ويحيى بن معين.  
 وقال يحيى بن سعيد: عباد بن منصور ثقة، وليس ينبغي أن يترك حديثه  
 لرأي أخطأ فيه<sup>(٢)</sup>.  
 قال أبو أحمد: هو من جملة من يكتب حديثه.  
 وذكر أيضاً من حديث عاصم بن عمرو بن حفص بن عاصم بن عمر بن

(١) الكامل (١١٦/٥ - ١١٧).

(٢) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٣٣٩/٤).

الخطاب عن سهل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «الَّذِي يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فَارْجُمُوا الْأَعْلَى وَالْأَسْفَلَ ارْجُمُوهُمَا جَمِيعًا»<sup>(١)</sup>.

وعاصم بن عمر ضعيف عندهم، ضعفه ابن معين وأحمد بن حنبل وأبو حاتم والبخاري والنسائي وغيرهم.  
ومن حديثه ذكره الترمذي رحمه الله<sup>(٢)</sup>.

النسائي، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ ضرب وغرَّب، وأن أبا بكر ضرب وغرَّب، وأن عمر ضرب وغرَّب<sup>(٣)</sup>.  
ذكر الدارقطني أن الصواب عن ابن عمر في هذا الحديث أن أبا بكر، وليس فيه ذكر النبي ﷺ.

أبو داود، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن بعض أصحاب النبي ﷺ أنه اشتكى رجل منهم حتى أُضِنِيَ فعاد جلدَةً على عظم، فدخلت عليه جارية لبعضهم، فهش لها فوق عظامها، فلما دخل عليه رجال من قومه يعودونه أخبرهم بذلك، وقال: استفتوا لي رسول الله ﷺ فإني وقعت على جارية دخلت عليّ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ وقالوا: ما رأينا بأحد من الناس من الضر مثل الذي به، لو حملناه إليك لتفسخت عظامه ما هو إلا جلدة على عظم، فأمر رسول الله ﷺ أن يأخذوا له مئة شمراخ فيضربوه بها ضربة واحدة<sup>(٤)</sup>.

اختلف في إسناد هذا الحديث.

مسلم، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: يا أيها الناس أقيموا

(١) رواه أبو أحمد في الكامل (٦/٢٣٠).

(٢) أورده بعد الحديث (١٤٥٦).

(٣) رواه النسائي في الكبرى (٧٣٤٢) والترمذي (١٤٣٨) والحاكم (٤/٣٦٩) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

(٤) رواه أبو داود (٤٤٧٢).

على أرقائكم الحد، من أحصن منهم ومن لم يحصن، فإن أمة لرسول الله ﷺ زنت، فأمرني أن أجلدها فإذا هي حديثة عهد بنفاس، فخشيت إن أنا جلدها أن أقتلها، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «أَحْسَنْتَ»<sup>(١)</sup>.

وقال النسائي: فقال رسول الله ﷺ: «فَإِذَا هِيَ جَعْتِ مِنْ دِمَائِهَا فَاجْلِدْهَا» ثم قال رسول الله ﷺ: «أَقِيمُوا الْحُدُودَ عَلَيَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

النسائي، عن علي قال: زنت جارية لي، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «لَا تَضْرِبْهَا حَتَّى تَضَعَ»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا زَنَّتْ أُمَّةٌ أَحَدِكُمْ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُتْرَبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُتْرَبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ الثَّلَاثَةَ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَبِيعْهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرٍ»<sup>(٤)</sup>.

وعنه أن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن قال: «إِنْ زَنَّتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ يَبِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ» قال: لا أدري بعد الثالثة أو الرابعة<sup>(٥)</sup>.

وفي طريق أخرى: «ثُمَّ لَيَبِيعَهَا فِي الرَّابِعَةِ»<sup>(٦)</sup>.  
وكذلك عند الترمذي<sup>(٧)</sup>.

وذكر مالك في الموطأ عن يزيد بن أسلم أن رجلاً اعترف على نفسه

(١) رواه مسلم (١٧٠٥).

(٢) رواه النسائي في الكبرى (٧٢٦٩).

(٣) رواه النسائي في الكبرى (٧٢٦٧).

(٤) رواه مسلم (١٧٠٣).

(٥) رواه مسلم (١٧٠٣).

(٦) رواه مسلم (١٧٠٣).

(٧) رواه الترمذي (١٤٤٠).

بالزنا على عهد رسول الله ﷺ، فدعا له رسول الله ﷺ بسوط، فأتي بسوط مكسور، فقال: «فَوْقَ هَذَا» فأتي بسوط جديد لم تقطع ثمرته، فقال: «دُونَ هَذَا» فأتي بسوط قد ركب به ولان، فأمر به رسول الله ﷺ فجلد ثم قال: «أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ آنَ لَكُمْ أَنْ تَنْتَهُوا عَن حُدُودِ اللَّهِ، مَن أَصَابَ مِنْ هَذِهِ الْقَادُورَاتِ شَيْئاً فَلَيْسَتْ بِسِتْرِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ مَن يُبَدِّ لَنَا صَفْحَتَهُ نُقِمَ عَلَيْهِ كِتَابَ اللَّهِ»<sup>(١)</sup>.

قال أبو عمر بن عبد البر: هذا الحديث لا أعلمه يسند بهذا اللفظ من وجه من الوجوه<sup>(٢)</sup>.

## باب

ذكر القاسم بن أصبغ عن سعيد بن المسيب عن صفوان بن المعطل السلمي أنه ضرب حسان بن ثابت بالسيف في هجائه، فأتى النبي ﷺ فاستعداه عليه فلم يعده، وعقل جرحه وقال: «إِنَّكَ قُلْتَ قَوْلًا سَيِّئًا»<sup>(٣)</sup>.

تكلّموا في سماع سعيد بن المسيب عن صفوان، وصفوان قتل في أيام عمر، وإن كان سعيد قد سمع من عمر نعيه النعمان بن مقرن.

## باب

### في القطع

مسلم، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه مالك (١٦٩/٢).

(٢) التمهيد (٣٢١/٥).

(٣) سير أعلام النبلاء (٥٤٩/٢).

(٤) رواه مسلم (١٦٨٧) والبخاري (٦٧٨٣ و٦٧٩٩).

وفي أخرى: «إِنْ سَرَقَ حَبْلًا وَإِنْ سَرَقَ بَيْضَةً»<sup>(١)</sup>.

وقال البخاري: قال الأعمش: كانوا يرون أنه بيض الحديد، والحبل كانوا يرونه يساوي دراهم<sup>(٢)</sup>.

وذكر أبو بكر البزار عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قطع في بيضة من حديد، قيمتها أحد وعشرون درهماً<sup>(٣)</sup>.  
وإسناده ضعيف فيه المختار بن نافع وغيره.

مسلم، عن عائشة عن رسول الله ﷺ قال: «لَا تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا»<sup>(٤)</sup>.  
وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قطع سارقاً في مجن قيمته ثلاثة دراهم<sup>(٥)</sup>.

أبو داود، عن إسماعيل بن أمية أن نافعاً حدثه أن عبد الله بن عمر حدثهم أن النبي ﷺ قطع يد رجل سرق ترساً من صُفَّةِ النساءِ ثمنه ثلاث دراهم<sup>(٦)</sup>.

البخاري، عن عائشة قالت: لم يكن يقطع يد السارق على عهد رسول الله ﷺ في أدنى من ثمن المجن ترس أو جحفة، وكان كل واحد منهما ذا ثمن<sup>(٧)</sup>.

زاد أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده عنهما وأن يد السارق لم تكن تقطع

(١) رواه مسلم (١٦٨٧).

(٢) نقله البخاري بعد الحديث (٦٧٨٣).

(٣) رواه البزار (١٤٣٠) زوائد الحافظ ابن حجر.

(٤) رواه مسلم (١٦٨٤).

(٥) رواه مسلم (١٦٨٦).

(٦) رواه أبو داود (٤٣٨٦).

(٧) رواه البخاري (٦٧٩٤).

في عهد الرسول ﷺ في الشيء التافه<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن الحسن أن النبي ﷺ قال: «إِنِّي لَا أَقْطَعُ فِي الطَّعَامِ»<sup>(٢)</sup>.  
هذا مرسل.

النسائي، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ  
فِيمَا دُونَ الْمِجَنِّ» قيل لعائشة: ما ثمن المِجَنِّ؟ قالت: ربع دينار<sup>(٣)</sup>.

وذكر حجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال  
رسول الله ﷺ: «لَا تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِي أَقَلِّ مِنْ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ»<sup>(٤)</sup>.

ذكره الدارقطني وقد تقدم الكلام في ضعف الإسناد.

مسلم، عن عائشة قالت: كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده،  
فأمر رسول الله ﷺ أن تقطع يدها<sup>(٥)</sup>.

وعنها: أن قریشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت في عهد  
رسول الله ﷺ في غزوة الفتح، فقالوا: من يكلم فيها رسول الله ﷺ؟ فكلمه  
فيها أسامة بن زيد، فتلون وجه رسول الله ﷺ قال: «أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدِ  
اللَّهُ؟!» فقال له أسامة: استغفر لي يا رسول الله، فلما كان العشي قام  
رسول الله ﷺ فاخطب فأنشأ على الله بما هو أهله ثم قال: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّمَا  
أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ  
فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنِّي وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتُ  
مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» ثم أمر بتلك المرأة التي سرقت فقطعت يدها،

(١) وكذا رواه إسحاق بن راهويه في مسنده والإسماعيلي كما في الفتح (١٢/١٠٦). ومن  
طريق ابن أبي شيبة رواه ابن حزم في المحلى (١٢/٢٤٧).

(٢) رواه أبو داود في المراسيل (٢٤٥).

(٣) رواه النسائي (٨/٨١) وفي الكبرى (٧٤٢٢).

(٤) رواه الدارقطني (٣/١٩٢ - ١٩٣).

(٥) رواه مسلم (١٦٨٨).

قالت عائشة: فحسنت توبتها بعد وتزوجت، وكانت تأتي بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

اختلفت الروايات في قصة هذه المرأة، فالذي قال سرقت أكثر ممن قال استعارت.

النسائي، عن صفوان بن أمية قال: كنت نائماً في المسجد على خميصة لي ثمنها ثلاثون درهماً، فجاء رجل فاختمها مني، فأُتِيَ به رسول الله ﷺ فأمر به ليقطع، فأتيته فقلت: أقطعته من أجل ثلاثين درهماً أنا أبيعه وأنسته ثمنها، قال: «فَهَلَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ؟»<sup>(٢)</sup>.

زاد في أخرى: إني قد وهبتها له<sup>(٣)</sup>.

رواه سماك بن حرب عن حميد بن أبي صفوان، وعبد الملك بن أبي بشر عن عكرمة عن صفوان، وأشعث بن نزار عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان صفوان نائماً في المسجد.

ورواه عمرو بن دينار عن طاوس عن صفوان.

ذكر هذه الطرق النسائي.

ورواه مالك في الموطأ عن ابن شهاب عن صفوان بن عبد الله بن صفوان أن صفوان بن أمية<sup>(٤)</sup>.

وقد روي من غير هذا الوجه، ولا أعلمه يتصل من وجه يحتج به.

وذكر الدارقطني من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ أمر بقطعه من المفصل<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٦٨٨).

(٢) رواه النسائي (٦٩/٨ - ٧٠).

(٣) رواه النسائي في الكبرى (٧٣٧١).

(٤) رواه مالك (١٧٤/٢).

(٥) رواه الدارقطني (٢٠٤/٣ - ٢٠٥).

وذكر أبو أحمد من حديث ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال:  
قطع رسول الله ﷺ سارقاً من المفصل<sup>(١)</sup>.

وليث هذا ابن أبي سليم ذكره في باب خالد بن عبد الرحمن الخراساني  
وهي رواية عن مالك بن معول عن ليث وخالد ثقة معروف.

وذكر الدارقطني عن عروة بن الزبير قال: شفع الزبير في سارق، فقيل:  
حتى نبلغه الإمام، فقال: «إِذَا بَلَغَ الْإِمَامَ فَلَعَنَ اللَّهُ الشَّافِعَ وَالْمُشْفِعَ» كما قال  
رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

في إسناده محمد بن موسى بن مسكين أبو غزية وهو ضعيف.  
ورواه مالك عن ربيعة أن الزبير، ولم يذكر النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>.  
والموقوف هو الصحيح.

وذكر النسائي عن سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن  
يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن عمه رافع بن خديج قال: سمعت  
رسول الله ﷺ يقول: «لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثْرَ الكَثْرِ الجَمْرِ»<sup>(٤)</sup>.  
هكذا رواه سفيان بن عيينة.

ورواه غيره ولم يذكر واسع بن حبان، ولم يتابع سفيان على هذه الرواية  
إلا حماد بن يحيى، فإنه رواه عن شعبة عن يحيى بن سعيد مثل رواية سفيان،  
وأما غير حماد فإنه رواه عن شعبة، ولم يذكر واسع بن حبان، ومحمد بن  
يحيى بن حبان لم يسمع من رافع.

وعن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو

(١) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٣/٣٨).

(٢) رواه الدارقطني (٣/٢٠٥).

(٣) رواه مالك (٢/١٧٤).

(٤) رواه النسائي في الكبرى (٧٤٥٦).

عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن الثمر المعلق فقال: «مَنْ أَصَابَ مِنْهُ مِنْ ذِي حَاجَةٍ غَيْرِ مُتَّخِذٍ حُبْنَةً فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَمَنْ خَرَجَ بِشَيْءٍ مِنْهُ فَعَلَيْهِ غَرَامَةٌ مِثْلِيهِ وَالْعُقُوبَةُ، وَمَنْ سَرَقَ مِنْهُ شَيْئاً بَعْدَ أَنْ يُؤْوِيَهُ الْجَرِينُ فَبَلَّغَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ فَعَلَيْهِ الْقَطْعُ، وَمَنْ سَرَقَ دُونَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ غَرَامَةٌ مِثْلِيهِ وَالْعُقُوبَةُ»<sup>(١)</sup>.

وقال في آخر عن هشام بن معد عن عمرو بهذا الإسناد: «وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَاشِيَةِ قَطْعٌ إِلَّا فِيْمَا آوَاهُ الْمَرَّاحُ فَبَلَّغَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ فِيهِ قَطْعُ الْيَدِ، وَمَا لَمْ يَبْلُغْ ثَمَنَ الْمِجَنِّ فِيهِ غَرَامَةٌ مِثْلِيهِ وَجَلَدَاتُ نَكَالٍ»<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عمر في قوله وغرامة مثليه هو منسوخ لا أعلم أحداً من الفقهاء قال به إلا ما جاء عن عمر في رقيق حاطب بن أبي بلتعة، ورواية عن أحمد بن حنبل، ومحمل هذا على العقوبة والتشديد، والذي عليه الناس العقوبة في الغرم بالمثل لقوله عز وجل: ﴿فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> وأبو عمر يصح حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إذا كان الراوي عنه ثقة.

أبو داود، عن جنادة بن أبي أمية قال: كنا مع بسر بن أرطاة في البحر، فأتني بسارق يقال له مِصْدَرٌ قد سرق بُخْتِيَةً، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا تُقَطَّعُ الْأَيْدِي فِي الْغَزْوِ [السَّفَرِ]» ولولا ذلك لقطعته<sup>(٤)</sup>.

بُسر هذا يقال: ولد في زمن رسول الله ﷺ وكانت له أخبار سوء في جانب علي وأصحابه، وهو الذي ذبح طفلين لعبيد الله بن العباس، ففقدت أمهما عقلها وهامت على وجهها، فدعى عليه رضي الله عنه أن يطيل الله عمره ويذهب عقله، فكان كذلك.

(١) رواه النسائي (٨٥/٨) وفي الكبرى (٧٤٤٦).

(٢) رواه النسائي (٨٥/٨ - ٨٦) وفي الكبرى (٧٤٤٧).

(٣) التمهيد (٢١٢/١٩).

(٤) رواه أبو داود (٤٤٠٨) في أبي داود «في السفر» ولفظ «في الغزو» عند الترمذي

قال يحيى بن معين: كان بشر بن أرطاة رجل سوء.

أبو داود، عن فضالة بن عبيد قال: أتى رسول الله ﷺ بسارق ففقطعت يده، ثم أمر بها فعلق في عنقه<sup>(١)</sup>.

في إسناده حجاج بن أرطاة.

أبو داود، عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَرَقَ الْمَمْلُوكُ فَبِعْهُ وَكُلِّبْ نَشًّا»<sup>(٢)</sup>.

النسائي، عن جابر بن عبد الله قال: جاء بسارق إلى النبي ﷺ فقال: «اقتلوه» قالوا: يا رسول الله إنما سرق، قال: «أقطعوه» فقطع، ثم جيء به الثانية فقال: «اقتلوه» قالوا: يا رسول الله إنما سرق، قال: «أقطعوه» فقطع فأتي به الثالثة فقال: «اقتلوه» قالوا: يا رسول الله إنما سرق، قال: «أقطعوه» فقطع، ثم أتي به الرابعة فقال: «اقتلوه» قالوا: يا رسول الله إنما سرق، قال: «أقطعوه» فأتي به الخامسة فقال: «اقتلوه» قال جابر: فانطلقنا به إلى مبرد النعم فاستلقى على ظهره ثم كسر بيده ورجله، فانصدعت الإبل ثم حملوا عليه الثانية ففعل مثل ذلك، ثم حملوا عليه الثالثة فرمينا بالحجارة، ثم ألقيناه في بئر ثم رمينا عليه بالحجارة<sup>(٣)</sup>.

هذا يرويه مصعب بن ثابت وليس بالقوي قاله النسائي، وليس هذا الحديث بصحيح ولا أعلم في هذا الباب حديثاً صحيحاً.

وذكر النسائي أيضاً عن أبي المنذر مولى أبي ذر عن أمية المخزومي أن رسول الله ﷺ أتى بلبص اعترف اعترافاً ولم يوجد معه متاع، فقال له رسول الله ﷺ: «مَا إِخَالُكَ سَرَقْتَ» قال: بلى، قال: «أَذْهَبُوا بِهِ فَأَقْطَعُوهُ ثُمَّ»

(١) رواه أبو داود (٤٤١١).

(٢) رواه أبو داود (٤٤١٢).

(٣) رواه النسائي (٨/٩٠ - ٩١) وفي الكبرى (٧٤٧١).

جِيئُوا بِهِ» فقطعوه ثم جاؤوا به، فقال له رسول الله ﷺ: «قُلْ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ» قال: «اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيَّ»<sup>(١)</sup>.

أبو المنذر لا أعلم روى عنه إلا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة.

وذكر عبد الرزاق عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان مرسلًا قال: أُتِيَ النبي ﷺ برجل سرق شملة، بهذا الحديث فقال: «اقطعوا يدهُ ثُمَّ اخسئوها»<sup>(٢)</sup>.

وعن معمر عن ابن المنكدر أن النبي ﷺ قطع رجلاً ثم أمر به فحسم ثم قال: «تُبْ إِلَى اللَّهِ» قال: أتوب إلى الله، فقال النبي ﷺ: «إِذَا قُطِعَتْ يَدُهُ وَقَعَتْ فِي النَّارِ، فَإِنْ عَادَ تَبِعَهَا وَإِنْ تَابَ اسْتَشَلَّهَا»<sup>(٣)</sup>.

قال عبد الرزاق يقول: استرجعها.

وروى النسائي من حديث عصمة بن مالك وعبد الله بن الحارث بن أبي ربيعة أن مملوكاً سرق على عهد رسول الله ﷺ، فرفع إلى رسول الله ﷺ فعفى عنه، ثم سرق الثانية والثالثة والرابعة، ففي كل مرة يرفع إليه فيعفو عنه، ثم رفع إليه الخامسة وقد سرق فقطع يده، ثم رفع إليه السادسة فقطع رجله، ثم رفع إليه السابعة فقطع يده، ثم رفع إليه الثامنة فقطع رجله وقال رسول الله ﷺ: «أَرْبَعٌ بِأَرْبَعٍ»<sup>(٤)</sup>.

ولم يقل في حديث عبد الله: «أَرْبَعٌ بِأَرْبَعٍ».

وهذا لا يصح للإرسال وضعف الإسناد.

(١) رواه النسائي (٦٧/٨) وفي الكبرى (٧٣٦٣).

(٢) رواه عبد الرزاق (١٨٩٢٣).

(٣) رواه عبد الرزاق (١٨٩٢٥).

(٤) لم يروه النسائي لا في الصغرى ولا في الكبرى، وانظر نصب الراية (٣٧٣/٣) ونقد الإمام الذهبي لبيان الوهم والإيهام (ص ٧٢ - ٧٣).

خرجه الدارقطني والحارث بن أسامة<sup>(١)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث حجاج بن تميم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس أن عبداً من رقيق الخمس سرق من الخمس، فرفع إلى النبي ﷺ فلم يقطعه وقال: «مَالُ اللَّهِ سَرَقَ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ»<sup>(٢)</sup>.

قال: حجاج بن تميم ليست روايته عن ميمون بن مهران مستقيمة.

وذكر الدارقطني عن عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا غُرْمَ عَلَى السَّارِقِ بَعْدَ قَطْعِ يَمِينِهِ»<sup>(٣)</sup>.  
إسناده منقطع.

وذكر الدارقطني أيضاً عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ عَلَى الْعَبْدِ الْآبِقِ إِذَا سَرَقَ قَطْعٌ وَلَا عَلَى الذَّمِّي»<sup>(٤)</sup>.  
قال: لم يرفعه غير فهد بن سليمان والصواب موقوف.

وذكره أيضاً من حديث عبيد الله بن النعمان عن ابن عباس عن النبي ﷺ  
قال: «لَيْسَ عَلَى الْعَبْدِ وَلَا عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ حُدُودٌ»<sup>(٥)</sup>.  
والصواب موقوف.

وذكر أيضاً عن عائشة أن رسول الله ﷺ أتى برجل يسرق الصبيان ثم يخرج بهم فيبيعهم في أرض أخرى، فأمر به رسول الله ﷺ ففقطعت يده<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الدارقطني (٣/١٣٧ - ١٣٨) والطبراني في الكبير (ج ١٧ رقم ٤٨٣) من حديث عصمة بن مالك. ورواه عبد الرزاق (١٨٧٧٣) وابن أبي شيبة (٥١١/٩) وأبو داود في المراسيل (٢٤٧) والبيهقي (٨/٢٨٣) من حديث عبد الله بن الحارث بن أبي ربيعة.

(٢) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٢/٢٢٩).

(٣) رواه الدارقطني (٣/١٨٢).

(٤) رواه الدارقطني (٣/٨٦).

(٥) رواه الدارقطني (٣/٨٧).

(٦) رواه الدارقطني (٣/٢٠٢).

تفرد به عبد الله بن محمد بن يحيى عن هشام عن أبيه عن عائشة، وهو كثير الخطأ على هشام ضعيف الحديث.

الترمذي، عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ عَلَيَّ خَائِنٍ وَلَا مُنْتَهَبٍ وَلَا مُخْتَلِسٍ قَطْعٌ»<sup>(١)</sup>.  
قال: حديث حسن صحيح.

## باب

### الحد في الخمر

مسلم، عن حصين بن المنذر أبو ساسان قال: شهدت عثمان بن عفان وأتيت بالوليد قد صلى الصبح ركعتين ثم قال: أزيدكم، فشهد عليه رجلان أحدهما حُمران أنه شرب الخمر، وشهد آخر أنه يتقياً، فقال عثمان: إنه لم يتقياً حتى شربها، فقال: يا علي قم فاجلده، فقال علي قم يا حسن فاجلده، فقال الحسن: ولّ حارّها من تولّى قارّها فكأنه وجد عليه فقال: يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده، فجلده وعلي يعد حتى بلغ أربعين فقال: أمسك، ثم قال: جلد النبي ﷺ أربعين وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين، وكل سنة وهذا أحب إليّ<sup>(٢)</sup>.

وعن أنس أن النبي ﷺ جلد في الخمر بالنعال والجريد أربعين<sup>(٣)</sup>.  
وعن أنس أن النبي ﷺ أتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحو أربعين<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي (١٤٤٨).

(٢) رواه مسلم (١٧٠٧).

(٣) رواه مسلم (١٧٠٦) هذا ليس في النسخة الأولى.

(٤) رواه مسلم (١٧٠٦) هذا في النسخة المغربية بعد الحديث بعده.

وعنه أن النبي ﷺ جلد في الخمر بالنعال والجريد، ثم جلد أبو بكر أربعين، فلما كان عمر ودنا الناس من الريف والقرى قال: ما ترون في جلد الخمر؟ فقال عبد الله بن عوف: أرى أن تجعلها كأخف الحدود، قال: فجلد عمر ثمانين<sup>(١)</sup>.

وعن علي بن أبي طالب قال: ما كنت لأقيم على أحد حد فيموت فيه فأجد منه في نفسي إلا صاحب الخمر، لأنه إن مات وديته لأن رسول الله ﷺ لم يسنة<sup>(٢)</sup>.

أبو داود، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ أتى برجل قد شرب، فقال: «اضربوه» فقال أبو هريرة: فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه، فلما انصرف قال بعض القوم: أخزأك الله، فقال رسول الله ﷺ: «لَا تَقُولُوا هَكَذَا لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ»<sup>(٣)</sup>.

زاد في أخرى بعد ذكر الضرب: ثم قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «بَكْتُوهُ» فأقبلوا عليه يقولون: أما اتقيت الله أما خشيت الله أما استحييت من الله ورسوله، ثم أرسلوه<sup>(٤)</sup>.

وفي أخرى: ولكن قولوا: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ»<sup>(٥)</sup>.

النسائي، عن عبد الرحمن بن أزهر بن عبد يغوث أن النبي ﷺ أتى بشارب يوم حنين، فحشى في وجهه التراب ثم أمر أصحابه فضربوه بنعالهم وبما كان في أيديهم حتى قال: «ارْفَعُوا» فرفعوا، فتوفي رسول الله ﷺ وتلك سنة<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٧٠٦).

(٢) رواه مسلم (١٧٠٧).

(٣) رواه أبو داود (٤٤٧٧).

(٤) رواه أبو داود (٤٤٧٨).

(٥) هو نفس الرواية (٤٤٧٨) وليست رواية أخرى.

(٦) رواه النسائي في الكبرى (٥٢٨٣).

وذكر عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: أخبرني محمد بن المنكدر عن  
عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ لم يؤقت في الخمر حداً.

قال ابن عباس: شرب رجل فسكر فُلقي يميل في فج فانطلق به إلى  
النبي ﷺ، فلما أن حاذوا به دار ابن عباس انفلت فدخل على عباس، فالتزمه  
من ورائه، فذكروا ذلك للنبي ﷺ، فضحك وقال: «أَقْدَ فَعَلَهَا؟!» ثم لم يأمر  
فيها بشيء<sup>(١)</sup>.

النسائي، عن ابن عمر ونفر من أصحاب النبي ﷺ قالوا: قال  
رسول الله ﷺ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ  
شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاقْتُلُوهُ»<sup>(٢)</sup>.

في بعض الروايات عن أبي داود القتل في الخامسة ولا يصح، إنما  
الصحيح في الرابعة، وذكر الخامسة من حديث ابن عمر<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو محمد بن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل وفي باب الرءاء  
من الكنى منه أبو الرمضاء البلوي روى عن النبي ﷺ أن رجلاً شرب الخمر أربع  
مرات، فأمرت به فضربت عنقه من رواية ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن  
أبي سليمان مولى أبي سلمة عن أبي الرمضاء البلوي<sup>(٤)</sup>.  
وهذا الإسناد لا يحتج به.

وقال النسائي من حديث زياد البكاء عن محمد بن إسحاق عن محمد بن  
المنكدر عن جابر بن عبد الله: فإن عاد الرابعة فأضربوا عنقه، فضرب رسول  
الله ﷺ نعيمان أربع مرات، فرأى المسلمون أن الحد قد وقع وأن القتل قد رفع<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه النسائي في الكبرى (٥٢٩٠).

(٢) رواه النسائي في الكبرى (٥٣٠٠).

(٣) رواه أبو داود (٤٤٨٣).

(٤) الجرح والتعديل (٣٦٩/٩).

(٥) رواه النسائي في الكبرى (٥٣٠٣).

البخاري، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلاً كان على عهد رسول الله ﷺ اسمه عبد الله وكان يلقب حماراً، وكان يضحك رسول الله ﷺ وكان رسول الله ﷺ قد جلده في الشراب، فأُتِيَ به يوماً فأمر به فجلد، قال رجل من القوم: اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به رسول الله ﷺ، فقال النبي ﷺ: «لَا تَلْعَنُوهُ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»<sup>(١)</sup>.

## باب في القذف

الترمذي، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ يَا يَهُودِيٍّ فَاضْرِبُوهُ عِشْرِينَ، وَإِذَا قَالَ يَا مُخَنَّثٌ فَاضْرِبُوهُ عِشْرِينَ، وَمَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوهُ»<sup>(٢)</sup>.

إسناده ضعيف لأنه من رواية إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس. إلا أن أحمد بن حنبل يوثق إبراهيم بن إسماعيل هذا وضعفه غيره.

وذكر عبد الرزاق عن إبراهيم عن داود بن الحصين عن أبي سفيان قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَا يَهُودِيٍّ فَاضْرِبُوهُ عِشْرِينَ»<sup>(٣)</sup>.

مرسل ضعيف جداً.

أبو داود، عن ابن عباس أن رجلاً من بني بكر أتى النبي ﷺ فأقر أنه زنى بامرأة أربع مرات، فجلده مئة وكان بكراً، ثم سأله البيهقي عن المرأة، فقال:

(١) رواه البخاري (٦٧٨٠).

(٢) رواه الترمذي (١٤٦٢).

(٣) رواه عبد الرزاق (١٣٧٤٥).

كذب والله يا رسول الله، فجلده رسول الله ﷺ حد الغرية ثمانين<sup>(١)</sup>.

وعن سهل بن سعد عن النبي ﷺ أن رجلاً أتاه فأقر عنده أنه زنى بامرأة سماها له، فبعث رسول الله ﷺ إلى المرأة فسألها عن ذلك، فأنكرت أن تكون زنت، فجلده الحد وتركها<sup>(٢)</sup>.

إسناد حديث سهل هذا أحسن من إسناد الحديث الذي قبله.

أبو داود، عن عائشة قالت: لما نزل عذري قالت: قام النبي ﷺ فذكر ذلك وتلى، يعني القرآن، فلما نزل من المنبر أمر بالرجلين والمرأة فضربوا حدهم<sup>(٣)</sup>، وسَمَّاهم ثابت بن حسان ومسطح بن أثانة، ويقولون أن المرأة حمنة بنت جحش<sup>(٤)</sup>.

وقال الطحاوي: ثمانين ثمانين وهم الذين تولوا كبر ذلك، وقالوا بالفاحشة: حسان ومسطح وحمنة.

مسلم، عن أبي بردة الأنصاري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لَا يُجْلَدُ أَحَدٌ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ»<sup>(٥)</sup>.

أبو داود عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثْرَاتِهِمْ إِلَّا الْحُدُودَ»<sup>(٦)</sup>.

هذا يرويه عبد الملك بن زياد وعطاف بن خالد وهما ضعيفان<sup>(٧)</sup>.

الترمذي عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «أَذْرُوا الْحُدُودَ عَنِّي»

(١) رواه أبو داود (٤٤٦٧) والنسائي في الكبرى (٧٣٤٨) وقال: هذا حديث منكر.

(٢) رواه أبو داود (٤٤٦٦).

(٣) رواه أبو داود (٤٤٧٤).

(٤) رواه أبو داود (٤٤٧٥).

(٥) رواه مسلم (١٧٠٨).

(٦) رواه أبو داود (٤٣٧٥) وهو حديث صحيح انظر سلسلة الصحيحة (٢/٢٣٤ - ٢٤١).

(٧) رواية عطاف عند العقيلي في الضعفاء الكبير (٢/٣٤٣).

الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنْ كَانَ لَهُ مَخْرَجٌ فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، فَإِنَّ الْإِمَامَ لَأَنْ يُحْطَىٰ فِي الْعُقُوبَةِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُحْطَىٰ فِي الْعُقُوبَةِ»<sup>(١)</sup>.

رواه يزيد بن زياد الدمشقي وهو ضعيف، وأبو حاتم يقول فيه: متروك الحديث.

أبو داود، عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «تَعَاَفُوا الْخُدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ، فَمَا بَلَغَنِي مِنْ حَدِّ فَقَدْ وَجِبَ»<sup>(٢)</sup>.

قد تقدم الكلام في ضعف هذا الإسناد وانقطاعه.

أبو داود، عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده معاوية بن حيدة أن النبي ﷺ حبس رجلاً في تهمة<sup>(٣)</sup>.

بهز بن حكيم وثقه ابن معين وعلي بن المديني.

وقال فيه أبو حاتم: شيخ لا يحتج بحديثه.

وقال أبو زرعة: بهز بن حكيم صالح ولكنه ليس بالمشهور.

أبو داود، عن أزهر بن عبد الله الحرازي أن قوماً من الكلاعين سرق لهم متاع، فاتهموا أناساً من الحاكة فاتوا النعمان بن بشير صاحب النبي ﷺ فحبسهم أياماً ثم خلى سبيلهم، فاتوا النعمان فقالوا: خليت سبيلهم بغير ضرب ولا امتحان؟ فقال النعمان: ما شئتم، إن شئتم أن أضربهم فإن خَرَجَ متاعكم فذاك وإلا أخذت من ظهوركم مثل ما أخذت من ظهورهم فقالوا: هذا حكمك؟ قال: هذا حكم الله ورسوله<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي (١٤٤٢).

(٢) رواه أبو داود (٤٣٧٦).

(٣) رواه أبو داود (٣٦٣٠) والترمذي (١٤١٧).

(٤) رواه أبو داود (٤٣٨٢).

في إسناده بقية بن الوليد عن صفوان، وأحسن حديثه ما كان عن يحيى بن سعيد.

قال النسائي وأخرج هذا الحديث: هذا حديث منكر لا يحتج بمثله، وإنما أخرجه ليعرف<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن أبي فراس قال: خطبنا عمر فقال: إني لم أبعث عمالي ليضربوا أبشاركم، ولا ليأخذوا أموالكم، فمن فعل به [غير] ذلك فليرفعه إليّ أقصه منه، قال عمرو بن العاص: لو أن رجلاً أدب بعض رعيته أنقصه منه؟ قال أبي: والذي نفس بيده [إلا] أقصه منه وقد رأيت رسول الله ﷺ أقص من نفسه<sup>(٢)</sup>.

أبو داود عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَبْرَأَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَكْبُرَ»<sup>(٣)</sup>. وقال في حديث: «عَنِ الْمَجْنُونِ الْمَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِهِ» ولم يقل المبتلى<sup>(٤)</sup>.

وقال: «عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ»<sup>(٥)</sup>.

قال الدارقطني وذكر حديث علي رضي الله عنه: وأنه رواية من روى هذا الحديث موقوفاً على عمر وعلي بن أبي طالب أشبه بالصواب<sup>(٦)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث جوير عن الضحاک بن مزاحم عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «كُنِبَتِ الصَّلَاةُ عَلَى الْغُلَامِ إِذَا عَقَلَ، وَالصَّوْمُ إِذَا

(١) رواه النسائي (٦٦/٨) وفي الكبرى (٧٣٦١).

(٢) رواه أبو داود (٤٥٣٧).

(٣) رواه أبو داود (٤٣٩٨).

(٤) رواه أبو داود (٤٤٠١).

(٥) رواه أبو داود (٤٤٠١).

(٦) انظر العلل (٧٢/٣ - ٧٤ و ١٩٢) للدارقطني.

أَطَاقَ، وَتَجْرِي عَلَيْهِ الشَّهَادَةُ وَالْحُدُودُ إِذَا احْتَلَمَ»<sup>(١)</sup>.

جووير لا يحتج به أحد، وقد تركه يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي كانا لا يحدثان عنه، ولا يصح سماع الضحاك من ابن عباس.

البخاري، عن عبادة بن الصامت قال: بايعت رسول الله ﷺ في رهط، فقال: «أَبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبَهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَأُصِيبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَطَهُورٌ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَذَلِكَ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (١٢٢/٢).

(٢) رواه البخاري (٦٨٠١ و ٧٢١٣) بهذا اللفظ وله ألفاظ أخرى.



## كتاب الصيد والذبائح

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

مسلم، عن عدي بن حاتم قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إِذَا أُرْسِلْتَ كَلْبِكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ، فَإِنْ أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَادْرِكْتَهُ حَيًّا فَادْبِخْهُ وَإِنْ أَدْرَكْتَهُ قَدْ قَتَلَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلْهُ، وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ كَلْبًا غَيْرَهُ وَقَدْ قَتَلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا قَتَلَهُ، فَإِنْ رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ فَإِنْ غَابَ عَنْكَ يَوْمًا فَلَمْ تَجِدْ فِيهِ إِلَّا أَثَرَ سَهْمِكَ فَكُلْ إِنْ شِئْتَ، وَإِنْ وَجَدْتَهُ غَرِيقًا فِي الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلْ»<sup>(١)</sup>.

وفي أخرى: «فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي الْمَاءُ قَتَلَهُ أَمْ سَهْمُكَ»<sup>(٢)</sup>.  
وقال النسائي في هذا الحديث: «فَإِنْ أَدْرَكْتَهُ لَمْ يَقْتُلْ فَادْبِخْ وادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن عدي بن حاتم قال: سألت رسول الله ﷺ عن المعراض

(١) رواه مسلم (١٩٢٩).

(٢) رواه مسلم (١٩٢٩).

(٣) رواه النسائي (١٧٩/٧ - ١٨٠) وفي الكبرى (٤٧٧٤).

فقال: «إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ، وَإِذَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَفَتَلْ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ فَلَا تَأْكُلْ»  
وسألت رسول الله ﷺ عن الكلب فقال: «إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبِكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ  
فَكُلْ، فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَيَّ نَفْسِهِ» قلت: فإن وجدت  
مع كلبى كلباً آخر فلا أدري أيهما أخذه قال: «فَلَا تَأْكُلْ»<sup>(١)</sup>.

وفي أخرى: فسألته عن صيد الكلب فقال: «مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَلَمْ يَأْكُلْ  
مِنْهُ فَكُلْهُ فَإِنَّ ذَكَاتَهُ أَخْذُهُ»<sup>(٢)</sup>.

وفي آخر: «إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبِكَ الْمُعَلَّمِ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ»<sup>(٣)</sup>.

النسائي، عن عدي بن حاتم أيضاً قال: قلت: يا رسول الله إنا أهل  
صيد وإن ألدنا يرمي الصيد فيغيب عنه الليلة والليلتين فيتبع الأثر فيجده  
ميتاً، قال: «إِذَا وَجَدْتَ السَّهْمَ فِيهِ وَلَمْ تَجِدْ أَثَرَ سَبْعٍ وَعَلِمْتَ أَنَّ سَهْمَكَ فَتَلَّهُ  
فَكُلْ»<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن أبي ثعلبة الخشني قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا  
رسول الله إنا بأرض قوم من أهل الكتاب نأكل من آنتهم وأرض صيد أصيد  
بقوسي وبكلبي المعلم أو بكلبي الذي ليس بمعلم، فأخبرني ما الذي يحل لنا  
من ذلك قال: «أَمَّا مَا ذَكَرْتَ فَإِنَّكُمْ بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ تَأْكُلُونَ فِي  
أَنْبِيئِهِمْ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَ أَنْبِيئِهِمْ فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَأَغْسِلُوهَا ثُمَّ  
كُلُوا فِيهَا، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ بِأَرْضِ صَيْدٍ فَمَا أَصَبْتَ بِقَوْسِكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ  
ثُمَّ كُلْ، وَمَا أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ الْمُعَلَّمِ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ، وَمَا أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ  
الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ فَادْكُرْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٩٢٩).

(٢) رواه مسلم (١٩٢٩).

(٣) رواه مسلم (١٩٢٩).

(٤) رواه النسائي (١٩٣/٧) وفي الكبرى (٤٨١٢).

(٥) رواه مسلم (١٩٣٠).

وعنه عن النبي ﷺ في الذي يدرك صيده بعد ثلاث: «فَكُلْهُ مَا لَمْ يَنْتِنَ»<sup>(١)</sup>.

وقال الترمذي عن أبي قلابة عن أبي ثعلبة سئل رسول الله ﷺ عن قدور المجوس فقال: «انْفُوهَا عَسَلًا وَأَطْبِخُوهَا فِيهَا»<sup>(٢)</sup>.  
قال: هذا مشهور من حديث أبي ثعلبة.

وقد ذكر الحديث عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن أبي ثعلبة إلا أنه قال: يا رسول الله إنا بأرض أهل الكتاب، كما تقدم لمسلم وقال: «إِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَارْحُضُوهَا بِالْمَاءِ»<sup>(٣)</sup>.

ورواه من طريق الحجاج هو ابن أرطاة عن الوليد بن أبي مالك عن عابد الله وهو أبو إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة وقال فيه: قلت: إنا أهل سفر نمر باليهود والنصارى والمجوس فلا نجد غير آنتهم . . . . . الحديث<sup>(٤)</sup>.

أبو داود، عن أبي ثعلبة قال: قال رسول الله ﷺ في صيد الكلب: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَكُلْ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ يَدَاكَ»<sup>(٥)</sup>.

هذا يرويه داود بن عمرو الدمشقي قال فيه أحمد بن حنبل: مقارب الحديث.

وقال فيه أبو حاتم شيخ.

وقال أبو زرعة: لا بأس به.

ومرة قال فيه ابن معين: مشهور ومرة قال: ثقة.

(١) رواه مسلم (١٩٣١).

(٢) رواه الترمذي (١٥٦٠ و ١٧٩٦).

(٣) رواه الترمذي (١٧٩٧).

(٤) رواه الترمذي (١٤٦٤).

(٥) رواه أبو داود (٢٨٥٢).

ويروى مثل حديث أبي ثعلبة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.

ويروى فيه أيضاً عن عدي بن حاتم، رواه أسد بن موسى عن ابن أبي زائدة عن الشعبي عن عدي بن حاتم.

وأسد بن موسى لا يحتج به عندهم، ويعرف بأسد السنة<sup>(٢)</sup>.

ورواه عن أسد عبد الملك بن حبيب.

ورواه سفيان الثوري عن سماك عن مُرِّي بن قطن عن عدي عن النبي ﷺ قال: «مَا كَانَ مِنْ كَلْبٍ ضَارٍّ أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ» قال: قلت: وإن أكل؟ قال: «نَعَمْ»<sup>(٣)</sup>.

وسماك كان يقبل التلقين. ذكر ذلك النسائي وغيره، ولو لم يكن سماك لما صح من أجل مري بن قطن.

ذكر هذين الحديثين اللذين قبله أبو محمد.

وذكر في الباب عن أبي النعمان عن أبيه قال وأبو النعمان مجهول<sup>(٤)</sup>.

[وفي إسناده الواقدي عن أبي عمر الطائي، قال: وهو مجهول]<sup>(٥)</sup>.

الترمذي، عن عدي بن حاتم قال: سألت رسول الله ﷺ عن صيد البازي فقال: «مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٢٨٥٧) والنسائي (١٩١/٧) وانظر المحلى (١٦٦/٦).

(٢) المحلى (١٦٨/٦).

(٣) المحلى (١٦٦/٦).

(٤) المحلى (١٦٦/٦).

(٥) ما بين المعكوفين ليس في النسخة المغربية، وعبارة ابن حزم في المحلى (١٦٨/٦)

وأما حديث أبي النعمان فمصيبة، فيه الواقدي مذكور بالكذب، عن ابن أخي الزهري

وهو ضعيف، عن أبي عمير الطائي ولا يدرى من هو، عن أبي النعمان وهو مجهول.

(٦) رواه الترمذي (١٤٦٧).

قال: لا نعرفه إلا من حديث مجالد.

وعن جابر قال: نهينا عن صيد كلب المجوس<sup>(١)</sup>.

إسناده ضعيف.

أبو داود، عن أبي رزين قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ بصيد فقال: إني رميته من الليل وأعياني ووجدت سهمي فيه من الغد، وقد عرفت سهمي فقال: «اللَّيْلُ خَلَقَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ عَظِيمٍ لَعَلَّهُ أَعَانَكَ عَلَيْهَا شَيْءٌ أَنْبَدَهَا عَنْكَ»<sup>(٢)</sup>.

هذا مرسل، وفي المراسيل ذكره.

وذكرها أبو أحمد بن عدي من حديث حَرَام بن عثمان عن أبي عتيق عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ أُنَيْسَةٍ تَوَحَّشَتْ فَذَكَاتُهَا ذَكَاءُ الْوَحْشِيَّةِ»<sup>(٣)</sup>.

وحرام عندهم كما قال الشافعي الرواية عن حزام.

مسلم، عن سعيد بن جبيرة أن قريبا لعبد الله بن مغفل خذف، قال: فنهاه وقال: إن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف وقال: «إِنَّهَا لَا تَصِيدُ صَيْدًا وَلَا تَنْكَأُ عَدُوًّا، وَلَكِنَّهَا تَكْسِرُ السِّنَّ وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ» قال: فعاد فقال: أحدثك أن رسول الله ﷺ نهى ثم تخذف لا أكلمك أبدا<sup>(٤)</sup>.

وعن رافع بن خديج قال: قلت: يا رسول الله ﷺ إنا لاقو العدو غداً وليس معنا مَدَى قال: «أَعْجَلْ أَوْ أَرْتِي مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ وَسَأَحْدَثُكَ، أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ» قال:

(١) رواه الترمذي (١٤٦٦).

(٢) رواه أبو داود في المراسيل (٣٨٣) وعنده أبعدها عنك.

(٣) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٤٤٦/٢ - ٤٤٧).

(٤) رواه مسلم (١٩٥٤).

وأصبنا نَهَبَ إِبِلٍ وَغَنَمٍ فَتَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ، فرماه رجل بسهم فحبسه، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِهَذِهِ الْإِبِلِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَإِذَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا شَيْءٌ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا»<sup>(١)</sup>.

زاد الحميدي: «وكلوه».

مالك، عن البهزي واسمه زيد بن كعب أن رسول الله ﷺ خرج يريد مكة وهو محرم حتى إذا كان بالروحاء فإذا حمار وحشي عقير، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «دَعُوهُ فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ صَاحِبَهُ» فجاء البهزي وهو صاحبه إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله شأنكم بهذا الحمار، فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر فقسمه بين الرفاق، ثم مضى حتى إذا كان بالاثنية بين الرُّوَيْبِئَةِ وَالْعَرَجِ إِذَا ظَنِّي حَاقِفٌ فِي ظِلِّ وَفِيهِ سَهْمٌ، فزعم أن رسول الله ﷺ أمر رجلاً أن يقف عنده لا يُرِيْبُهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ حَتَّى يَجَاوِزَهُ<sup>(٢)</sup>.

أبو داود، عن أم كرز قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَقْرَبُوا الطَّيْرَ عَلَيَّ مَكِنَاتِهَا»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير<sup>(٤)</sup>.

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ فَآكَلُهُ حَرَامٌ»<sup>(٥)</sup>.

وعن أبي ثعلبة قال: حرم رسول الله ﷺ لحوم الأهلية من الحمر<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٩٦٨).

(٢) رواه مالك (٢٥٥/١).

(٣) رواه أبو داود (٢٨٣٥).

(٤) رواه مسلم (١٩٣٤).

(٥) رواه مسلم (١٩٣٣).

(٦) رواه مسلم (١٩٣٦).

وعن أنس قال: لما فتح رسول الله ﷺ خيبر أصبنا حمراً خارجاً من القرية فطبخنا منها، فنادى منادي رسول الله ﷺ: ألا إن الله ورسوله ينهيانكم عنها فإنها رجس من عمل الشيطان، فأكفيت القدور بما فيها وإنها لتفور بما فيها<sup>(١)</sup>.

الترمذي، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ حرم يوم خيبر كل ذي ناب من السباع والمجثمة والحمار الإنسي<sup>(٢)</sup>.  
قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

أبو داود، عن غالب بن أنجر قال: قلت يا رسول الله أصابتنا السنة، ولم يكن في مالي ما أطعم أهلي إلا سمان حمر وإنك حرمت لحوم الحمر الأهلية، فقال: «أَطْعِمِ أَهْلَكَ مِنْ سَمِينِ حُمْرِكَ فَإِنَّمَا حَرَمْتَهَا مِنْ أَجْلِ جَوَالِ الْقَرْيَةِ»<sup>(٣)</sup>.

وهذا الحديث ليس بمتصل الإسناد إلا من حديث عبد الله بن عمرو بن لويم وهو غير معروف. وفي إسناده أيضاً رجل يقال له عبد الرحمن بن بشر وهو كذلك.

وجوال جمع جالة وهي التي تأكل الجلة وهي العُدْرَةُ.

أبو داود، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل الجلالة والبانها<sup>(٤)</sup>.

هذا يرويه محمد بن إسحاق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد.  
ورواه الثوري عن مجاهد رسلاً.

(١) رواه مسلم (١٩٤٠).

(٢) رواه الترمذي (١٧٩٥).

(٣) رواه أبو داود (٣٨٠٩ و ٣٨١٠).

(٤) رواه أبو داود (٣٧٨٥).

وأما النهي عن لبن الجلالة فقد روي من طريق آخر<sup>(١)</sup>.

وزاد الدارقطني من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص: «وَلَا تُرْكَبُ حَتَّى تُغْلَفَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»<sup>(٢)</sup>.

وفي إسناده إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر البجلي وهو ضعيف، وأبوه لا يحتج به.

أبو داود، عن عمرو بن زيد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ نهى عن أكل الهر وأكل ثمنها<sup>(٣)</sup>.

البخاري، عن جابر بن عبد الله قال: نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمير، ورخص في لحوم الخيل<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو داود: وأذن لنا في لحوم الخيل<sup>(٥)</sup>.

وذكر من حديث حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال: ذبحنا يوم خيبر الخيل والبغال والحمير، فنهانا رسول الله ﷺ عن البغال والحمير ولم ينهنا عن الخيل<sup>(٦)</sup>.

وذكر من حديث خالد بن الوليد عن النبي ﷺ قال: «حَرَامٌ عَلَيْكُمْ لُحُومُ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ وَخَيْلُهَا وَبِغَالُهَا»<sup>(٧)</sup>.

هذا يرويه صالح بن المقدم عن جده المقدم بن معد يكرب عن خالد

(١) رواه أبو داود (٣٧٨٦) والنسائي (٢٤٠/٧) من حديث ابن عباس.

(٢) رواه الدارقطني (٢٨٣/٤) وليس في المطبوعة «ولا تركب».

(٣) رواه أبو داود (٣٨٠٧).

(٤) رواه البخاري (٥٥٢٤).

(٥) رواه أبو داود (٣٧٨٨).

(٦) رواه أبو داود (٣٧٨٩).

(٧) رواه أبو داود (٣٨٠٦) بهذا اللفظ.

ولا تقوم به حجة لضعف إسناده ذكر ذلك أبو عمرو بن عبد البر<sup>(١)</sup>.

ولا يؤخذ من حديث أبي الزبير عن جابر إلا ما ذكر فيه السماع أو كان من رواية الليث عن الزبير.

وذكر الترمذي من حديث عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن جابر قال: حرم رسول الله ﷺ لحوم الحمر الإنسية ولحوم البغال وكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير<sup>(٢)</sup>.  
عكرمة مضطرب الحديث عن يحيى بن كثير.

وذكر أبو أحمد من حديث خالد بن يزيد بن أبي مالك عن أبيه عن خالد بن معدان عن المقدم بن معدي كرب أنه كان مع رسول الله ﷺ بخيبر فخطب الناس فقال: «أَلَا وَإِنِّي أُحْرِمُ عَلَيْكُمْ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ وَمَا يُنْحَرُ مِنَ الدَّوَابِّ إِلَّا مَا سَمَى اللَّهُ تَعَالَى»<sup>(٣)</sup>.

ذكر أبو أحمد تضعيف خالد عن أحمد بن حنبل وقول النسائي فيه ليس بثقة.

وذكره أبو حاتم وقال: عنده أحاديث مناكير.

وقال فيه أبو زرعة: لا بأس به وهو شامي، وهو خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك واسم أبي مالك هانيء.

قال أبو حاتم: وسئل عن يزيد هذا قيل: كان من فقهاء الشام وكان ثقة، وسئل عنه أبو زرعة فأثنى عليه خيراً.

وذكر يزيد بن أبي مالك والد عبد الرحمن ولم يقل فيه أكثر من روى عنه

(١) التمهيد (١٠/١٢٨).

(٢) رواه الترمذي (١٤٧٨).

(٣) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٣/١٢) وليس في النسخة المطبوعة من الكامل «وما ينحر من الدواب».

أبو إسحاق الهمداني ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وقال فيه أحمد: اسمه يزيد بن عبد الرحمن، وقال: كان فقيه دمشق ومفتيهم. وقال في خالد: لم أر من حديث خالد إلا كلما يحتمل في الرواية أو يرويه ضعيف عنهم فيكون البلاء من الضعيف لا منه.

قال أبو أحمد: وقد روى هذا الحديث عن خالد بن معدان ثور بن يزيد ويحيى بن سعيد كذلك.

وذكر الترمذي عن إسماعيل بن مسلم عن عبد الكريم بن أبي المخارق، وعن حيان بن جزء عن أخيه خزيمة بن جزء قال: سألت رسول الله ﷺ عن أكل الضبع فقال: «أَوْ يَأْكُلُ الضَّبْعَ أَحَدٌ؟!» وسألته عن أكل الذئب فقال: «أَوْ يَأْكُلُ الذَّبَبَ أَحَدٌ فِيهِ خَيْرٌ؟»<sup>(١)</sup>.

ضعف أبو عيسى هذا الإسناد.

وقد صح إباحة أكل الضبع بإسناد آخر، وقد تقدم في الحج.

أبو داود، عن عقبة بن وهب بن عقبة العامري قال: سمعت أبي يحدث عن الفجيع العامري أنه أتى رسول الله ﷺ فقال: ما تحل لنا الميتة؟ فقال: «مَا طَعَامُكُمْ؟» قلنا: نَعْتَبِقُ وَنَصَطْبِحُ.

فسره عقبة قال: قدح غدوة وقدح عشية، قال: «ذَلِكَ وَأَبِي الْجُوعِ» فأحل لهم الميتة على هذه الحال<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عيينة: عقبة بن وهب هذا ما كان من شأنه الحديث.

وقال فيه ابن معين: صالح الحديث.

وذكر أبو داود من حديث سماك بن حرب عن جابر بن سمرة أن رجلاً نزل الحرة ومعه أهله وولده فقال رجل: إن ناقة لي ضلت فإن وجدتها

(١) رواه الترمذي (١٧٩٢).

(٢) رواه أبو داود (٣٨١٧).

فأمسكها، فوجدها فلم يجد صاحبها، فمرضت فقالت امرأته انحرها فأبى، فنفقت فقالت: اسلخها حتى نقدد لحمها ونأكله، فقال: حتى نسأل رسول الله ﷺ، فأتاه فسأله، فقال: «هَلْ عِنْدَكَ غِنَى يُغْنِيكَ؟» فقال: لا، قال: «فَكُلُّوهَا» قال: فجاء صاحبها فأخبره الخبر فقال: هَلَا كُنْتَ نَحْرْتَهَا، فقال: استحيت منك<sup>(١)</sup>.

أبو داود عن ملق بن التلب قال: صحبت النبي ﷺ فلم أسمع لحشرة تحريماً<sup>(٢)</sup>.

أبو داود، عن عيسى بن نُمَيْلَةَ عن أبيه قال: كنت عند ابن عمر فسئل عن أكل القنفذ، فتلى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا...﴾ الآية قال شيخ عنده: سمعت أبا هريرة يقول: ذكر عند النبي ﷺ فقال: «خَبِيثَةٌ مِنَ الْخَبَائِثِ» فقال ابن عمر: إن كان قال رسول الله ﷺ فهو كما قال<sup>(٣)</sup>.

ومن طريق حماد بن سلمة عن حماد هو ابن أبي سليمان عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن النبي ﷺ أتى بضب فلم يأكله، فقالت: يا رسول الله ألا نطعمه المساكين قال: «أَنْطَعِمُهُمْ مَا لَمْ نَأْكُلْهُ؟»<sup>(٤)</sup>.

الأشهر في هذا الحديث رواية من رواه عن إبراهيم عن عائشة، ولم يذكر الأسود. ذكر ذلك الدارقطني.

مسلم، عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان معه ناس من أصحابه فيهم سعد، فأتوا بلحم ضب فنادت امرأة من نساء النبي ﷺ إنه لحم ضب، فقال رسول الله ﷺ: «كُلُّوا فَإِنَّهُ حَلَالٌ وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٣٨١٦).

(٢) رواه أبو داود (٣٧٩٨).

(٣) رواه أبو داود (٣٧٩٩).

(٤) رواه أحمد (٦/١٠٥ و ١٢٣ و ١٤٤) وانظر المحلى (٦/١١٣).

(٥) رواه مسلم (١٩٤٤).

وعن أنس قال: مررنا فاستفتحنا أرنباً بمر الظهران فسعوا عليه فلغبوا، قال: فسعيت حتى أدركتها فأتيت بها أبا طلحة فذبحها، فبعث بوركها وَفَخَذَيْهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَيْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَبِلَهُ (١).

وذكر عبد الرزاق عن إبراهيم بن عمر عن عبد الكريم أبي أمية قال: سأل جرير بن أنس الأسلمي رسول الله ﷺ عن الأرنب فقال: «لَا أَكُلُهَا أَنْبِثُ أَنَّهَا تَحِيضُ» (٢).

عبد الكريم ضعيف عند الجميع والحديث منقطع أيضاً.

وذكر النسائي عن موسى بن طلحة قال: أتيت النبي ﷺ بأرنب قد شواها رجل، فلما قدمها إليه قال: يا رسول الله إني تركت بهذا دماً، فتركها رسول الله ﷺ ولم يأكلها، وقال لمن عنده: «كُلُوا فَإِنِّي لَوْ اشْتَهَيْتُهَا أَكَلْتُهَا» (٣).

هذا مرسل.

أبو داود، عن أبي عثمان النهدي عن سلمان قال: سئل رسول الله ﷺ عن الجراد فقال: «أَكْثَرُ جُنُودِ اللَّهِ لَا أَكُلُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ» (٤).

هذا يروى مرسلًا، والذي أرسله قاله أشهر ممن وصله.

وقد روي من حديث ثابت بن زهير قال: سمعت نافعاً يحدث عن ابن عمر قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ فجاءه رجل يسأله عن الضب فقال: «لَسْتُ بِأَكِلِهِ وَلَا مُحَرِّمِهِ» قال: والجراد، قال: «وَالْجَرَادُ مِثْلُ ذَلِكَ» (٥).

(١) رواه مسلم (١٩٥٣).

(٢) رواه عبد الرزاق (٨٦٩٩).

(٣) رواه النسائي (٢٢٤/٤).

(٤) رواه أبو داود (٣٨١٣).

(٥) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٩٤/٢).

الحديث في الضب مشهور، وإنما الغريب قوله: «والجراد مثل ذلك» وثابت بن زهير يخالف الثقة ويحدث بالمناكير، ذكر حديثه أبو أحمد.

مسلم، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات نأكل الجراد<sup>(١)</sup>.

وذكر الدارقطني عن زينب بنت منخل ويقال منجل عن عائشة أن رسول الله ﷺ زجر صبياننا عن الجراد وكانوا يأكلونه<sup>(٢)</sup>.

قال: والصواب موقوف.

وذكر في المؤتلف والمختلف أن منجلاً - بالجيم - تصحيف.

وذكر الدارقطني أيضاً عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «أَحِلَّ لَنَا مِنَ الدَّمِ دَمَانِ، وَمِنَ الْمَيْتَةِ مَيْتَتَانِ، مِنَ الْمَيْتَةِ الْحَوْثُ وَالْجَرَادُ، وَمِنَ الدَّمِ الْكَبِدُ وَالطَّحَالُ»<sup>(٣)</sup>.

هذا يرويه عبد الله وعبد الرحمن ابنا زيد بن أسلم عن أبيهما عن ابن عمر وهما ضعيفان ولا يحتج بهما.

وذكر أبو أحمد من حديث عبد الله بن يحيى بن أبي كثير وكان من خيار الناس وأهل الورع والدين عن أبيه عن رجل من الأنصار أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل أذني القلْبِ.

رواه إسحاق بن أبي إسرائيل عن عبد الله بن يحيى بن أبي كثير.

ورواه عنه أيضاً يحيى بن إسحاق البجلي فقال: عن عبد الله بن يحيى بن

(١) رواه مسلم (١٩٥٢).

(٢) ورواه البخاري في التاريخ الكبير (١٣٥/٢) قال الذهبي في الميزان (٣٠٣/١) وهذا منكر.

(٣) رواه الدارقطني (٢٧١/٤ - ٢٧٢).

أبي كثير عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل أذني القلب.

قال: ولم أجد فيه، يعني في عبد الله هذا للمتقدمين كلاماً.

وقد أثنى عليه إسحاق بن أبي إسرائيل وأرجو أنه لا بأس به ولا أعرف له شيئاً نكراه: إلا نهى رسول الله ﷺ عن أكل أذني القلب<sup>(١)</sup>.

كذا قال: لم أجد للمتقدمين فيه كلاماً، وقد قال فيه أحمد بن حنبل: ثقة لا بأس به.

وقال فيه أبو حاتم: صدوق.

وذكر أبو أحمد أيضاً من حديث عمر بن موسى بن وجيه عن واصل بن أبي جميل عن مجاهد عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يكره مأكلاً سبع من الشاة: المثانة والمرارة والغدة والأنثيين والحياء والدم<sup>(٢)</sup>.

عمر بن موسى متروك الحديث.

وأما تحريم الدم فقد صح بالقرآن، وصح غسله بالخبر المسند الصحيح.

مسلم، عن زهدم الجُرَمي قال: كنا عند أبي موسى فدعا بمائدة وعليها لحم دجاج، فدخل رجل من بني تيم الله أحمر شبيه بالموالي، فقال له: هلم فتكأ، فقال: هلم فإني قد رأيت رسول الله ﷺ يأكل منه<sup>(٣)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث غالب بن عبيد الله الجزري عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يأكل دجاجة أمر بها فربطت أياماً ثم يأكلها بعد ذلك<sup>(٤)</sup>.

(١) الكامل (٢١٥/٤ - ٢١٦) لابن عدي. وفي المخطوطتين رواه إسرائيل بن أبي إسحاق وهو خطأ صححناه من الكامل.

(٢) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (١٢/٥).

(٣) رواه مسلم (١٦٤٩).

(٤) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٥/٦).

غالب بن عبيد الله متروك الحديث .

النسائي، عن عبد الله هو ابن عمرو بن العاص يرفعه قال: «مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا فَمَا فَوْقَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا سَأَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قيل: يا رسول الله وما حقها؟ قال: «حَقُّهَا أَنْ تَذْبَحَهَا فَتَأْكُلَهَا وَلَا تَقْطَعَ رَأْسَهَا فَيُرْمَى بِهَا»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن جابر بن عبد الله قال: بعثنا رسول الله ﷺ وأمرَ علينا أبا عبيدة بن الجراح نلتقى عيراً لِقُرَيْشٍ، وزودنا جراباً من تمر لم يجد لنا غيره، فكان أبو عبيدة يعطينا ثمرة تمر، قال: فقلت: كيف كنتم تصنعون بها؟ قال: نمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء فتكفينا يومنا إلى الليل، وكنا نضرب بعصينا الخبط ثم نبله بالماء فنأكله، قال: فانطلقنا على ساحل البحر فدفع لنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب الضخم، فأتيناها فإذا هي دابة تدعى العنبر، قال: قال أبو عبيدة: ميتة، ثم قال: لا بل نحن رسل رسول الله ﷺ وفي سبيل الله وقد اضطررتم فكلوا، قال: فأقمنا عليها شهراً ونحن ثلاث مئة حتى سمنا قال: ولقد رأيتنا نغترف من وقب عينه بالقلال الدهن، ونقطع منه القدر كالشور أو كقدر الثور، ولقد أخذ منا أبا عبيدة ثلاثة عشر رجلاً فأقعدهم في وقب عينه، وأخذنا ضلعاً من أضلاعه فأقامه ثم رحل أعظم بعير معنا، فمرّ من تحتها ثم تزودنا من لحمها وشاتق، فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له فقال: «هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ، فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ فَتَطْعِمُونَا؟» قال: فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ منه فأكله<sup>(٢)</sup>.

قوله: فأكله، ذكره البخاري أيضاً<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه النسائي (٢٣٩/٧).

(٢) رواه مسلم (١٩٣٥).

(٣) رواه البخاري (٤٣٦٢).

وذكر أبو داود عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا أَلْقَاهُ  
الْبَحْرُ أَوْ جَزَرَ عَنْهُ فَكُلُوهُ، وَمَا مَاتَ فِيهِ فَطَفًا فَلَا تَأْكُلُوهُ»<sup>(١)</sup>.

إنما يرويه الثقات من قول جابر، وإنما أسند من وجه ضعيف من حديث  
يحيى بن سليم عن إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير عن جابر.

ومن حديث عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة بن صهيب وهو ضعيف لم  
يرو عنه إلا إسماعيل بن عياش<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٣٨١٥).

(٢) حديث عبد العزيز هذا رواه ابن عدي في الكامل (٥/٢٨٥).

## كتاب الضحايا

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

مسلم، عن أم سلمة أن النبي ﷺ قال: «إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضْحِيَ فَلَا يَمَسَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا بَشْرِهِ شَيْئًا»<sup>(١)</sup>.

وفي لفظ آخر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ ذَنْبٌ يَذْبُحُهُ فَإِذَا أَهْلَ هَلَالُ ذِي الْحَجَّةِ فَلَا يَأْخُذُ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضْحِيَ»<sup>(٢)</sup>.  
هذا الحديث قد روي موقوفاً.

قال الدارقطني: وهو الصحيح عندي أنه موقوف.  
وذكره الترمذي وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٣)</sup>.

أبو داود، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: «أَمِرْتُ بِيَوْمِ الْأَضْحَى عِيداً جَعَلَهُ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ» فقال الرجل: أرايت إن لم

(١) رواه مسلم (١٩٧٧).

(٢) رواه مسلم (١٩٧٧).

(٣) انظر إرواء الغليل (٤/٣٧٦ - ٣٧٨).

أجد إلا منيحة أهلي أفأضحى بها؟ قال: «لَا وَلَكِنْ تَأْخُذُ مِنْ شَعْرِكَ [وَأَظْفَارِكَ وَتَقْصُ شَارِبِكَ] وَتَخْلُقُ عَانَتَكَ فِتْلَكَ تَمَامُ أَضْحِيَّتِكَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(١)</sup>.

وعن حنش قال: رأيت علياً يضحى بكبشين، فقلت له: ما هذا؟ فقال: إن رسول الله ﷺ أوصاني أن أضحي عنه، فأنا أضحي عنه<sup>(٢)</sup>.  
حنش هذا لا يحتج بحديثه.

أبو داود، عن أبي رملة واسمه عامر عن مخنف بن سليم عن النبي ﷺ قال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ عَلِيَّ أَهْلُ كُلِّ بَيْتٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَضْحِيَّةٌ وَعَتِيرَةٌ، أَنْذَرُونَ مَا الْعَتِيرَةُ؟ هَذِهِ الَّتِي يَقُولُ عَنْهَا النَّاسُ الرَّجِيئَةُ»<sup>(٣)</sup>.  
قال أبو داود: العتيرة منسوخة.

إسناد هذا الحديث ضعيف وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «لَا فَرْعَ وَلَا عَتِيرَةَ».

وفي هذا الباب عن يحيى بن زرارة بن كريم الحارثي قال: حدثني أبي عن جدي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ شَاءَ عَتَرَ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَغْتِزْ، وَمَنْ شَاءَ فَرَعَ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَفْرَعْ، فِي الْغَنَمِ أَضْحِيَّتُهَا وَقَبْضُ أَصَابِعِهِ إِلَّا وَاحِدَةً».  
وزرارة هذا لا يحتج بحديثه.  
وحديثه خرجه النسائي<sup>(٤)</sup>.

وخرج الدارقطني عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ فَلَمْ يُضَحِّ فَلَا يَقْرُبَنَّ مُصَلَّانَا»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٢٧٨٩).

(٢) رواه أبو داود (٢٧٩٠).

(٣) رواه أبو داود (٢٧٨٨).

(٤) رواه النسائي (١٦٨/٧ - ١٦٩) وفي الكبرى (٤٥٥٢).

(٥) رواه الدارقطني (٢٨٥/٤) ولفظه: «من وجد منكم سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا»  
ورواه ابن ماجه (٣١٢٣) ولفظه «من كان له سعة» الحديث. والحديث رواه الحاكم =

قال: الصواب موقوف.

وعن رفاعة بن هرير قال: أخبرنا أبي عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله أستدين وأضحى؟ قال: «نَعَمْ فَإِنَّهُ دَيْنٌ مَقْضِيٌّ»<sup>(١)</sup>.  
قال: هذا إسناد ضعيف.

وخرج النسائي عن عبيد بن فيروز قال: قلت للبراء بن عازب: حدثني ما كره أو نهى عنه رسول الله ﷺ من الأضاحي، قال: قال فإن رسول الله ﷺ قال: هكذا بيده، ويدي أقصر من يد رسول الله ﷺ: «أَرْبَعٌ لَا تُجْزَىءُ الْأَضَاحِي: الْعَوْرَاءُ الْبَيْنُ عَوْرُهَا، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيْنُ مَرَضُهَا، وَالْعَرْجَاءُ الْبَيْنُ ظَلَعُهَا، وَالْكَسِيرَةُ الَّتِي لَا تُنْقِي» قال: فإني أكره أن يكون نقص في القرن والأذن، قال: ما كرهت فدعه ولا تحرمه على أحد<sup>(٢)</sup>.

وفي طريق آخر: «الْعَجْفَاءُ الَّتِي لَا تُنْقِي» بدل الكسيرة<sup>(٣)</sup>.

وعن علي بن أبي طالب قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نستشرف العين والأذن، وأن لا نضحى بعوراء ولا مقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء ولا خرقاء<sup>(٤)</sup>.  
وفي أخرى: ولا نبواء.

وعنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن نضحى بمقابلة أو مدابرة أو شرقاء أو خرقاء أو جذعاء<sup>(٥)</sup>.

وذكر أبو عمر في التمهيد عن محمد بن قرظة عن أبي سعيد الخدري

= (٢/٣٨٩ و ٤/٢٣١ - ٢٣٢) وأحمد (٢/٣٢١) وغيرهم.

(١) رواه الدارقطني (٤/٢٨٣) وتام كلامه وهرير هو ابن عبد الرحمن بن رافع بن خديج ولم يسمع من عائشة ولم يدركها.

(٢) رواه النسائي (٧/٢١٥).

(٣) رواه النسائي (٧/٢١٥ - ٢١٦).

(٤) رواه النسائي (٧/٢١٦ - ٢١٧).

(٥) رواه النسائي (٧/٢١٧).

قال: اشترت كبشاً لأضحى به فأكل الذئب من ذنبه، أو قال: أكل الذئب ذنبه، فسألت عنه النبي ﷺ فقال: «ضَحَّ بِهِ»<sup>(١)</sup>.

في إسناده جابر بن يزيد الجعفي.

وقال أبو عمر في هذا الحديث: ليس إسناده بالقوي، وقال: إن محمد بن قرظة لم يسمع من أبي سعيد الخدري، وكان شعبة يصف جابر بن يزيد بالحفظ ويحسن الثناء عليه.

وذكر أبو محمد هذا الحديث قال: فعدا الذئب على ذنبه. وهو أيضاً من حديث جابر<sup>(٢)</sup>.

وذكر أيضاً من حديث حجاج بن أرطاة عن بعض شيوخه أن النبي ﷺ سئل أيضاً بالبراء؟ قال: «لَا بَأْسَ بِهَا»<sup>(٣)</sup>. وهذا ضعيف ومنقطع.

أبو داود عن علي أن النبي ﷺ نهى عن أن يضحى بعضباء الأذن والقرن<sup>(٤)</sup>. العضباء، ما قطع النصف فما فوقه، والمدابرة التي قطع مؤخر أذنها، والشرقاء التي شق أذنها، والخرقاء التي تخرق أذنها للسمة.

أبو داود، عن أبي حميد الرعيني قال: أخبرني يزيد ذو مضر قال: أتيت عتبة بن عبد السلمي فقلت: يا أبا الوليد إني خرجت ألتمس الضحايا فلم أجد شيئاً يعجبني غير ترماء فكرهتها، فما تقول؟ قال: أفلا جئتني بها، قلت: سبحان الله تجوز عنك ولا تجوز عني؟! قال: نعم إنك تشك ولا أشك، إنما نهى رسول الله ﷺ عن المصفرة والمستأصلة والبخقاء المشيعة والكسراء،

(١) التمهيد (١٦٩/٢٠) ولم أر فيه قوله وليس إسناده بالقوي.

(٢) المحلي (١٢/٦).

(٣) المحلي (١٢/٦).

(٤) رواه أبو داود (٢٨٠٥).

فالمصفرة التي تستأصل أذنها حتى يبدو صماخها، والمستأصلة التي استؤصل قرنها من أصله، والبخقاء التي تبخق عينها، والمشعبة التي لا تتبع الغنم عجباً وضعفاً، والكسراء الكسيرة<sup>(١)</sup>.

أبو حميد ويزيد ليسا بمشهورين فيما أعلم، لا أعلم روى عن يزيد إلا أبو حميد ولا عن أبي حميد إلا ثور بن يزيد.

وذكر أبو داود أيضاً في المراسيل عن طاوس أن رسول الله ﷺ سئل عما يكره في الضحايا فقال: «الْعَوْرَاءُ وَالْعَجْفَاءُ وَالْمُصْرَمَةُ أَطْبَؤُهَا كُلُّهَا»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن عقبه بن عامر قال: قسم رسول الله ﷺ فينا ضحايا فأصابني جذع، فقلت: يا رسول الله أصابني جذع، فقال: «ضَحَّ بِهِ»<sup>(٣)</sup>.

وفي طريق أخرى: فبقي عتود فذكره لرسول الله ﷺ [فقال]: «ضَحَّ بِهِ أَنْتَ»<sup>(٤)</sup>.

والعتود: الجذع من المعز.

وعن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مُسِنَّةً، إِلَّا أَنْ يَغْسَرَ عَلَيْكُمْ فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ»<sup>(٥)</sup>.

وذكر أبو داود عن عاصم بن كليب عن أبيه قال: كنا مع رجل من أصحاب رسول الله ﷺ يقال له مجاشع من بني تميم، فعزت الغنم فأمر منادياً فنادى أن رسول الله ﷺ كان يقول: «إِنَّ الْجَذَعَ يُوقِي مِمَّا يُوقِي مِنْهُ الشَّيْءُ»<sup>(٦)</sup>.  
هو مجاشع بن مسعود.

(١) رواه أبو داود (٢٨٠٣).

(٢) رواه أبو داود في المراسيل (٣٧٦).

(٣) رواه مسلم (١٩٦٥).

(٤) رواه مسلم (١٩٦٥).

(٥) رواه مسلم (١٩٦٣).

(٦) رواه أبو داود (٢٧٩٩).

وذكر أبو محمد من طريق سليمان بن يسار عن مكحول أن رسول الله ﷺ قال: «صَحَّوْا بِالْجَذَعَةِ مِنَ الضَّأْنِ وَالشَّيَةِ مِنَ الْمَعَزِ»<sup>(١)</sup>. وهذا مرسل.

مسلم، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبَدُّ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ الشُّسْكِ فِي شَيْءٍ» وكان أبو بردة بن يسار قد ذبح فقال: عندي جذعة خير من مسنة، فقال: «أَذْبَحْهَا وَلَنْ تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ»<sup>(٢)</sup>.

وعنه أن خاله أبا بردة ذبح قبل أن يذبح رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله إن هذا يوم اللحم فيه معدوم، وإني عجلت نسكي لأطعم أهلي وجيراني وأهل داري، قال رسول الله ﷺ: «أَعِدْ نُسْكَأ». فقال: يا رسول الله إن عندي عناق لبن خير من شاتي لحم فقال: «هِيَ خَيْرٌ نَسِيكَتِكَ وَلَا تَجْزِي جَذَعَةً عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ»<sup>(٣)</sup>.

وفي طريق آخر: إن عندي جذعة من المعز<sup>(٤)</sup>.

وعن جندب بن سفيان قال: شهدت الأضحى مع رسول الله ﷺ، فلما قضى صلاته بالناس نظر إلى غنم قد ذبحت فقال: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَذْبَحْ شَاةً مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ»<sup>(٥)</sup>.

وعن شداد بن أوس قال: ثنتان حفظتهما عن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ

(١) المحلى (٢١/٦).

(٢) رواه مسلم (١٩٦١).

(٣) رواه مسلم (١٩٦١).

(٤) رواه مسلم (١٩٦١).

(٥) رواه مسلم (١٩٦٠).

اللَّهُ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِخْ ذَيْبِحَتَهُ»<sup>(١)</sup>.

وذكر الدارقطني عن سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ أمر أن تحدد الشفار، وأن توارى عن البهائم، وَإِذَا ذَبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجْهِزِ<sup>(٢)</sup>.

وهذا الحديث يروى عن الزهري عن سالم عن أبيه، والذي أسنده عنه لا يحتاج به.

والصحيح عن الزهري مرسلًا وفيه من الزيادة على الحديث الصحيح: أن توارى الشفار عن البهائم.

أبو داود، عن المطلب عن جابر بن عبد الله قال: شهدت مع رسول الله ﷺ الأضحى بالمصلى، فلما قضى خطبته نزل من منبره وأتى بكبش، فذبحه رسول الله ﷺ بيده وقال: «بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، هَذَا عَنِّي وَعَنْ مَنْ لَمْ يُضَحَّ مِنْ أُمَّتِي»<sup>(٣)</sup>.

لا يعرف للمطلب سماع من جابر، وقد صح أن النبي ﷺ كان يذبح وينحر بالمصلى. وخرجه مسلم وغيره<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن عائشة أن رسول الله ﷺ أمر بكبش أقرن يطأ في سواد ويبرك في سواد وينظر في سواد، فَأَتَيْتُ بِهِ لِيُضْحِيَ بِهِ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ هَلُمِّي الْمُدْيَةَ» ثم قال: «اشْحَذِيهَا بِحَجَرٍ» ففعلت، ثم أخذها وأخذ الكبش فأضجعه ثم قال:

(١) رواه مسلم (١٩٥٥).

(٢) ورواه ابن ماجه (٣١٧٢) وأحمد (١٠٨/٢) رقم (٥٨٦٤) ولم أره في سنن الدارقطني.

(٣) رواه أبو داود (٢٨١٠).

(٤) رواه أبو داود (٢٨١١) وأحمد (١٠٩/٢) رقم (٥٨٧٦) من حديث ابن عمر. ولم أره عند مسلم. بل رواه البخاري (٥٥٥٢).

«بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ» ثم ضحى به (١).  
 زاد النسائي: ويأكل في سواد (٢).

مسلم، عن أنس قال: ضحى رسول الله ﷺ بكبشين أملحين أقرنين ذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفاحهما (٣).

أبو داود، عن أبي عياش رجل من أهل مصر عن جابر بن عبد الله قال:  
 ذبح النبي ﷺ يوم الذبح كبشين أقرنين أملحين، موجئين، فلما وجههما قال:  
 «إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ  
 إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ  
 أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ وَعَنْ مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ  
 أَكْبَرُ» ثم ذبح (٤).

أبو عياش روى عنه خالد بن أبي عمران ويزيد بن أبي حبيب، ولم أسمع  
 فيه بتجريح ولا تعديل.

وذكر أبو أحمد عن عبد الله بن نافع مولى ابن عمر عن أبيه عن ابن عمر  
 قال: كان رسول الله ﷺ يضحى بالجزور، وبالكبش إذا لم يكن جزور، وإن  
 رسول الله ﷺ قال: «فِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ الْعُشْرُ» (٥).  
 عبد الله بن نافع ضعيف وقد تقدم القول فيه.

الترمذي، عن ابن عباس قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فحضر  
 الأضحى فاشتركتنا في البقرة سبعة وفي البعير عشرة (٦).

(١) رواه مسلم (١٩٦٧).

(٢) رواه النسائي (٧/٢٢٠ - ٢٢١) وفي الكبرى (٤٤٨٠) من حديث أبي سعيد.

(٣) رواه مسلم (١٩٦٦).

(٤) رواه أبو داود (٢٧٩٥) وعنده «وأنا من المسلمين».

(٥) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٤/١٦٤) ولفظه «في الركاك العشور».

(٦) رواه الترمذي (١٥٠١).

قال: حديث حسن غريب.

وقد تقدم لمسلم في الحج الاشتراك في الهدى.

وذكر الترمذي أيضاً عن عطاء بن يسار قال: سألت أبا أيوب الأنصاري

كيف كانت الضحايا على عهد رسول الله ﷺ؟ فقال: كان الرجل يضحي بالشاة عنه وعن أهل بيته فيأكلون ويطعمون حتى تباهى الناس فصارت كما ترى<sup>(١)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح.

أبو داود، عن ابن عباس وأبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن شريطة

الشيطان<sup>(٢)</sup>.

قال الحسن بن عيسى: وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولا تفرى الودج ثم

تترك حتى تموت.

وذكر أبو أحمد من حديث عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب

قال: قال ابن عباس: نهى رسول الله ﷺ عن الذبيحة أن تفرس يعني أن تنزع قبل أن تموت<sup>(٣)</sup>.

قد تقدم ذكر من وثق شهراً ومن ضعفه.

وبه نهى رسول الله ﷺ عن ذبيحة نصارى العرب<sup>(٤)</sup>.

البخاري، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان ينحر ويذبح بالمصلين<sup>(٥)</sup>.

وعن كعب بن مالك: أن امرأة ذبحت شاة بحجر، فسئل النبي ﷺ عن

ذلك، فأمر بأكلها<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الترمذي (١٥٠٥).

(٢) رواه أبو داود (٢٨٢٦).

(٣) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٣٢٠/٥).

(٤) رواه ابن عدي (٣٢١/٥).

(٥) رواه البخاري (٥٥٥٢).

(٦) رواه البخاري (٥٥٠٤).

وذكر أبو أحمد من حديث عبد الله بن معاذ عن معمر عن جابر أن رسول الله ﷺ رخص في ذبيحة المرأة والصبي والغلام إذا ذكروا اسم الله (١).  
جابر الأول هو الجعفي وقد تقدم ذكره.

النسائي، عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت أن ذئباً نيب في شاة فذبحوها بمروة، فرخص النبي ﷺ في أكلها (٢).

أبو داود، عن عروة بن الزبير عن عائشة أنهم قالوا: يا رسول الله إن هنا أقواماً حديثو عهدهم بشرك، وإنهم يأتونا بلحمان لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا قال: «اذكروا أنتم اسم الله وكلوا» (٣).  
ورواه مالك ولم يذكر عائشة (٤).

وروى سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «اجتهدوا إيمانهم وكلوا».  
رواه مرسلًا كذلك.

وذكر أبو داود عن ثور بن يزيد عن الصلت هو مولى سويد بن متحوف قال: قال رسول الله ﷺ: «ذبيحة المسلم حلالٌ ذكر اسم الله أو لم يذكر، إنه إن ذكر لم يذكر إلا اسم الله» (٥).  
هذا مرسل.

وقد أسنده الدارقطني من حديث ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «المسلم

(١) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٤/٢٣٩).

(٢) رواه النسائي (٧/٢٢٥).

(٣) رواه أبو داود (٢٨٢٩) وهو عند البخاري في مواضع منها (٥٥٠٧).

(٤) رواه مالك (١/٣٢٢ - ٣٢٣).

(٥) رواه أبو داود في المراسيل (٣٧٨).

يَكْفِيهِ اسْمُهُ، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يُسَمِّيَ حِينَ يَذْبَحُ فَلْيَسِّمْ وَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ لِيَأْكُلْ»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة فيمن نسي التسمية أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ: «اسْمُ اللَّهِ عَلَىٰ فَمِ كُلِّ مُسْلِمٍ»<sup>(٢)</sup>.

وكلا الحديثين ضعيف.

وذكر أبو داود عن عبيد الله بن أبي زياد القداح عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله عن رسول الله ﷺ قال: «ذَكَاءُ الْجِنِّينِ ذَكَاءُ أُمَّهِ»<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري قال: كنا ننحر الناقة ونذبح البقرة والشاة فنجد في بطنها الجنين أنلقه أم نأكله؟ قال: «كُلُوهُ إِنْ شِئْتُمْ فَإِنَّ ذَكَاتَهُ ذَكَاءُ أُمَّهِ»<sup>(٤)</sup>.

عبيد الله بن أبي زياد ضعيف الحديث، وفي إسناد حديث أبي سعيد مجالد بن سعيد وهو ضعيف. ذكرهما جميعاً ابن أبي حاتم.

ويروى عن ابن عمر عن النبي ﷺ في الجنين قال: «ذَكَاتُهُ ذَكَاءُ أُمَّهِ أَشْعَرَ أُمَّ لَمْ يُشْعِرْ»<sup>(٥)</sup>.

خرجه الدارقطني وإسناده ضعيف، فيه عصام بن يوسف عن مبارك عن مجاهد.

وخرج في ذكاة الجنين أيضاً عن أبي هريرة وعملي وابن عباس كلهم عن النبي ﷺ بمثل حديث أبي داود<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الدارقطني (٢٩٦/٤).

(٢) رواه ابن عدي في الكامل (٣٨٥/٦) ومن طريقه البيهقي (٢٤٠/٩).

(٣) رواه أبو داود (٢٨٢٨).

(٤) رواه أبو داود (٢٨٢٧).

(٥) رواه الدارقطني (٢٧١/٤).

(٦) رواه الدارقطني (٢٧٤/٤ - ٢٧٥).

وله في لفظ الحديث عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد أن النبي ﷺ سئل عن الجنين يخرج ميتاً قال: «إِنْ سِتُّمُ فَكُلُوهُ»<sup>(١)</sup>.  
وفي أخرى: «إِذَا سَمَّيْتُمْ عَلَى الذَّبِيحَةِ فَذَكَاتُهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ»<sup>(٢)</sup>.  
ولا يحتج أيضاً بأسانيدها كلها.  
وقال في حديث ابن عمر: والصحيح موقوف.

مسلم، عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ قال: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُخْدِثًا، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ»<sup>(٣)</sup>.

الدارقطني، عن جبير بن مطعم أن رسول الله ﷺ قال: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ كُلُّهَا ذَبْحٌ»<sup>(٤)</sup>.

أبو داود، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار أنهما بلغهما أن نبي الله ﷺ قال: «الْأَضَاحِي إِلَى هِلَالِ الْمُحَرَّمِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْتَأْنَسَ بِذَلِكَ»<sup>(٥)</sup>.

هذا مرسل.

قال أبو محمد: وبه يقول أبو سلمة وسليمان بن يسار<sup>(٦)</sup>.

ومن طريق بقية بن الزبير عن مبشر بن عبيد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال: نهى رسول الله ﷺ عن الذبح بالليل<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه الدارقطني (٢٧٢/٤).

(٢) رواه الدارقطني (٢٧٣/٤).

(٣) رواه مسلم (١٩٧٨).

(٤) رواه الدارقطني (٢٨٤/٤).

(٥) رواه أبو داود في المراسيل (٣٧٧).

(٦) المحلى (٤١/٦).

(٧) المحلى (٤٣/٦).

مبشر متروك الحديث .

أبو داود، عن أبي العشاء عن أبيه أنه قال: يا رسول الله أما تكون الذكاة إلا من اللبة أو الحلق، قال: فقال رسول الله ﷺ: «لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخْذِهَا لِأَجْزَأَ عَنكَ»<sup>(١)</sup>.

قال أبو داود: لا يصح هذا إلا في المتردية والنافرة<sup>(٢)</sup>.

وذكر العقيلي عن أبي هريرة أن بعيراً تردى، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يطعنوه<sup>(٣)</sup>.

في إسناده يحيى بن المثنى، قال: وهو معروف بنقل الحديث .

أبو داود، عن ابن عباس أيضاً قال: نهى رسول الله ﷺ عن معاقرة الأعراب<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن عائشة قالت: دف أهل أبيات من أهل البادية حضرة الأضحى من رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «ادْخِرُوا ثَلَاثًا، وَتَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ» فلما كان بعد ذلك قالوا: يا رسول الله إن الناس يتخذون الأسقية من ضحايهم ويحملون فيها الودك، فقال رسول الله ﷺ: «وَمَا ذَاكَ؟» قالوا: نهيت أن تؤكل لحوم الضحايا بعد ثلاث، قال: «إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَّةِ فَكُلُوا وَادْخِرُوا وَتَصَدَّقُوا»<sup>(٥)</sup>.

وعن سعيد بن جبير قال: مر ابن عمر بفتيان من قريش قد نصبوا طيراً وهم يرمونه، وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم، فلما رأوا ابن عمر تفرقوا، فقال ابن عمر: من فعل هذا؟ لعن الله من فعل هذا إن

(١) رواه أبو داود (٢٨٢٥).

(٢) الذي في سنن أبي داود «والموتوحش» بدل «والنافرة».

(٣) رواه العقيلي (٤/٤٣٢).

(٤) رواه أبو داود (٢٨٢٠).

(٥) رواه مسلم (١٩٧١).

رسول الله ﷺ لعن من اتخذ شيئاً فيه روح غرضاً<sup>(١)</sup>.  
وعن جابر بن عبد الله قال: نهى رسول الله ﷺ أن يقتل شيئاً من الدواب صبراً<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن أبي واقد قال: قدم النبي ﷺ المدينة وهم يجبئون أسنمة الإبل ويقطعون أليات الغنم، قال: «مَا قُطِعَ مِنَ الْبَيْهَمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهُوَ مَيْتَةٌ»<sup>(٣)</sup>.  
قال: هذا حديث حسن غريب.  
البيزار، عن ابن عباس أن النبي ﷺ نهى عن صبر الروح وعن إحصاء البهائم نهياً شديداً<sup>(٤)</sup>.

## باب

### الفرع والعتيرة

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا فَرْعَ وَلَا عَتِيرَةَ»<sup>(٥)</sup>.  
الفرع: أول التاج كان ينتج لهم فيذبحونه، يعني يذبحونه لآلهتهم.  
النسائي، عن داود بن قيس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وزيد بن أسلم قالوا: يا رسول الله الفرع؟ قال: «الْفَرْعُ حَقٌّ وَإِنْ تَرَكْتَهُ حَتَّى يَكُونَ بِكَرّاً فَتَحْمِلَ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ تُعْطِيَهُ أَرْمَلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذْبَحَهُ فَتَلْصِقَ لَحْمُهُ بِوَبْرِهِ فَتُكْفِيَءَ إِنْاءَكَ وَتَوَلَّهَ نَاقَتَكَ» قالوا: يا رسول الله العتيرة قال: «وَالْعَتِيرَةُ حَقٌّ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٩٥٨).

(٢) رواه مسلم (١٩٥٩).

(٣) رواه الترمذي (١٤٨٠).

(٤) رواه البيزار (١٢٨٢) زوائد الحافظ وصححه الحافظ.

(٥) رواه مسلم (١٩٧٦).

(٦) رواه النسائي (١٦٨/٧) وفي الكبرى (٤٥٥١) وسقط «عن جده» من السنن الصغرى.

وعن نبیة الخیر رجل من هذیل عن النبی ﷺ قال: «إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ كَيِّ تُشْبِعُكُمْ فَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْخَيْرِ فَكُلُوا وَادَّخِرُوا، وَإِنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَيَّامَ أَكْلِ وَشُرْبِ وَذِكْرِ اللَّهِ» فقال رجل: إنا كنا نعتز عتيرة في الجاهلية في رجب فما تأمرنا؟ قال: «ادَّبَحُوا لِلَّهِ فِي أَيِّ شَهْرٍ مَا كَانَ، وَبَرَّوْا اللَّهَ وَأَطْعِمُوا» فقال رجل: يا رسول الله إنا كنا نفرع فرعاً في الجاهلية فما تأمرنا؟ فقال رسول الله ﷺ: «فِي كُلِّ سَائِمَةٍ مِنَ الْغَنَمِ فَرَعٌ تَغْدُو عَنْمَكَ حَتَّى إِذَا اسْتَحْمَلَ ذَبْحَتُهُ وَتَصَدَّقَتْ بِلَحْمِهِ عَلَى ابْنِ السَّبِيلِ فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ خَيْرٌ»<sup>(١)</sup>.

## باب

### في العقيقة

مالك، عن زيد بن أسلم عن رجل من بني ضمرة عن أبيه قال: سئل رسول الله ﷺ عن العقيقة فقال: «لَا أَحِبُّ الْعُقُوقَ» وكأنه كره الاسم وقال: «مَنْ وُلِدَ لَهُ وَوَلَدٌ فَأَحَبُّ أَنْ يَنْسِكَ عَنْ وَوَلَدِهِ فَلْيَفْعَلْ»<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عمر بن عبد البر: لا أعلم يروى معنى هذا الحديث عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه ومن حديث عمرو بن شعيب.

وقد اختلف فيه على عمرو وأحسن أسانيد ما أسنده عبد الرزاق وقال: أخبرنا داود بن قيس قال: سمعت عمرو بن شعيب يحدث عن أبيه عن جده قال: سئل رسول الله ﷺ عن العقيقة فقال: «لَا أَحِبُّ الْعُقُوقَ» وكأنه كره الاسم، قالوا: يا رسول الله ينسك أحدنا عن ولده؟ قال: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْسِكَ

(١) رواه النسائي (١٧٠/٧) وفي الكبرى (٤٥٥٦).

(٢) رواه مالك (٣٢٨/١).

عَنْ وَلَدِهِ فَلْيَفْعَلْ عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مِثْلَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ»<sup>(١)</sup>.  
 أبو داود عن أم كرز قالت: قال رسول الله ﷺ: «عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مِثْلَانِ  
 وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ»<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن يوسف بن ماهك أنهم دخلوا على حفصة بنت  
 عبد الرحمن فسألوها عن العقيقة، فأخبرتهم أن عائشة أخبرتها أن  
 رسول الله ﷺ أمرهم: «عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ»<sup>(٣)</sup>.

قال: حديث حسن صحيح.

زاد النسائي: «لَا يَضُرُّكُمْ ذُكْرَانًا كَانَتْ أُمُّ إِبْنَانَا»<sup>(٤)</sup>.

خرجه عن أم كرز عن النبي ﷺ.

وقال: عن سلمان بن عامر الضبي أن رسول الله ﷺ قال: «فِي الْغُلَامِ  
 عَقِيْقَةٌ فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمَاءً وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى»<sup>(٥)</sup>.

وعن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب عن  
 رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ غُلَامٍ رَهِيْنٌ بِعَقِيْقَتِهِ تُذْبِحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ  
 وَيُسَمَّى»<sup>(٦)</sup>.

سماع الحسن عن سمرة حديث العقيقة صحيح.

ذكر أبو داود هذا الحديث كما ذكره النسائي.

وذكره من طريق همام قال: أخبرنا قتادة عن الحسن عن سمرة عن

(١) التمهيد (٤/ ٣٠٤ - ٣٠٥) والحديث رواه عبدالرزاق (٧٩٦١) والنسائي (٧/ ١٦٢ - ١٦٣).

(٢) رواه أبو داود (٢٨٣٦).

(٣) رواه الترمذي (١٥١٣).

(٤) رواه النسائي (٧/ ١٦٥).

(٥) رواه النسائي (٧/ ١٦٤).

(٦) رواه النسائي (٧/ ١٦٦).

رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينٌ بِعَقِيْقَتِهِ تُذْبِحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ وَيُدْمَى» فكان قتادة إذا سئل عن الدم كيف يصنع به؟ قال: إذا ذبحت العقيقة أخذت منها صوفه واستقبلت بها أوداجها، ثم توضع على يافوخ الصبي حتى تسيل على رأسه مثل الخيط، ثم يغسل رأسه بعد ويحلق<sup>(١)</sup>.

هذا وهم من همام، وليس يوجد هذا.

وقال غيره: همام ثبت، وقد سبق أنهم سألوا قتادة عن صفة التدمية المذكورة فوصفها.

وذكر أبو أحمد من حديث إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الْخُلُوقُ بِمَنْزِلَةِ الدَّمِّ» يعني في العقيقة<sup>(٢)</sup>.

إبراهيم هذا لا أعلم أحداً وثقه إلا أحمد بن حنبل وحده، وأما الناس فضعفوه.

الترمذي، عن علي رضي الله عنه قال: عرق رسول الله ﷺ عن الحسن بشاة، وقال: «يَا فَاطِمَةُ احْلِقِي رَأْسَهُ وَتَصَدَّقِي بِزَنَةِ شَعْرِهِ فَضَّةً» قال: فوزناه فكان وزنه درهماً أو بعض درهم<sup>(٣)</sup>.

قال: ليس إسناده بمتصل.

وذكر ابن أيمن من حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ عرق عن الحسن كبشاً وعن الحسين كبشاً<sup>(٤)</sup>.

وهو صحيح.

(١) رواه أبو داود (٢٨٣٧).

(٢) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (١/٢٣٤).

(٣) رواه الترمذي (١٥١٩).

(٤) ورواه أبو داود (٢٨٤١) وانظر المحلى (٦/٢٤٢) وإرواء الغليل (٤/٣٧٩ - ٣٨٠).

وفيه عن أنس، ذكره ابن الجهم وهو صحيح أيضاً<sup>(١)</sup>.  
 وذكر أبو داود من حديث ابن عباس: وكان مولد الحسن في عام أحد،  
 ومولد الحسين في العام الثاني.

وكان سماع أم كرز من النبي ﷺ في العقيقة: «عن الغلام شاتان»  
 الحديث المتقدم ذكره النسائي<sup>(٢)</sup>.  
 ومولد الحسن والحسين ذكره أبو محمد<sup>(٣)</sup>.

ومن مراسيل أبي داود عن جعفر عن أبيه أن النبي ﷺ قال في العقيقة  
 التي عقتها فاطمة عن الحسن والحسين: «أَنْ يَبْعَثُوا إِلَى بَيْتِ الْقَابِلَةِ مِنْهَا  
 بِرِجْلٍ، وَكُلُّوا وَأَطْعِمُوا وَلَا تَكْسِرُوا مِنْهَا عَظْمًا»<sup>(٤)</sup>.

وذكر عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عبد الكريم أبي أمية قال: كان  
 رسول الله ﷺ يعلم الغلام من بني هاشم إذا أفصح سبع مرات: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي  
 لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمَلَكِ...﴾ إلى آخر السورة<sup>(٥)</sup>.

أبو داود، عن بريدة قال: كنا في الجاهلية إذا ولد لنا غلام ذبح شاة  
 ولطخ رأسه بدمها، فلما جاء الله بالإسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه ونلطخه  
 بزعفران<sup>(٦)</sup>.

البيزار، عن عائشة بهذا قالت: فأمرهم النبي ﷺ أن يجعلوا مكان الدم  
 خلوقاً<sup>(٧)</sup>.

- 
- (١) ورواه ابن حبان (٥٣٠٩) وأبو يعلى (٢٩٤٥) وغيرهما وانظر المحلى (٢٤٢/٦).  
 (٢) رواه النسائي (١٦٥/٧) وفي الكبرى (٤٥٤٣).  
 (٣) المحلى (٢٤٢/٦).  
 (٤) رواه أبو داود في المراسيل (٣٧٩).  
 (٥) رواه عبد الرزاق (٧٩٧٦).  
 (٦) رواه أبو داود (٢٨٤٣).  
 (٧) رواه البيزار (١٢٣٩) كشف الأستار) وأبو يعلى (٤٥٢١) وابن حبان (٥٣٠٩) وغيرهم.

أبو داود، عن أبي رافع قال: رأيت النبي ﷺ أذن في أذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة بالصلاة<sup>(١)</sup>.

ابن أيمن، عن أنس أن النبي ﷺ عق عن نفسه بعدما جاءت النبوة<sup>(٢)</sup>.

## باب

### في الختان

قال النبي ﷺ: «خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ» فذكر فيها الختان، وقد تقدم في الطهارة<sup>(٣)</sup>.

البخاري، عن سعيد بن جبير قال: سئل ابن عباس مثل من أنت حين قبض رسول الله ﷺ؟ قال: أنا يومئذ مختون، قال: وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَخْتَنَ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالْقَدُومِ»<sup>(٥)</sup>.

قال أبو عمر في التمهيد: روى حجاج بن أرطاة عن أبي المليح عن أبيه عن شداد بن أوس أن رسول الله ﷺ قال: «الْخِتَانُ سُنَّةٌ لِلرِّجَالِ مَكْرَمَةٌ لِلنِّسَاءِ».

(١) رواه أبو داود (٥١٠٥) وانظر إرواء الغليل (٤/٤٠٠ - ٤٠١).

(٢) المحلي (٦/٢٣٩) ورواه عبد الرزاق (٧٩٦٠) والبزار (٨٦٤) زوائد الحافظ والطبراني في الأوسط (٩٩٨) والبيهقي (٩/٣٠٠) وقال البزار تفرد به عبد الله بن المحرر وهو ضعيف جداً.

(٣) وهو عند البخاري (٦٢٩٧).

(٤) رواه البخاري (٦٢٩٩ و٦٣٠٠).

(٥) رواه مسلم (٢٣٧٠) والبخاري (٦٢٩٨).

قال: وهذا الحديث يدور عن حجاج بن أرطاة وليس ممن يحتاج به إذا انفرد في حديثه. والذي أجمع عليه المسلمون الختان للرجال<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن محمد بن حسان قال: نا عبد الوهاب الكوفي عن عبد الملك بن عمير عن أم عطية أن امرأة كانت تختن بالمدينة، فقال لها رسول الله ﷺ: «لَا تُنْهَكِي فَإِنَّ ذَلِكَ أَحْظَى لِلْمَرْأَةِ وَأَحَبُّ إِلَيَّ الْبُعْلِ»<sup>(٢)</sup>.

محمد بن حسان رجل مجهول وهو حديث ضعيف. قاله أبو داود. قال: وقد روي عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بإسناده ومعناه، وليس هو بالقوي.

وقد روي مرسلًا، ومعنى لا تنهكي لا تبالغي في الخفض.

(١) التمهيد (٥٩/٢١) وانظر المعجم الكبير (٢٧٣/٧) بتحقيقنا.

(٢) رواه أبو داود (٥٢٧١).

## كتاب الأطعمة

البيزار، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه كان يقول في دعاء ذكره: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ فَإِنَّهُ يَبْسُ الضَّجِيعِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ فَإِنَّهَا يَنْسُ الْبَطَانَةَ»<sup>(١)</sup>.

وعن طلحة بن عبيد الله قال: تمشى رسول الله ﷺ بمكة معنا وهو صائم، فجهدته الصوم، فحلبنا له ناقة لنا في قعب وصبينا عليه عسلاً نكرم به رسول الله ﷺ عند فطره، فلما غابت الشمس ناولناه القعب، فلما ذاقه قال بيده كأنه يقول: «مَا هَذَا؟» قلنا: لبناً وعسلاً أردنا نكرمك به، قال: «أَكْرَمَكَ اللَّهُ بِمَا أَكْرَمْتَنِي» أو دعوة هذا معناها ثم قال: «مَنْ افْتَصَدَ أَغْنَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ بَدَرَ أَفْقَرَهُ اللَّهُ، وَمَنْ تَوَاضَعَ رَفَعَهُ اللَّهُ، وَمَنْ تَجَبَّرَ قَصَمَهُ اللَّهُ»<sup>(٢)</sup>.

أبو بكر بن أبي شيبة، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا عَالَ مَنْ افْتَصَدَ»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «طَعَامٌ

(١) رواه البيزار (٣٦٠٥) كشف الأستار).

(٢) ورواه أبو داود (١٥٤٧) والنسائي (٢٦٣/٨) وابن ماجه (٣٣٥٤).

(٣) رواه ابن أبي شيبة (٩٦/٩) وانظر مسند الشهاب (٥/٢) بتحقيقنا.

الوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ»<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «الكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ ضافه ضيف وهو كافر، فأمر رسول الله ﷺ بشاة فحلبت فشرب حلابها، ثم أخرى فشربه، ثم أخرى فشربه حتى شرب حلاب سبع شياه، ثم إنه أصبح فأسلم، فأمر له رسول الله ﷺ بشاة فشرب حلابها، ثم أمر بأخرى فلم يستتمها، فقال رسول الله ﷺ: «الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مَعَى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»<sup>(٣)</sup>.

النسائي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا أَنَسُ إِنِّي أُرِيدُ الطَّعَامَ فَأَطْعِمْنِي شَيْئًا» فأتيته بتمر وإناء فيه ماء، وذلك بعدما أذن بلال، قال: «يَا أَنَسُ انظُرْ رَجُلًا يَأْكُلُ مَعِيَ» فدعوت زيد بن ثابت فجاء... وذكر الحديث<sup>(٤)</sup>.

مالك، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «طَعَامُ الْبَخِيلِ دَاءٌ، وَطَعَامُ السَّخِيِّ شِفَاءٌ»<sup>(٥)</sup>.

هذا من رواية المقدم بن داود عن عبد الله بن يوسف التنيسي عن مالك.

البخاري، عن عبد الله بن عمر أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ أي الإسلام

(١) رواه مسلم (٢٠٥٩).

(٢) رواه مسلم (٢٠٦٠).

(٣) رواه مسلم (٢٠٦٣).

(٤) رواه النسائي (١٤٧/٤) وأحمد (١٩٧/٣).

(٥) ومن طريق مالك رواه الخطيب في كتاب البخلاء (ص ٣٧) وأبو القاسم الخرقى في فوائده وحكم عليه شيخنا بالوضع.

خير؟ فقال: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَيَّ مَنْ عَرَفْتَ وَعَلَى مَنْ لَمْ تَعْرِفْ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن عمر بن أبي سلمة قال: كنت في حجر رسول الله ﷺ ويدي تطيش في الصحيفة، فقال لي: «يَا غُلَامُ سَمِّ اللَّهَ وَكُلِّ بِيَمِينِكَ وَكُلِّ مِمَّا يَلِيكَ»<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن العلاء بن الفضل عن عبيد الله بن عكراش عن أبيه وأكل مع رسول الله ﷺ ثريداً فقال له: «يَا عِكْرَاشُ كُلِّ مِنْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فَإِنَّهُ طَعَامٌ وَاحِدٌ» ثم أتينا بطبق فيه ألوان الرطب أو من ألوان الرطب - عبيد الله شك - قال: فجعلت أكل من بين يدي وجالت يد رسول الله ﷺ في الطبق ثم قال: «يَا عِكْرَاشُ مِنْ حَيْثُ شِئْتَ فَإِنَّهُ غَيْرُ لَوْنٍ وَاحِدٍ» ثم أتينا بماء فغسل رسول الله ﷺ يديه ومسح ببلل يديه وجهه وذراعيه ورأسه وقال: «يَا عِكْرَاشُ هَذَا الْوُضُوءُ مِمَّا غَيَّرَ النَّارُ»<sup>(٣)</sup>.

قال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث العلاء بن الفضل.

مسلم، عن جابر بن عبد الله سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ لَكُمْ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ دُخُولِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ»<sup>(٤)</sup>.

الترمذي، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَاماً فَلْيَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ، فَإِنْ نَسِيَ فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (٢٨).

(٢) رواه مسلم (٢٠٢٢).

(٣) رواه الترمذي (١٨٤٨).

(٤) رواه مسلم (٢٠١٨).

(٥) رواه الترمذي (١٨٥٨).

قال: هذا حديث حسن صحيح.

مسلم، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ»<sup>(١)</sup>.

زاد حمزة بن محمد في حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «وَلْيَأْخُذْ بِيَمِينِهِ وَلْيُعْطِ بِيَمِينِهِ»<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن أبي جحيفة قال: كنت عند النبي ﷺ فقال لرجل عنده: «لَا أَكُلُ وَأَنَا مَتَكِيءٌ»<sup>(٣)</sup>.

أبو داود، عن جعفر بن برقان عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال: نهى رسول الله ﷺ عن مطعمين عن الجلوس على مائدة فيها الخمر، وأن يأكل الرجل وهو منبطح على بطنه<sup>(٤)</sup>.  
لم يسمعه جعفر من الزهري.

وعن أبي معشر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقْطَعُوا اللَّحْمَ بِالسَّكِّينِ فَإِنَّهُ مِنْ فِعْلِ الْأَعَاجِمِ، وَانْهَسُوهُ فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ»<sup>(٥)</sup>.

قال أبو داود: ليس هذا بالقوي.

وقال: عن المغيرة بن عبد الله عن المغيرة بن شعبة ضفت النبي ﷺ ذات ليلة، فأمر بجنب فشوي، فأخذ الشفرة فجعل يحزُّ لي بها، قال: فجاء بلال

(١) رواه مسلم (٢٠٢٠).

(٢) ورواه ابن ماجه (٣٢٦٦).

(٣) رواه البخاري (٥٣٩٩).

(٤) رواه أبو داود (٣٧٧٤).

(٥) رواه أبو داود (٣٧٧٨).

فأذنه بالصلاة، قال: فألقى الشفرة وقال: «مَا لَهُ تَرَبَّتْ يَدَاهُ» وقام يصلي، وكان شاربياً وفي فقصه على سواك، أو قال: أقصه لك على سواك<sup>(١)</sup>.

وروى المسيب بن واضح عن ابن المبارك عن سفيان بن فرات وهو ابن عبد الله عن أبي حازم عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه كره شم الطعام، قال: «إِنَّمَا تَشْمُ السَّبَاعُ».

ذكره أبو أحمد بن عدي وقال: لا أعلم رواه غير المسيب، وقال: قال أبو عروبة: كان المسيب لا يحدث إلا بشيء يعرفه، وكان النسائي حسن الرأي فيه ويقول: يؤذوننا فيه، أي يتكلمون فيه<sup>(٢)</sup>.

وذكر ابن أبي حاتم المسيب هذا فقال: روى عنه أبي وأبو زرعة، سمعت أبي يسأل عنه فقال: صدوق وكان يخطيء كثيراً، فإذا قيل له لم يقبل<sup>(٣)</sup>.

وذكر أبو أحمد أيضاً من حديث المنير بن الزبير الشامي عن مكحول عن عائشة أن رسول الله ﷺ نهى أن يقام عن الطعام حتى يرفع<sup>(٤)</sup>.  
مكحول لم يسمع من عائشة.

وذكر أبو محمد من طريق معمر عن يحيى بن أبي كثير قال: زجر رسول الله ﷺ أن يعتمد الرجل على يده اليسرى عند الأكل<sup>(٥)</sup>.  
وهذا مرسل.

الترمذي، عن أنس عن النبي ﷺ وذكر حديثاً قال: «لِيَتَحَلَّقَ عَشْرَةَ عَشْرَةَ وَلِيَأْكُلْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِمَّا يَلِيهِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه أبو داود (١٨٨).

(٢) الكامل (٣٨٧/٦) لابن عدي.

(٣) الجرح والتعديل (٢٩٤/٨) لابن أبي حاتم.

(٤) رواه ابن عدي في الكامل (٤٦٩/٦).

(٥) المحلى (١٢١/٦).

(٦) رواه الترمذي (٣٢١٨).

قال حديث حسن صحيح .

أبو داود، عن وحشي بن حرب أن أصحاب النبي ﷺ قالوا: يا رسول الله إنا نأكل ولا نشبع، قال: «فَلَعَلَّكُمْ تَقْتَرُونَ» قال: نعم، قال: «فَاجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن حذيفة قال: كنا إذا حضرنا مع رسول الله ﷺ لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله ﷺ فيضع يده، وإنا حضرنا معه مرة طعاماً فجاءت جارية كأنها تُدْفَعُ، فذهبت لتضع يدها في الطعام فأخذ رسول الله ﷺ بيدها، ثم جاء أعرابي كأنما يدفع، فأخذ بيده فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذَكَّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ جَاءَ بِهِذِهِ الْجَارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا، فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيُّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا»<sup>(٢)</sup>.

زاد في طريق أخرى: ثم ذكر اسم الله وأكل<sup>(٣)</sup>.

أبو داود، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَاماً فَلَا يَأْكُلُ مِنْ أَعْلَى الصَّخْفَةِ، وَلَكِنْ لِيَأْكُلَ مِنْ أَسْفَلِهَا فَإِنَّ الْبَرَكَاتَةَ تَنْزِلُ مِنْ أَعْلَاهَا»<sup>(٤)</sup>.

هذا أصح من حديث النسائي عن عبد الله بن بسر وصنعوا لرسول الله ﷺ ثريدة بسمن، فقال: «خُذُوا بِسْمِ اللَّهِ» وأشار إلى ذروتها بأصابعه الثلاثة . . . . . وذكر الحديث<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٣٧٦٤).

(٢) رواه مسلم (٢٠١٧).

(٣) رواه مسلم (٢٠١٧).

(٤) رواه أبو داود (٣٧٧٢).

(٥) رواه النسائي في الكبرى (٦٧٦٤).

مسلم، عن كعب بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يأكل بثلاثة أصابع ويلعق يده قبل أن يمسحها<sup>(١)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن هشام عن أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان إذا أكل الطعام أو الأدام أكل بثلاثة أصابع<sup>(٢)</sup>.

قد وقع ذكر محمد بن عبد الرحمن في الطب، وهذا الحديث ضعيف عن هشام، وقد رواه غير الطفاوي أيضاً.

مسلم، عن أنس أن رسول الله ﷺ كان إذا أكل طعاماً لعق أصابعه الثلاث، قال: وقال: «إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَذَى وَلْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ» وأمرنا أن نَسَلْتِ القِصْعَةَ قال: «فَإِنَّكُمْ لَا تَعْلَمُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ»<sup>(٣)</sup>.

النسائي، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ الطَّعَامَ فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْعَقَهَا فَإِنَّ آخِرَ الطَّعَامِ فِيهِ بَرَكَةٌ»<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَاماً فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّهِنَّ بَرَكَةٌ»<sup>(٥)</sup>.

أبو داود، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا

(١) رواه مسلم (٢٠٣٢).

(٢) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (١٩٥/٦).

(٣) رواه مسلم (٢٠٣٤).

(٤) رواه النسائي في الكبرى (٦٧٦٧).

(٥) رواه مسلم (٢٠٣٥).

يَمْسَحَنَّ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعَقَهَا»<sup>(١)</sup>.

الترمذي، عن مقدم بن معد يكرب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَا مَلَأَ أَدَمِيَّ وَعَاءَ شَرَاءَ مِنْ بَطْنٍ، بِحَسَبِ ابْنِ آدَمَ أَكَلَاتُ يُقْمَنَ صَلْبُهُ فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَهَ فَتُلُتْ لِبَطْعَامِهِ وَتُلُتْ لِشَرَابِهِ وَتُلُتْ لِنَفْسِهِ»<sup>(٢)</sup>.

قال: حديث حسن صحيح.

أبو داود، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَامَ وَفِي يَدِهِ غَمْرٌ وَلَمْ يَغْسِلْهُ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرِبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا»<sup>(٤)</sup>.

أبو داود، عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ كان إذا فرغ من طعامه قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ»<sup>(٥)</sup>.

وعن أنس أن النبي ﷺ جاء إلى سعد بن عبادَةَ فَبَجَاءَ بِخَبِيزٍ وَزَيْتٍ فَأَكَلَ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ»<sup>(٦)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة قال: ما عاب رسول الله ﷺ قط طعاماً، كان إذا اشتهى أكله، وإن كرهه تركه<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٣٨٤٧).

(٢) رواه الترمذي (٢٣٨٠).

(٣) رواه أبو داود (٣٨٥٢).

(٤) رواه مسلم (٢٧٣٤).

(٥) رواه أبو داود (٣٨٥٠).

(٦) رواه أبو داود (٣٨٥٤).

(٧) رواه مسلم (٢٠٦٤).

الترمذي، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ بِمَنْزِلَةِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ»<sup>(١)</sup>.

قال: حديث حسن غريب.

البخاري، عن حذيفة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدَّبِيحَ وَلَا تَشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الآخِرَةِ»<sup>(٢)</sup>.

النسائي، عن عبد الله هو ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ فَإِنْ كَانَ مُفْطِراً فَلْيَأْكُلْ، وَإِنْ كَانَ صَائِماً دَعَا بِالْبَرَكَةِ»<sup>(٣)</sup>.

أبو داود، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: «إِذَا اجْتَمَعَ دَاعِيَانِ فَاجِبِ أَقْرَبَهُمَا أَبَا أَقْرَبَهُمَا جَوَاراً، وَإِنْ سَبَقَ أَحَدُهُمَا فَاجِبِ الَّذِي سَبَقَ»<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن أبي مسعود الأنصاري قال: كان رجل من الأنصار يقال له: أبو شعيب وكان له غلام لحام، فرأى رسول الله ﷺ فعرف في وجهه الجوع، فقال لغلامه: ويحك اصنع لنا طعاماً لخمسة نفر فإني أريد أن أدعو النبي ﷺ ففعل لخمسة، قال: فصنع ثم أتى النبي ﷺ فدعاه ففعل لخمسة وأتبعهم رجل، فلما بلغ الباب قال النبي ﷺ: «إِنَّ هَذَا اتَّبَعَنَا فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ رَجَعْ» قال: بل آذن له يا رسول الله<sup>(٥)</sup>.

وعن أنس أن جاراً لرسول الله ﷺ فارسياً كان طَيِّبَ المرق، فصنع

(١) رواه الترمذي (٢٤٨٦).

(٢) رواه البخاري (٥٤٢٦ و ٥٦٣٢ و ٥٨٣١ و ٥٨٣٧).

(٣) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٠٠).

(٤) رواه أبو داود (٣٧٥٦).

(٥) رواه مسلم (٢٠٣٦).

لرسول الله ﷺ طعاماً ثم جاء يدعوه فقال: «وَهَذِهِ؟» لعائشة فقال: لا، فقال رسول الله ﷺ: «لَا» فعاد يدعوه فقال رسول الله ﷺ: «وَهَذِهِ؟» قال: لا، قال رسول الله ﷺ: «لَا» ثم عاد يدعوه فقال رسول الله ﷺ: «وَهَذِهِ؟» قال: نعم في الثالثة، فقاما يتدافعان حتى أتيا منزله<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم أو ليلة فإذا هو بأبي بكر وعمر، فقال: «مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟» قالوا: الجوع يا رسول الله، قال: «وَأَنَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا قَوْمُوا» فقاموا معه فأتى رجلاً من الأنصار فإذا هو ليس في بيته، فلما رآته المرأة قالت: مرحباً وأهلاً، فقال لها رسول الله ﷺ: «وَأَيْنَ فَلَانٌ؟» قالت: ذهب يستعذب لنا من الماء، إذ جاء الأنصاري فنظر إلى رسول الله ﷺ وصاحبيه ثم قال: الحمد لله ما أجد اليوم أكرم أضيافاً مني، قال: فانطلق فجاءهم بعدق فيه بسر ورطب وتمر فقال: كلوا من هذه وأخذ المدينة، فقال له رسول الله ﷺ: «إِيَّاكَ وَالْحَلُوبَ» فذبح لهم فأكلوا من الشاة ومن ذلك العذق وشربوا، فلما أن شبعوا ورووا قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُسْتَلَنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَخْرَجَكُم مِّنْ بُيُوتِكُمْ الْجُوعُ ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ»<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن أنس قال: كنت غلاماً أمشي مع رسول الله ﷺ، فدخل رسول الله ﷺ على غلام له خياط، فأتاه بقصعة فيها طعام وعليه دباء، فجعل رسول الله ﷺ يتبع الدباء، قال: فلما رأيت ذلك جعلت أجمعه بين يديه، قال: فأقبل الغلام على عمله، قال أنس: لا أزال أحب الدباء بعدما رأيت رسول الله ﷺ صنع ما صنع<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٠٣٧).

(٢) رواه مسلم (٢٠٣٨).

(٣) رواه البخاري (٥٤٣٥).

وقال مسلم: فرأيت رسول الله ﷺ يتتبع الدباء من حول القصعة، قال: فلم أزل أحب الدباء من يومئذ<sup>(١)</sup>.

وقال: عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة قال: وضعت بين يدي رسول الله ﷺ قطعة من ثريد ولحم فتناول الذراع وكانت أحب الشاة إليه<sup>(٣)</sup>.

البخاري، عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ قال: «كَمَلْ مِنَ الرَّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَأَسِيَّةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَفَضْلٌ عَائِشَةُ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ سأل أهله الأدام، فقالوا: ما عندنا إلا خل فدعا به، فجعل يأكل به ويقول: «نِعْمَ الإِدَامُ الْخَلُّ نِعْمَ الإِدَامُ الْخَلُّ»<sup>(٥)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث عبد الله بن محمد بن المغيرة قال: نا مسعر عن محارب قال: أضافني جابر يعني ابن عبد الله فقرب إليّ خبزاً وخبلاً فقال: كُلْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «حَسْبُ الْمَرْءِ أَنْ يَخْفِرَ مَا قُدَّمَ إِلَيْهِ» وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «نِعْمَ الإِدَامُ الْخَلُّ»<sup>(٦)</sup>.

قال: تفرد به مسعر فيما أعلم بقوله: «حسب المرء أن يحقر ما قدم إليه»

(١) رواه مسلم (٢٠٤١).

(٢) رواه مسلم (٢٦٢٥).

(٣) رواه مسلم (١٩٤).

(٤) رواه البخاري (٣٤١١ و ٣٤٣٣ و ٣٧٦٩ و ٥٤١٨).

(٥) رواه مسلم (٢٠٥٢) وعنده «نعم الأدم الخل».

(٦) الكامل (٢١٨/٤ - ٢١٩) لابن عدي.

وعامة أحاديث عبد الله بن محمد بن المغيرة لا يتابع عليه .  
مسلم، عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «لَا يَجُوعُ أَهْلُ بَيْتِ عِنْدَهُمُ  
التَّمْرُ»<sup>(١)</sup>.

وعن سعد بن أبي وقاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ تَصَبَّحَ  
بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ وَلَا سِحْرٌ»<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يقرن بين التمرتين حتى  
يستأذن أصحابه . الاستئذان من قول ابن عمر<sup>(٣)</sup>.

البخاري، عن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّا كُنَّا نَهَيِّنَاكُمْ عَنْ قِرَانِ  
التَّمْرِ فَأَقْرِنُوا فَقَدْ وَسَّعَ اللَّهُ الْخَيْرَ»<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن عبد الله بن بشر قال: نزل رسول الله ﷺ على أبي فخرنا إليه  
طعاماً وَوَطْبَةً فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ أَتَى بتمر وكان يأكله وَيُلْقِي النوى بين أصبعيه  
ويجمع السبابة والوسطى، ثم أتى بشراب فشربه ثم ناوله الذي عن يمينه،  
قال: فقال أبي وأخذ بلجام دابته ادع الله لنا، فقال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا  
رَزَقْتَهُمْ وَاغْفِرْ لَهُمْ وَأَرْحَمْهُمْ»<sup>(٥)</sup>.

وعن أنس قال: رأيت رسول الله ﷺ مقعياً يأكل التمر<sup>(٦)</sup>.  
وعنه أتى النبي ﷺ بتمر فجعل يقسمه وهو مُخْتَفِرٌ، فأكل منه أكلاً  
ذريعاً<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٠٤٦).

(٢) رواه مسلم (٢٠٤٧).

(٣) رواه مسلم (٢٠٤٥).

(٤) رواه البخاري (١١٠٧) زوائد الحافظ وفي إسناده يزيد بن بزيع قال الحافظ: ضعيف.

(٥) رواه مسلم (٢٠٤٢).

(٦) رواه مسلم (٢٠٤٤).

(٧) رواه مسلم (٢٠٤٤).

وفي رواية: أكلًا حثيثاً.

وعن عبد الله بن جعفر قال: رأيت رسول الله ﷺ يأكل القثاء بالرطب<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن عائشة قالت: رأيت رسول الله ﷺ يأكل البطيخ بالرطب ويقول: «يُنْكَسِرُ حَرَّ هَذَا بِبَرْدِ هَذَا وَبَرْدِ هَذَا بِحَرِّ هَذَا»<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن أبي بسر السُّلَمِيِّينَ قالوا: دخل علينا رسول الله ﷺ فقدمنا له تمرًا وزبدًا، وكان يحب التمر والزبد<sup>(٣)</sup>.

وعن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال: أتني رسول الله ﷺ بتمر عتيق، فجعل يفتشه يخرج السوس منه<sup>(٤)</sup>.

الذين رووا هذا الحديث مرسلًا عن إسحاق أكثر ممن أسنده<sup>(٥)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث مبارك بن سحيم قال: أخبرنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ نهى عن تفتيش التمر وعن شق التمر<sup>(٦)</sup>.

مبارك بن سحيم قال فيه البخاري: منكر الحديث.

وقال فيه النسائي: متروك، وكذلك قال فيه غيره أو معناه.

أبو داود، عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال: رأيت النبي ﷺ وضع ثمرة على كسرة وقال: «هَذِهِ إِذَا مَ هَذِهِ»<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٠٤٣).

(٢) رواه أبو داود (٣٨٣٦).

(٣) رواه أبو داود (٣٨٣٧).

(٤) رواه أبو داود (٣٨٣٢).

(٥) رواه أبو داود (٣٨٣٣).

(٦) لم أره في ترجمة مبارك بن سحيم من الكامل فلعله سقط من المطبوع.

(٧) رواه أبو داود (٣٨٣٠) ولفظه أخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها ثمرة... الحديث.

وعن أبي الزبير عن جابر قال: أقبل رسول الله ﷺ من شعب من الجبل وقد قضى حاجته، وبين أيدينا تمر على ترس أو حَجَفَةٍ، فدعونه فأكل معنا وما مس ماء<sup>(١)</sup>.

ترجم عليه باب طعام الفجأة.

الدارقطني، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِذَا دَخَلْتَ عَلَىٰ أَخِيكَ فَكُلْ مِنْ طَعَامِهِ وَلَا تَسْأَلْهُ، وَإِذَا سَقَاكَ فَاشْرَبْ مِنْ شَرَابِهِ وَلَا تَسْأَلْهُ».

أسنده يحيى بن غيلان وعبد الجبار بن العلاء عن ابن عيينة عن ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة، وأوقفه غيرهما والموقوف أصوب<sup>(٢)</sup>.

ورواه أبو أحمد من حديث خالد بن مسلم الزنجي حدثني زيد بن أسلم عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ . . . . .» فذكر بمثله<sup>(٣)</sup>.

وهذا الإسناد لا بأس به، مسلم بن خالد ضعفه ابن المديني ووثقه يحيى بن معين.

وقال فيه أبو أحمد: لا بأس به.

مسلم، عن سعيد بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٣٧٦٢).

(٢) لم أره بهذا اللفظ وبالإسناد الذي ذكره المصنف عند الدارقطني، بل رأيت به هذا اللفظ عند الحاكم (١٢٦/٤) من طريق الحميدي عن سفيان به.

ورواه الدارقطني (٢٥٨/٤) وأحمد (٣٩٩/٢) والحاكم (١٢٦/٤) من طريق أخرى وبلغ آخر من حديث أبي هريرة، وهو الذي ذكره المصنف بعد هذا.

(٣) رواه ابن عدي (٣٠٩/٦) وانظر ما قبله.

(٤) رواه مسلم (٢٠٤٩).

وعن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يحب الحلواء والعسل<sup>(١)</sup>.

الترمذي، عن أسلم عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُوا الزَّيْتِ وَأَدْهِنُوا بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

وخرجه أيضاً عن عبد الله بن عيسى عن عطاء الشامي عن أبي أسيد عن النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>.

وقال: حديث غريب ولم ينسب عطاء.

وقال فيه علي بن المديني: هو عطاء بن يزيد الليثي، ووصف الأزدي الاضطراب في حديث عمر الذي قبل هذا.

أبو داود، عن قره بن أياس أن النبي ﷺ نهى عن هاتين الشجرتين وقال: «مَنْ أَكَلَهُمَا فَلَا يَتْرُبَنَّ مَسْجِدَنَا» وقال: «وَأِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ أَكْلِيهِمَا فَأَمِيتُوهُمَا طَبْحًا» قال: يعني الثوم والبصل<sup>(٤)</sup>.

وقد صح إباحة أكلهما نيئاً، وقد تقدم في الصلاة.

وذكر أبو داود عن المغيرة بن شعبة قال: أكلت ثوماً فأتيت مصلي رسول الله ﷺ وقد سبقت بركة، فلما دخلت المسجد وجد رسول الله ﷺ ريح الثوم، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَتْرُبْنَا حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا» فلما قضيت الصلاة جئت إلى رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله والله لتعطيني يدك، قال: فأدخلت يده في كم قميصي إلى صدري فإذا أنا معصوب الصدر، قال: «إِنَّ لَكَ عُذْرًا»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٤٧٤).

(٢) رواه الترمذي (١٨٥١).

(٣) رواه الترمذي (١٨٥٢).

(٤) رواه أبو داود (٣٨٢٧).

(٥) رواه أبو داود (٣٨٢٦).

البخاري، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا وَقَعَ الدُّبَابُ فِي إِنْاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ. فَإِنْ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ شِفَاءٌ وَفِي الْآخَرِ دَاءٌ»<sup>(١)</sup>.

زاد أبو داود: «وَإِنَّهُ يَنْتَفِي بِجَنَاحِهِ الَّذِي فِيهِ الدَّاءُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه من حديث ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

(١) رواه البخاري (٣٣٢٠ و ٥٧٨٢) وعنده تقدم الداء على الشفاء.

(٢) رواه أبو داود (٣٨٤٤).

## كتاب الأشربة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

مسلم، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ شَرِبَ مِنْكُمُ النَّيِّدَ فَلْيَشْرِبْهُ زَبِيبًا فَرْدًا أَوْ تَمْرًا فَرْدًا أَوْ بُسْرًا فَرْدًا»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي قتادة أن نبي الله ﷺ نهى عن خليط التمر والبسر، وعن خليط التمر والزبيب، وعن خليط الزهو والرطب وقال: «اتَّبِعُوا كُلَّ وَاحِدٍ عَلَيَّ حَدِيثَهُ»<sup>(٢)</sup>.

وروى ابن المبارك عن وقاء بن أياس عن المختار بن فلفل عن أنس بن مالك قال: نهى رسول الله ﷺ أن يجمع بين شيئين نيدهما مما يبغى أحدهما على صاحبه، قال: سألته عن الفضيخ فنهاني عنه قال: وكنا نكره المذنب من البسر مخافة أن يكون شيئين وكنا نتطعه معه<sup>(٣)</sup>.

وقاء بن أياس كوفي هذا يكنى أبا زيد وثقه يحيى بن معين ومرة قال: لم يكن بالقوي، وضعفه يحيى بن سعيد وقد روى عنه.

(١) رواه مسلم (١٩٨٧).

(٢) رواه مسلم (١٩٨٨).

(٣) رواه ابن عدي في الكامل (٩٠/٧).

وقال فيه أبو حاتم: صالح الحديث.

وهذا الحديث ذكره ابن عدي.

وذكر أبو داود عن عائشة قالت: كنت آخذ قبضة من تمر وقبضة من زبيب، فألقيه في إناء فأمرسه ثم أسقيه النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.

في إسناده أبو بحر البكر اوي وهو ضعيف عندهم وله في إسناده آخر. والصحيح النهي كما ذكره مسلم وغيره.

وذكر أبو أحمد من حديث عمر بن رديح قال: نا عطاء بن أبي ميمونة عن أم سليم وأبي طلحة أنهما كانا يشربان بنبذ الزبيب والبسر يخلطانه، فقيل له: يا أبا طلحة إن رسول الله ﷺ قد نهى عن هذا، قال: إنما نهى رسول الله ﷺ عند العوز في ذلك الزمان كما نهى عن الإقران<sup>(٢)</sup>.

قال: عمر بن رديح يخالفه الثقات في بعض ما يرويه. لم يقل فيه أكثر من هذا. وقد ضعفه أبو حاتم.

وقال فيه ابن معين صالح الحديث.

وقال أبو بكر بن أبي حيشمة نا أحمد بن محمد الصفار قال: نا أبو حفص عمر بن رديح وكان يوثق.

مسلم، عن بريدة بن حصيب قال: قال رسول الله ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرَبَةِ إِلَّا فِي ظُرُوفِ الْأَدَمِ فَكُلُوا فِي كُلِّ وَعَاءٍ غَيْرَ أَنْ لَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا»<sup>(٣)</sup>.

وعن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يتبذ له أول الليل فيشربه إذا

(١) رواه أبو داود (٣٧٠٨).

(٢) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٢٤/٥).

(٣) رواه مسلم (٩٧٧) كذا في النسختين «إلا في ظروف الأدم» والذي في صحيح مسلم «في ظروف الأدم» بحذف إلا، ورواه أبو داود (٣٦٩٨) كما في النسختين.

أصبح يومه ذلك، والليله التي تجيء والغد والليله الأخرى والغد إلى العصر، فإن بقي شيء سقاه الخادم أو أمر به فصب<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن أبي هريرة قال: علمت أن رسول الله ﷺ كان يصوم، فتحينت فطره بنبيذ صنعته في دباء، ثم أتيته به فإذا هو ينش فقال: «اضربْ بِهَذَا الْحَائِطِ فَإِنَّ هَذَا شَرَابٌ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن ابن عمر قال: خطب عمر على منبر رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد ألا وإن الخمر نزل تحريمها يوم نزل وهي من خمسة أشياء، من الحنطة والشعير والتمر والزبيب والعسل، والخمر ما خامر العقل، وثلاثة أشياء وددت أيها الناس أن رسول الله ﷺ عهد إلينا فيها: الجذُّ والكلاله وأبواب من أبواب الربا<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الْحَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ النَّخْلَةَ وَالْعِنْبَةَ»<sup>(٤)</sup>.

أبو داود، عن النعمان بن بشير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْحَمْرَ مِنَ الْعَصِيرِ وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ وَالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالدَّرَّةِ، وَإِنِّي أَنهَاكُمُ عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ»<sup>(٥)</sup>.

مسلم، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْحَمْرَ فِي الدُّنْيَا وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَتَّبِ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٠٠٤).

(٢) رواه أبو داود (٣٧١٦).

(٣) رواه مسلم (٣٠٣٢).

(٤) رواه مسلم (١٩٨٥).

(٥) رواه أبو داود (٣٦٧٧).

(٦) رواه مسلم (٢٠٠٣).

وعن جابر بن عبد الله أن رجلاً قدم من جيشان، وجيشان من اليمن، فسأل النبي ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له: المِزْرُ، فقال رسول الله ﷺ: «أَوْ مُسْكِرٌ هُوَ؟» قال: نعم، قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، إِنَّ عَلَى اللَّهِ عَهْدًا لِمَنْ شَرِبَ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ» قالوا: يا رسول الله وما طينة الخبال؟ قال: «عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ» أو «عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن محمد بن رافع أخبرنا إبراهيم بن عمر الصنعاني قال: سمعت النعمان يقول: عن طاوس عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ مُحَمَّرٍ حَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ مُسْكِرًا بَخَسَتْ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ» قيل: وما طينة الخبال يا رسول الله؟ قال: «صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ، وَمَنْ سَقَاهُ صَغِيرًا لَا يَعْرِفُ حَلَالَهُ مِنْ حَرَامِهِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ»<sup>(٢)</sup>.

النسائي، عن ربيعة بن يزيد عن عبد الله بن الدلمي وهو عبد الله بن فيروز قال: دخلت على عبد الله بن عمرو بن العاص وهو في حائط له بالطائف يقال له: الوهط وهو مُحَاصِرٌ فتى من قريش يُزَنُّ ذلك الفتى بشرب الخمر، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ شَرِبَتْ لَهُ تَوْبَتُهُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ لَمْ تُقْبَلْ تَوْبَتُهُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٠٠٢).

(٢) رواه أبو داود (٣٦٨٠).

(٣) رواه النسائي (٣١٧/٨).

ورواه النسائي أيضاً من حديث عثمان بن حصن عن عروة بن رويم عن ابن الديلمى عن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا يَشْرَبُ الْحَمْرَ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي فَيَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ يَوْماً»<sup>(١)</sup>.

الدارقطني، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «الْحَمْرُ أُمُّ الْحَبَاثِ، وَمَنْ شَرِبَهَا لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْماً، فَإِنْ مَاتَ وَهِيَ فِي بَطْنِهِ مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً»<sup>(٢)</sup>.

وعن زيد بن خالد قال: تلقفت الخطبة من في رسول الله ﷺ بتبوك سمعته يقول: «وَالْحَمْرُ جِمَاعُ الْإِثْمِ»<sup>(٣)</sup>.

وذكر الترمذي في كتاب العلل عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «مُدْمِنُ الْحَمْرِ كَعَابِدٍ وَتِنٍ»<sup>(٤)</sup>.

يرويه محمد بن سليمان الأصفهاني وهو مقارب الحديث، قاله عن البخاري<sup>(٥)</sup>.

الترمذي، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ»<sup>(٦)</sup> وقال: هذا حديث حسن غريب.

أبو داود عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَمَا أَسْكَرَ مِنْهُ الْفَرْقُ فَمِلْءُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ»<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه النسائي (٣١٤/٨).

(٢) رواه الدارقطني (٢٤٨/٤).

(٣) رواه الدارقطني (٢٤٧/٤).

(٤) لم أره في ترتيب أبي طالب القاضي لعل الترمذي وانظر سلسلة الصحيحة (٢٩٤/٢).

(٥) ترتيب العلل الكبير للترمذي (٩٧٩/٢) لأبي طالب القاضي.

(٦) رواه الترمذي (١٨٦٥).

(٧) رواه أبو داود (٣٦٨٧).

وعن ديلم بن الهرسح الحميري قال: قلت: يا رسول الله إنا بأرض باردة نعالج فيها عملاً شديداً، وإنا نتخذ فيها شراباً من هذا القمح نتقوى به على أعمالنا وعلى برد بلادنا، فقال: «هَلْ يُسْكِرُ؟» قلت: نعم، قال: «فاجْتَنِبُوهُ» قلت: فإن الناس عندنا غير تاركيه، قال: «فَإِنْ لَمْ يَتْرُكُوهُ فَقَاتِلُوهُمْ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن أنس قال: كنت ساقى القوم يوم حرمت الخمر في بيت أبي طلحة، وما شرابهم إلا الفضيخ البسر والتمر، فإذا منادٍ ينادي: ألا إن الخمر قد حرمت، قال: فجرت في سكك المدينة، فقال لي أبو طلحة: اخرج فأهرقها فهرقتها..... وذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

البيزار، عن ابن عباس قال: حرمت الخمر لِعَيْنِهَا قَلِيلُهَا وكثيرها، والسُّكْرُ من كل شراب.

وهذا أصح إسناداً في السكر.

وذكره النسائي أيضاً وفي بعض طرقه: والمسكر من كل شراب. وهذا أصح إسناداً<sup>(٣)</sup>.

وقد روي مرفوعاً من حديث أنس عن النبي ﷺ.

وفي إسناده سعيد بن عمارة عن الحارث بن النعمان.

ومن حديث أبي سعيد الخدري وفي إسناده سوار بن مصعب عن عطية العوفي<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث علي بن أبي طالب وفي إسناده عبد الرحمن بن بشر الغطفاني.

(١) رواه أبو داود (٣٦٨٣).

(٢) رواه مسلم (١٩٨٠).

(٣) ورواه النسائي (٣٢١/٨). وأحمد في الأشربة (٢٣ و ١٠٩) والطحاوي (٣٢٤/٢)

والطبراني في الكبير (١٠٨٣٧ و ١٠٨٣٩ و ١٠٨٤١ - ١٢٣٨٩ و ١٢٦٣٣).

(٤) المحلي (١٨٠/٦).

وكلهم ما بين ضعيف ومجهول، والصحيح هو الموقوف.

وذكر العقيلي عن علي بن أبي طالب قال: سألت رسول الله ﷺ عن الأشرطة عام حجة الوداع، فقال رسول الله ﷺ: «حَرَّمَ اللَّهُ الْخَمْرَ بِعَيْنِهَا وَالسُّكْرَ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ»<sup>(١)</sup>.

يرويه عبد الرحمن بن بشر الغطفاني وهو مجهول في الرواية والنسب وهو مذكور أولاً.

وذكر النسائي عن أبي الأحوص عن سماك وهو ابن حرب عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بردة قال: قال رسول الله ﷺ: «اشْرَبُوا فِي الظُّرُوفِ وَلَا تَسْكُرُوا»<sup>(٢)</sup>.

قال النسائي: هذا حديث منكر غلط فيه أبو الأحوص سلام بن سليم لا نعلم أن أحداً تابعه عليه من أصحاب سماك، وسماك ليس بالقوي، وكان يقبل التلقين.

ورواه شريك عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ قال: «اشْرَبُوا وَلَا تَسْكُرُوا»<sup>(٣)</sup>.

وشريك لا يحتج بحديثه ويدلس أيضاً.

وروى المشمعل بن ملحان وهو ضعيف عن النضر بن عبد الرحمن وهو ضعيف، ضعفه أبو حاتم وأبو زرعة وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين والبخاري عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «اتَّبِدُوا فِيهَا، يَعْنِي فِي الظُّرُوفِ، فَإِنَّ الظُّرُوفَ لَا تَحِلُّ شَيْئاً وَلَا تُحَرِّمُ، وَلَا تَسْكُرُوا».

(١) رواه العقيلي (٢/٤٢٤).

(٢) رواه النسائي (٨/٣١٩).

(٣) المحلي (٦/١٨٠ - ١٨١).

ذكره أبو محمد<sup>(١)</sup>.

وزاد فيه أبو أحمد بن عدي قال عمر يا رسول الله ما قولك يا رسول الله: «لَا تَسْكُرُوا؟» قال: «يَا عُمَرُ اشْرَبْ فَإِذَا خَشِيتَ فَدَعْ»<sup>(٢)</sup>.

رواه من حديث مشمعل عن النضر وفي باب النضر ذكره، وذكر قول النسائي في النضر أنه متروك، وقال فيه أبو أحمد: ومع ضعفه يكتب حديثه.

وروى النسائي عن ابن عمر قال: رأيت رجلاً جاء إلى النبي ﷺ بقدرح من نبيذ وهو عند الركن، فدفع القدرح إليه فرفعه إلى فيه فوجده شديداً فردّه على صاحبه، فقال رجل من القوم: يا رسول الله أحرام هو؟ فقال: «عَلَيَّ بِالرَّجُلِ» فَأْتَيْ بِهِ، فَأَخَذَ مِنْهُ الْقَدْرَحَ ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَصَبَهُ فِيهِ ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَى فِيهِ فَكَطَّبَ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ أَيْضاً فَصَبَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: «إِذَا اغْتَلَمْتَ عَلَيْكُمْ هَذِهِ الْأَوْعِيَةُ فَانْكَسِرُوا مُتُونَهَا بِالْمَاءِ»<sup>(٣)</sup>.

في إسناده عبد الملك بن نافع وليس بمشهور، ولا يحتج بحديثه، ولا يتابع على هذا من روايته، والمشهور عن ابن عمر خلاف حكايته. ذكر هذا كله النسائي.

ويقال: عبد الملك بن نافع، ويقال: عبد الملك بن القعقاع وهما واحد، ويقال: رجلان.

رواه جرير عن أبي إسحاق الشيباني عن مالك بن القعقاع عن ابن عمر رفعه بمعناه.

ذكره الدارقطني وقال: كذا قال مالك بن القعقاع.

(١) المحلي (٦/ ١٨٠ - ١٨١).

(٢) رواه ابن عدي في الكامل (٧/ ٢١).

(٣) رواه النسائي (٨/ ٣٢٣ - ٣٢٤).

وقال غيره: عن عبد الملك بن نافع ابن أخي القعقاع وهو رجل مجهول ضعيف.

والصحيح عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «مَا أَسْكَرَ قَلِيلَهُ فَكَثِيرُهُ حَرَامٌ»<sup>(١)</sup>.

وروى النسائي عن أبي مسعود قال: عطش رسول الله ﷺ حول الكعبة فاستسقى، فَأُتِيَ بِنَبِيذٍ مِنَ السَّقَايَةِ، فَشَمَهُ فَقَطَّبَ، فَقَالَ: «عَلَيَّ بِذُنُوبٍ مِنْ زَمَزَمَ» فصب عليه ثم شرب، فقال رجل: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: «لَا»<sup>(٢)</sup>.

هذا في إسناد يحيى بن اليمان وتفرد به ولا يعرف الحديث إلا من طريقه، ويحيى بن يمان ضعيف لا يحتج به لسوء حفظه وكثرة خطئه، ذكره النسائي وغيره.

ويروى عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب قال: عطش النبي ﷺ . . . . فذكره.

رواه الثوري عن الكلبي، وحسبك بالكلبي وأبي صالح ضعفاء ولا يعرف الحديث إلا ليحيى بن اليمان كما تقدم، وحديث الكلبي ذكره الدارقطني رحمه الله<sup>(٣)</sup>.

وذكره أبو بكر البزار من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «إِذَا اشْتَدَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْتُلُوهُ بِالْمَاءِ»<sup>(٤)</sup>.

وفي إسناده يزيد بن أبي زياد الكوفي وهو ضعيف لا يحتج به.

(١) سنن الدارقطني (٤/٢٦٢).

(٢) رواه النسائي (٨/٣٢٥).

(٣) سنن الدارقطني (٤/٢٦١ - ٢٦٢) وسنن البيهقي (٨/٣٠٤).

(٤) المحلى (٦/١٨٢ - ١٨٣).

وذكره عبد الرزاق عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «لَيْبِذُ أَحَدُكُمْ فِي سِقَاءٍ وَإِذَا خَشِيَ فَلْيُشَجِّجْهُ بِالْمَاءِ»<sup>(١)</sup>.  
وفي إسناده أبان بن عياش.

ويروى عن ابن عباس أيضاً عن النبي ﷺ. وفي إسناده سماك، قال: «شَرَبُوا فِي السَّقَاءِ، فَإِنْ رَهَبْتُمْ غَلَمَتَهُ فَأَمِدُّوهُ بِالْمَاءِ»<sup>(٢)</sup>.  
ذكره ابن أبي شيبة.

وروي أيضاً من حديث ابن عباس مرفوعاً، وفي إسناده علي بن بزيمة، وذكر أن النبي ﷺ قال ذلك لوفد عبد القيس.  
خرجه أبو بكر البزار وأبو داود بمعناه<sup>(٣)</sup>.

وذكر أبو محمد عن علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ أتى بمكة بالنبيذ، فذاقه فقطب فرده، وقيل له: يا رسول الله إنه شراب أهل مكة، قال: فرده فصب عليه الماء حتى رغى وقال: «حُرِّمَتِ الْخَمْرُ بِعَيْنِهَا، وَالسُّكْرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ»<sup>(٤)</sup>.

وهذا يروى من طريق محمد بن الفرات وهو ضعيف ذكره ابن أبي حاتم.

ومن طريق شعيب بن واقد وهو ضعيف عن قيس بن قطن ويقال: إنه مجهول.

وذكر من طريق أبي بكر بن عياش عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» فقال له رجل: إن هذا الشراب

(١) رواه عبد الرزاق (١٦٩٥٠) وفيه أيضاً رجل مجهول.

(٢) ورواه الطبراني في الكبير (١١٧٦٩).

(٣) رواه أبو داود (٣٦٩٦).

(٤) المحلى (١٨٤/٦).

إذا أكثرنا منه سكرنا، قال: «لَيْسَ كَذَلِكَ إِذَا شَرِبَ تِسْعَةَ فَلَمْ يَسْكُرْ فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَإِذَا شَرِبَ الْعَاشِرَ فَسَكِرَ فَهُوَ حَرَامٌ»<sup>(١)</sup>.

وهذا إسناد متروك من أجل الكلبي وأبي صالح.

وعن علقمة قال: سألت ابن مسعود عن قول النبي ﷺ في المسكر قال: «الشَّرْبَةُ الْآخِرَةُ»<sup>(٢)</sup>.

في إسناده الحجاج بن أرطاة.

وذكر من طريق سعيد بن منصور عن أبي العلاء بن الشخير أن رسول الله ﷺ قال: «اشْرَبُوا مَا لَمْ يُسْفَهُ أَحْلَامُكُمْ وَلَا يُذْهَبُ أَمْوَالُكُمْ»<sup>(٣)</sup>. وهذا مرسل.

وذكره عبد الرزاق عن أبي العلاء مرسلًا كذلك<sup>(٤)</sup>.

وحديث الكلبي: «إِذَا شَرِبَ تِسْعَةَ» ذكره أبو أحمد بن عدي أيضاً<sup>(٥)</sup>.

وحديث علي بن أبي طالب ذكره العقيلي أيضاً<sup>(٦)</sup>.

أبو داود، عن شهر بن حوشب عن أم سلمة قالت: نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتّر<sup>(٧)</sup>.

المفتّر: كل شراب يورث الفتور والخدر في أطراف الأصابع وهو مقدمة السكر.

أبو داود، عن مالك بن أبي مريم قال: دخلت على عبد الرحمن بن غنم

(١) المحلى (٦/١٨٤).

(٢) المحلى (٦/١٨٥).

(٣) المحلى (٦/١٨٥).

(٤) رواه عبد الرزاق (١٢/١٧٠).

(٥) رواه ابن عدي في الكامل (٦/١١٧).

(٦) رواه العقيلي (٤/١٢٣ - ١٢٤).

(٧) رواه أبو داود (٣٦٨٦).

فتذاكرنا الطلاء، فقال: حدثني أبو مالك الأشعري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لِشْرَبِنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا»<sup>(١)</sup>.

زاد ابن أبي شيبة: «يُضْرَبُ عَلَى رُؤُوسِهِمْ بِالْمَعَارِفِ وَالْمُغْنِيَاتِ، يَخْسِفُ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ»<sup>(٢)</sup>.

روياه جميعاً من حديث معاوية بن صالح الحمصي وقد ضعفه قوم، منهم يحيى بن معين ويحيى بن سعيد فيما ذكره ابن أبي حاتم. وقال أبو حاتم فيه: حسن الحديث يكتب حديثه، ولا يحتج به، ووثقه ابن حنبل وأبو زرعة.

الترمذي، عن أنس بن مالك قال: لعن رسول الله ﷺ في الخمر عشرة عاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وساقها وبائعها وأكل ثمنها والمشتري والمشتري له<sup>(٣)</sup>.

قال: هذا حديث غريب.

مسلم، عن أنس أن النبي ﷺ سئل عن الخمر تتخذ خلا، قال: «لا»<sup>(٤)</sup>.

الترمذي، عن أنس عن أبي طلحة أنه قال: يا نبي الله إني اشتريت خمراً لأيتام في حجري، قال: «أَهْرِقِ الْخَمْرَ وَاكْسِرِ الدَّنَانَ»<sup>(٥)</sup>.

في إسناد حديث الترمذي ليث بن أبي سليم.

ويروى في كسر جرار الخمر وشق زقاقها عن ابن عمر وأبي هريرة وجابر بن عبد الله وأسانيدها ضعيفة، فيها ثابت بن يزيد الخولاني ونُسَيْرُ بْنُ

(١) رواه أبو داود (٣٦٨٨).

(٢) رواه ابن أبي شيبة (١٠٧/٧) وتمامه «ويجعل منهم القردة والخنازير».

(٣) رواه الترمذي (١٢٩٥).

(٤) رواه مسلم (١٩٨٣).

(٥) رواه الترمذي (١٢٩٣).

ذغلقٍ وابن لهيعة وعمر بن صهبان وغيرهم .

وذكر الدارقطني من حديث أم سلمة عن النبي ﷺ قال في إهاب الميتة:  
«إِنَّ دَبَاغَهُ يُحِلُّ كَمَا يُحِلُّ خَمْرُ الْخَلِّ»<sup>(١)</sup>.

تفرد به فرج بن فضالة وهو ضعيف .

مسلم، عن أنس قال: سقيت رسول الله ﷺ بقدحي هذا الشراب كله  
العسل والنيذ والماء واللبن<sup>(٢)</sup>.

وعن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ شَرِبَ فِي إِنْاءٍ مِنْ ذَهَبٍ  
أَوْ فِضَّةٍ فَإِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»<sup>(٣)</sup>.

زاد الدارقطني: «أَوْ إِنْاءٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ» خروجه من حديث ابن عمر  
عن النبي ﷺ<sup>(٤)</sup>.

الترمذي، عن كبشة قالت: دخل علي رسول الله ﷺ فشرّب من [في]  
قربة معلقة قائماً، فتمت إلى فيها فقطعته<sup>(٥)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح غريب .

كبشة هذه أنصارية إحدى بني مالك بن النجار، وتعرف بالبرصاء .

مسلم، عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ أنه زجر عن الشرب قائماً قال  
قتادة: قلنا: فالأكل؟ قال: «ذَلِكَ أَشْرٌ وَأَخْبِثٌ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الدارقطني (٢٦٦/٤).

(٢) رواه مسلم (٢٠٠٨).

(٣) رواه مسلم (٢٦٥).

(٤) رواه الدارقطني (٢٦٥).

(٥) رواه الترمذي (١٨٩٣).

(٦) رواه مسلم (٢٠٢٤).

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا، فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِ»<sup>(١)</sup>.

في إسناده عمر بن حمزة العمري وهو ضعيف.

وعن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية أن يشرب من أفواهاها<sup>(٢)</sup>.

وعن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يتنفس في الشراب ثلاثاً ويقول: «إِنَّهُ أَرْوَى وَأَبْرَأُ وَأَمْرَأُ» قال أنس: وأنا أتنفس في الشراب ثلاثاً<sup>(٣)</sup>.

النسائي، عن أنس عن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَنَفَّسْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ»<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن أبي قتادة أن النبي ﷺ نهى أن يتنفس في الإناء<sup>(٥)</sup>.

مالك عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه نهى عن النفخ في الشراب، فقال له رجل: يا رسول الله إني لا أروى من نفس واحدة، فقال رسول الله ﷺ: «فَأَبِنِ الْقَدَحَ عَن فَيْكَ وَتَنَفَّسْ» قال: فأني أرى القذاة فيها، قال: «فَأَهْرِقْهَا»<sup>(٦)</sup>.

وذكر الترمذي عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان إذا شرب تنفس مرتين<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٠٢٦).

(٢) رواه مسلم (٢٠٢٣).

(٣) رواه مسلم (٢٠٢٨).

(٤) رواه النسائي في الكبرى (٦٨٨٧).

(٥) رواه مسلم (٢٦٧).

(٦) رواه مالك (٢/٢٢١).

(٧) رواه الترمذي (١٨٨٦).

قال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين، وقد ذكر تضعيف رشدين في موضع آخر.

وخرج عن ابن عطاء بن أبي رباح عن أبيه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَشْرَبُوا وَاحِدًا كَشْرَبِ الْبَعِيرِ، وَلَكِنْ اشْرَبُوا مَشْنَى وَثَلَاثَ، وَسَمُّوا إِذَا أَنْتُمْ شَرِبْتُمْ، وَاحْمَدُوا إِذَا أَنْتُمْ رَفَعْتُمْ»<sup>(١)</sup>.

قال: هذا حديث غريب.

البزاري، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ نهى عن النفخ في الطعام والشراب<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن أنس قال: أتانا رسول الله ﷺ في دارنا هذه، فاستسقى فحلبنا له شاة لنا، ثم شبته من ماء بثرنا هذه فأعطيته، وأبو بكر عن يساره وعمر تجاهه وأعرابي عن يمينه، فلما فرغ قال عمر: هذا أبو بكر فأعطى الأعرابي فضله ثم قال: «الْأَيْمُنُونَ الْأَيْمُنُونَ أَلَا فَيَمِّنُوا» قال أنس: فهي سنة فهي سنة ثلاث مرات<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ أتى بشراب فشرب منه، وعن يمينه غلام وعن يساره أشياخ، فقال للغلام: «أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟» فقال الغلام: لا والله لا أوثر بنصيبك منك أحداً، قال: فَتَلَّهُ رسول الله ﷺ في يده<sup>(٤)</sup>.

وعن أبي قتادة عن النبي ﷺ: «إِنَّ سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ» يعني شرباً<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (١٨٨٥).

(٢) رواه البزاري (٢٨٧١ كشف الأستار).

(٣) رواه البخاري (٢٥٧١) ومسلم (٢٠٢٩).

(٤) رواه مسلم (٢٠٣٠).

(٥) رواه مسلم (٦٨١).

أبو داود، عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من ثلثة القدح وأن ينفخ في الإناء<sup>(١)</sup>.

في إسناده قره بن عبد الرحمن وهو ضعيف الحديث.

وذكر العقيلي عن معمر بن عبد الله التميمي عن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك قال: نهى رسول الله ﷺ أن يشاب اللبن بالماء<sup>(٢)</sup>.

قال: معمر منكر الحديث لا يعرف إلا بالنقل وحديثه غير محفوظ.

وذكر البزار عن امرئ القيس هو المحاربي عن عاصم بن بجير عن ابن أبي نبيح قال: أتانا النبي ﷺ فقال: «يَا مَعْشَرَ بَنِي مُحَارِبٍ نَصَرَكُمُ اللَّهُ لَا تَسْقُونِي حَلِيبَ امْرَأَةٍ».

ليس هذا الإسناد بمعروف والله أعلم.

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة عن ابن عمر قال: مرنا مع رسول الله ﷺ على برك ماء فجعلنا نكرع فيها، فقال: «لَا تَكْرَعُوا وَلَكِنْ اغْسِلُوا أَيْدِيَكُمْ فَاشْرَبُوا فِيهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ إِنْاءٍ أَطْيَبُ مِنَ الْيَدِ»<sup>(٣)</sup>.

في إسناده ليث بن أبي سليم عن سعيد بن عامر عن ابن عمر. وسعيد هذا لا يعرف.

والصحيح ما خرج البخاري عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ دخل على رجل من الأنصار ومعه صاحب له، فقال له النبي ﷺ: «إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَنَةِ وَإِلَّا كَرَعْنَا» قال: والرجل يحول الماء في حائطه قال: فقال الرجل: يا رسول الله عندي . . . . . وذكر الحديث<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٣٧٢٢) وعنده أن ينفخ في الشراب.

(٢) رواه العقيلي (٢٠٥/٤).

(٣) رواه ابن أبي شيبة (٢٢٩/٨).

(٤) رواه البخاري (٥٦٢١).

البزاري، عن ابن عباس قال: أهدى المقوقس إلى رسول الله ﷺ قدح قوارير فكان يشرب فيه (١).

هذا يروى منقطعاً، ووصله مندل بن علي وكان لا بأس به عند بعضهم.  
أبو داود، عن عائشة أن النبي ﷺ كان يُسْتَعَذَّبُ له الماء من بيوت السقيا، قال قتبية: هي عين بينها وبين المدينة يومان (٢).

النسائي، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً، فَعَلَيْكُمْ بِالْبَّانِ الْبَقْرِ فَإِنَّهَا تَرِمُ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ» (٣).  
الترمذي، عن ابن عباس أن النبي ﷺ نهى عن المعجمة ولبن الجلالة، والشرب من في السقاء (٤).  
قال: حديث حسن صحيح.

البخاري، عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «خَمَرُوا الْآيَةَ، وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ، وَأَجِفُّوا الْأَبْوَابَ، وَأَكْفِتُوا صِبْيَانَكُمْ عِنْدَ الْمَسَاءِ، فَإِنَّ لِلْجِنِّ انْتِشَاراً وَخَطْفَةً، وَأَطْفِتُوا الْمَصَابِيحَ عَنِ الرُّقَادِ فَإِنَّ الْفَوَيْسِقَةَ رَبَّمَا اجْتَرَّتِ الْفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ» (٥).

مسلم، عن جابر أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ أَوْ أَمْسَيْتُمْ فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَخَمَرُوا آيَتَكُمْ وَلَوْ أَنْ تَعْرَضُوا عَلَيْهَا شَيْئاً، وَأَطْفِتُوا مَصَابِيحَكُمْ» (٦).

(١) رواه البزاري (١١٣٠) زوائد الحافظ.

(٢) رواه أبو داود (٣٧٣٥).

(٣) رواه النسائي في الكبرى (٦٨٦٣).

(٤) رواه الترمذي (١٨٢٥).

(٥) رواه البخاري (٣٣١٦).

(٦) رواه مسلم (٢٠١٢).

وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحَمَّةُ الْعِشَاءِ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْبَعِثُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحَمَّةُ الْعِشَاءِ»<sup>(١)</sup>.

وعنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «غَطُّوا الْإِنَاءَ وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٌ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ»<sup>(٢)</sup>.

قال الليث بن سعد: الأعاجم عندنا يتقون ذلك في كانون الأول.  
مسلم، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٠١٣).

(٢) رواه مسلم (٢٠١٤).

(٣) رواه مسلم (٢٠١٥).

## كتاب الزينة واللباس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

مسلم، عن المسور بن مخرمة قال: أقبلت بحجر أحمله ثقيل وعلى إزار خفيف، قال: فانحل إزاري ومعى الحجر لم أستطع أن أضعه حتى بلغت به إلى موضعه، فقال رسول الله ﷺ: «ارْجِعْ إِلَى ثَوْبِكَ فَخُذْهُ وَلَا تَمْشُوا عُرَاةً»<sup>(١)</sup>.

وعن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ» قال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً، قال: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبَرُ بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ»<sup>(٢)</sup>.

النسائي، عن مالك بن نضلة الجشمي قال: كنت عند رسول الله ﷺ جالساً رث الثياب، فقال: «أَلَيْكَ مَالٌ؟» قلت: نعم يا رسول الله من كل المال،

(١) رواه مسلم (٣٤١).

(٢) رواه مسلم (٩١).

قال: «إِذَا أَتَاكَ اللَّهُ مَالًا فَلْيَرِّ أَثْرُهُ عَلَيْكَ»<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن مهاجر الشامي عن ابن عمر يرفعه: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ أَلْبَسَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَوْبًا مِثْلَهُ»<sup>(٢)</sup>.

مهاجر ليس بمشهور، وقبله في الإسناد شريك عن عثمان بن أبي زرعة. وفي طريق أخرى عن ابن عمر مرفوعاً: «ثُمَّ تَلْهَبُ فِيهِ النَّارُ».

وذكر أبو داود أيضاً عن أبي المنيب الحرشي عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»<sup>(٣)</sup>.

البخاري، عن البراء بن عازب قال: أمرنا النبي ﷺ بسبع بعيادة المريض واتباع الجنابة وتشميت العاطس ونصر الضعيف وعون المظلوم وإفشاء السلام وإيرار القسم، ونهى عن الشرب في الفضة، ونهى عن تخرم الذهب، وعن ركوب الميائثر، وعن لبس الحرير والديباج والقسي والاستبرق<sup>(٤)</sup>. وقال في حديث حذيفة: وعن لبس الحرير والديباج وأن يجلس عليه<sup>(٥)</sup>.

زاد مسلم من حديث البراء في ذكر الفضة: «فَإِنَّهُ مَنْ شَرِبَ فِيهَا فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْ بِهَا فِي الآخِرَةِ»<sup>(٦)</sup>.

وقال: عن ابن عمر قال: رأى عمر عطاردأ التميمي يقيم بالسوق حلة سبراء، وكان رجلاً يغشى الملوك ويصيب منهم، فقال: يا رسول الله رأيت

(١) رواه النسائي (١٨٠/٨ - ١٨١ و ١٩٦) وفي الكبرى (٩٥٥٧).

(٢) رواه أبو داود (٤٠٢٩).

(٣) رواه أبو داود (٤٠٣١).

(٤) رواه البخاري (١٢٣٩) و ٢٤٤٥ و ٥١٧٥ و ٥٦٣٥ و ٥٦٥٠ و ٥٨٣٨ و ٥٨٤٩ و ٥٨٦٣ و ٦٢٢٢ و ٦٦٥٤.

(٥) رواه البخاري (٥٨٣٧).

(٦) رواه مسلم (٢٠٦٦).

عطارداً التميمي يقيم في السوق حلة سبراء فلو اشتريتها فلبستها لوفود العرب إذا قدموا عليك، وأظنه قال: ولبستها يوم الجمعة، فقال له رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ» فلما كان بعد ذلك أتى رسول الله ﷺ بحلل سبراء، فبعث إلى عمر بحلة وبعث إلى أسامة بن زيد بحلة، وأعطى علي بن أبي طالب حلة، وقال: «شَقَّقَهَا خُمْراً بَيْنَ نِسَائِكَ» قال: فجاء عمر بحلته يحملها، فقال: يا رسول الله بعثت إليّ بهذه الحلة وقد قلت بالأمس في حلة عطاردا ما قلت، فقال: «إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، وَلَكِنْ بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا» وأما أسامة فراح في حلته، فنظر إليه رسول الله ﷺ نظراً عرف أن رسول الله ﷺ قد أنكر ما صنع، فقال: يا رسول الله ما تنظر إليّ وأنت بعثت بها إليّ، فقال: «إِنِّي لَمْ أَبْعَثْهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، وَلَكِنْ بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَشُقَّهَا خُمْراً بَيْنَ نِسَائِكَ»<sup>(١)</sup>.  
وفي طريق آخر: فلبستها يوم الجمعة وللوفد<sup>(٢)</sup>.  
السبراء المضلع بالقز.

وعن عمر بن الخطاب قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحرير وقال: «مَنْ لَبَسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ»<sup>(٣)</sup>.

النسائي، عن داود السراج عن أبي سعيد الخدري أن نبي الله ﷺ قال: «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ وَإِنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ لَبَسَهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَلَمْ يَلْبَسْهُ»<sup>(٤)</sup>.

داود السراج لا أعلم روى عنه إلا فتادة.

أبو داود، عن عبد الرحمن بن غنم قال: حدثني أبو عامر أو أبو مالك،

(١) رواه مسلم (٢٠٦٨).

(٢) رواه مسلم (٢٠٦٨).

(٣) رواه مسلم (٢٠٦٩).

(٤) رواه النسائي في الكبرى (٩٦٠٧ - ٩٦١١).

والله يَمِينُ أُخْرَى ما كذبتني أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لَيْكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامًا يَسْتَحِلُّونَ الْحَرَ وَالْحَرِيرَ» وذكر كلاماً قال: «يُمْسَخُ مِنْهُمْ قِرْدَةٌ وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

الحر هو الزنا، قاله الباهلي، ورُوِيَ الخز بالخاء والزاي، والصواب ما تقدم.

مسلم، عن عبد الله مولى أسماء بنت أبي بكر عن أمها قالت: هذه جبة رسول الله ﷺ فأخرجت إليَّ جبة طيالسة كسروانية لها لبنة ديباج وفرجها مكفوفين بالديباج، فقالت: هذه كانت عند عائشة حتى قبضت، فلما قبضت قبضتها، وقد كان النبي ﷺ يلبسها فنحن نغسلها للمرضى ويُستشفى بها<sup>(٢)</sup>.

وعن أنس أن رسول الله ﷺ رخص لعبد الرحمن بن عوف والزيبر بن العوام في القُمصِ الحرير في السفر من حكة كانت بهما، أو وجع كان بهما<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: من حكة كانت بهما من غير شك<sup>(٤)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث عيسى بن إبراهيم بن طهمان الهاشمي عن موسى بن أبي حبيب عن الحكم بن عمير وكان من أصحاب النبي ﷺ قال: رخص رسول الله ﷺ في لباس الحرير عند القتال<sup>(٥)</sup>.

عيسى بن إبراهيم بن طهمان ضعيف عندهم، بل متروك.

أبو داود، عن ابن عباس قال: إنما نهى رسول الله ﷺ عن الثوب

(١) رواه أبو داود (٤٠٣٩).

(٢) رواه مسلم (٢٠٦٩).

(٣) رواه مسلم (٢٠٧٦).

(٤) رواه مسلم (٢٠٧٦).

(٥) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٢٥٠/٥).

الْمُضْمَتِ مِنَ الْحَرِيرِ، فَأَمَّا الْعَلَمُ مِنَ الْحَرِيرِ وَسَدَى الثَّوْبِ فَلَا بَأْسَ بِهِ<sup>(١)</sup>.  
في إسناده خُصِيفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخُدْرِيُّ وَثِقَهُ أَبُو زُرْعَةَ، وَيُحْيَى بْنُ  
مَعِينٍ يَقُولُ فِيهِ: صَالِحُ الْحَدِيثِ وَضَعْفُهُ غَيْرُهُمَا.

مسلم، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: رأى النبي ﷺ عليّ ثوبين  
معصفرين فقال: «إِنَّ هَذِهِ مِنْ لِبَاسِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسُهُمَا»<sup>(٢)</sup>.

أبو داود، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: هبطنا مع  
رسول الله ﷺ من ثنية، فالتفت إليّ وعليّ رباطة مضرجة بالعصفر، فقال: «مَا  
هَذِهِ الرِّبْطَةُ عَلَيْكَ؟» فعرفت ما كره، فأتيت أهلي وهم يسجرون تنوراً لهم،  
فقدفتها فيه ثم أتيتها من الغد، فقال: «يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا فَعَلْتَ الرِّبْطَةُ؟» فأخبرته  
فقال: «أَلَا كَسَوْتَهَا بَعْضَ أَهْلِكَ فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ لِلنِّسَاءِ الْمُضْرَجَةِ النَّبِيِّ لَيْسَتْ  
بِالْمُشَبَّعَةِ وَلَا الْمُرَدَّةِ»<sup>(٣)</sup>.

ورواه من حديث إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن شفعة  
السمعي عن عبد الله بن عمرو إلا أنه قال: وعليّ ثوب مصبوغ بعصفر  
مورد<sup>(٤)</sup>.

البخاري، عن البراء بن عازب أن رسول الله ﷺ نهى عن المياثر  
الْحُمْرِ<sup>(٥)</sup>.

أبو داود، عن ابن سيرين عن معاوية بن أبي سفيان قال: قال  
رسول الله ﷺ: «لَا تَرَكَبُوا الْخُرَّ وَلَا النَّمَارَ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٠٥٥).

(٢) رواه مسلم (٤٠٧٧).

(٣) رواه أبو داود (٤٠٦٦ و ٤٠٦٧).

(٤) رواه أبو داود (٤٠٦٨).

(٥) رواه البخاري (٥٨٣٨).

(٦) رواه أبو داود (٤١٢٩).

قال: فكان معاوية لا يتهم في الحديث عن رسول الله ﷺ.

النسائي، عن أبي أفلح الهمداني عن عبد الله بن زُرَيْرٍ أنه سمع علي بن أبي طالب قال: إن نبي الله ﷺ أخذ حريراً في يمينه، وأخذ ذهباً فجعله في شماله ثم قال: «إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَيَّ أُمَّتِي»<sup>(١)</sup>.

وقال علي بن المديني في هذا الحديث: حديث حسن ورجاله معروفون.

وذكر النسائي أيضاً عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ أَحَلَّ لِأَنَاثِ أُمَّتِي الْحَرِيرَ وَالذَّهَبَ وَحَرَّمَهُ عَلَيَّ ذُكُورَهَا»<sup>(٢)</sup>.

رواه يزيد بن زريع وبشر بن المفضل ويحيى بن سعيد وعبد الوهاب بن عبد المجيد وأبو معاوية ومحمد بن عبيد وحماد بن مسعود عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى عن النبي ﷺ.

ورواه من لا يحتج به عن عبيد الله عن نافع عن سعيد عن رجل من أهل العراق عن أبي موسى.

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن سعيد عن رجل من أهل العراق عن أبي موسى، واختلف فيه عن أيوب.

وذكر الدارقطني أن سعيد بن أبي هند لم يسمع من أبي موسى<sup>(٣)</sup>.

وذكر الترمذي هذا الحديث من حديث سعيد بن أبي هند عن أبي موسى ولم يذكر بينهما أحداً. وقال: هذا حديث حسن صحيح<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه النسائي (٨/١٦٠ و ١٦٠ - ١٦١).

(٢) رواه النسائي (٨/١٦١).

(٣) العلل (٧/٢٤١ - ٢٤٢) للدارقطني.

(٤) رواه الترمذي (١٧٢٠).

النسائي، عن معاوية بن أبي سفيان قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبس الذهب إلا مقطعا<sup>(١)</sup>.

وقد خرج المنع من التحلي بالذهب للنساء عن ثوبان وحذيفة وأبي هريرة وأسماء بنت يزيد وغيرهم عن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

والصحيح الإباحة للنساء، ذكر ذلك النسائي وأبو داود.

وقال النسائي أيضاً عن المقدم بن معدي كرب قال: نهى رسول الله ﷺ عن الحرير والذهب وميائير النمر<sup>(٣)</sup>.

أبو داود، عن عرفجة بن أسعد أنه قطع أنفه يوم الكلاب، فاتخذ أنفاً من ورق، فأتتن عليه، فأمره النبي ﷺ أن يتخذ أنفاً من ذهب<sup>(٤)</sup>.

أبو داود، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رَفَقَةً فِيهَا جِلْدُ نَمْرٍ»<sup>(٥)</sup>.

وعن أبي المليح بن أسامة عن أبيه أسامة بن عمير أن رسول الله ﷺ نهى عن جلود السباع<sup>(٦)</sup>.

يروى عن أبي المليح مرسلًا، ذكره الترمذي قال: وهو أصح، يعني المرسل<sup>(٧)</sup>.

النسائي، عن علي بن أبي طالب قال: نهاني رسول الله ﷺ ولا أقول

(١) رواه النسائي (٨/١٦١ - ١٦٢ و ١٦٣).

(٢) انظر آداب الزفاف (ص ٢٢٢ - ٢٣٨).

(٣) رواه النسائي (٧/١٧٦).

(٤) رواه أبو داود (٤٢٣٢).

(٥) رواه أبو داود (٤١٣٠).

(٦) رواه أبو داود (٤١٣٢) والترمذي (١٧٧٠).

(٧) رواه الترمذي (١٧٧١).

نهاكم عن تختم الذهب، وعن لبس القسيّ وعن لباس المُقَدَّم والمعصفر،  
وعن القراءة راکعاً<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن البراء قال: كان رسول الله ﷺ رجلاً مربوعاً بعيد ما بين  
المنكبين عظيم الجمرة إلى شحمة أذنيه عليه حلة حمراء، ما رأيت شيئاً قط  
أحسن منه ﷺ<sup>(٢)</sup>.

الحلة إزار ورداء.

وذكر أبو داود عن محمد بن عمرو بن عطاء عن رجل من بني حارثة عن  
رافع بن خديج قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ، فرأى رسول الله ﷺ على  
رواحلنا وعلى إبلنا أكسية فيها خيوط عهن حمر، فقال رسول الله ﷺ: «لَا  
أَرَى هَذِهِ الْحُمْرَةَ قَدْ عَلَتْكُمْ؟» فقمنا سراعاً لقول رسول الله ﷺ حتى نفر بعض  
إبلنا فأخذنا الأكسية فنزعناها<sup>(٣)</sup>.

إسناده منقطع

وله عن حريث بن الأبيح السليحي أن امرأة من بني أسد قالت: كنت يوماً  
عند زينب امرأة رسول الله ﷺ، ونحن نصبغ ثياباً لها بِمَغْرَةٍ، فبينما نحن كذلك  
إذ طلع علينا رسول الله ﷺ، فلما رأى المغرة رجع، فلما رأته ذلك زينب  
علمت أن رسول الله ﷺ قد كره ما فعلت، فأخذت فغسلت ثيابها ووارت كل  
حمرة، ثم إن رسول الله ﷺ رجع فاطلع، فلما لم ير شيئاً دخل<sup>(٤)</sup>.

قال أبو داود في إسناده هذا الحديث: نا ابن عوف الطائي نا محمد بن  
إسماعيل حدثني أبي قال ابن عوف: وقرأت في أصل إسماعيل قال: أخبرنا

(١) رواه النسائي (١٦٧/٨).

(٢) رواه مسلم (٢٣٣٧).

(٣) رواه أبو داود (٤٠٧٠).

(٤) رواه أبو داود (٤٠٧١).

ضمضم عن شريح بن عبيد عن حبيب بن عبيد عن حريث بن الأبلج السليحي . . . . . فذكره .

وعن ركانة بن عبد يزيد قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «فَرَقُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ الْعَمَائِمُ عَلَى الْقَلَانِسِ»<sup>(١)</sup>.

إسناده مجهول لا يعرف لبعضهم سماع من بعض .

وعن وهب مولى أبي أحمد عن أم سلمة أن النبي ﷺ دخل عليها وهي تختمر فقال: «لَيْتَ لَأَلَيَّيْنِ»<sup>(٢)</sup>.

قال أبو داود: معناه لا تعتم مثل الرجل يقول لا تكره طاقة ولا طاقتين .

مسلم، عن عمرو بن حريث أن رسول الله ﷺ خطب الناس وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفيها بين كتفيه<sup>(٣)</sup>.

أبو داود، عن سليمان بن خربوذ قال: نا شيخ من أهل المدينة قال: سمعت عبد الرحمن بن عوف يقول: عممني رسول الله ﷺ فَسَدَلَهَا بَيْنَ يَدَيِ وَمِنْ خَلْفِي<sup>(٤)</sup>.

أبو داود، عن عبد الله بن عباس قال: لقد رأيت على رسول الله ﷺ أحسن ما يكون من الحلل<sup>(٥)</sup>.

قال أبو عبيد: الحلل برود اليمن، قال: والحلة إزار ورداء ولا تكون حلة حتى تكون ثوبين .

(١) رواه أبو داود (٤٠٧٨).

(٢) رواه أبو داود (٤١١٥).

(٣) رواه مسلم (١٣٥٩).

(٤) رواه أبو داود (٤٠٧٩).

(٥) رواه أبو داود (٤٠٣٧).

وعن عبد الله بن سعد الدمشقي عن أبيه قال: رأيت رجلاً يتجاراً على بغلة بيضاء عليه عمامة خز سوداء فقال: كسانيتها رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

قال أبو داود: عشرون نفساً من أصحاب النبي ﷺ أقل أو أكثر لبسوا الخبز<sup>(٢)</sup>.

النسائي، عن أبي رثمة قال: رأيت رسول الله ﷺ يخطب وعليه بردان أخضران<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن أنس قال: كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ الحبرة<sup>(٤)</sup>.

النسائي، عن عائشة أنها جعلت للنبي ﷺ بردة من صوف فلبسها، فلما عرق فوجد ريح الصوف طرحها، وكان يحب الريحه الطيبة<sup>(٥)</sup>.

مسلم، عن أبي بردة قال: أخرجت إلينا عائشة إزاراً وكساءً ملبداً، فقالت: في هذا قبض رسول الله ﷺ.

وفي رواية: إزاراً غليظاً<sup>(٦)</sup>.

وعن عائشة قالت: خرج رسول الله ﷺ ذات غداة وعليه مرط مرجل من شعر أسود<sup>(٧)</sup>.

المرجل الموشى بمثل صور الرجال.

والمرجل بالجيم: هو الموشى أيضاً بمثل صور الرجال.

(١) رواه أبو داود (٤٠٣٨).

(٢) قاله بعد الحديث (٤٠٣٩).

(٣) رواه النسائي (٢٠٤/٨).

(٤) رواه مسلم (٢٠٧٩).

(٥) رواه النسائي في الكبرى (٩٦٦١) وأبو داود (٤٠٧٤).

(٦) رواه مسلم (٢٠٨٠).

(٧) رواه مسلم (٢٠٨١).

الترمذي، عن أم سلمة قالت: كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ القميص<sup>(١)</sup>.

وعن أسماء بنت يزيد قالت: كان كم رسول الله ﷺ إلى الرسغ<sup>(٢)</sup>.  
قال: حديث حسن غريب.

مسلم، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال له: «فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ، وَفِرَاشٌ لِامْرَأَتِهِ، وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ»<sup>(٣)</sup>.

وعن عائشة قالت: كان وسادة رسول الله ﷺ الذي يتكىء عليه من آدم حشوه ليف<sup>(٤)</sup>.

أبو داود، عن جابر بن سمرة قال: دخلت على النبي ﷺ فرأيتته متكئاً على وسادة على يساره<sup>(٥)</sup>.

مسلم، عن جابر بن عبد الله قال: لما تزوجت قال لي رسول الله ﷺ: «أَتَّخَذْتَ أَنْمَاطًا» قلت: وأتني لنا أنماط، قال: «أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ» قال جابر: عند امرأتي نمط فأنا أقول: نَحْيِهِ عَنِي، وتقول: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ»<sup>(٦)</sup>.

أبو داود، عن عبد الله بن حكيم قال: قرئ علينا كتاب رسول الله ﷺ بأرض جهينة وأنا غلام شاب: «أَنْ لَا تَسْتَمْتِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ»<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه الترمذي (١٧٦٣ و ١٧٦٤).

(٢) رواه الترمذي (١٧٦٥).

(٣) رواه مسلم (٢٠٨٤).

(٤) رواه مسلم (٢٠٨٢).

(٥) رواه أبو داود (٤١٤٣).

(٦) رواه مسلم (٢٠٨٣).

(٧) رواه أبو داود (٤١٢٧).

قد صح الخبر في الانتفاع بجلود الميتة إذا دبغت، وقد تقدم في الطهارة.

البخاري، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فقال أبو بكر: يا رسول الله إن أحد شقي إزاري يسترخي إلا أن أتعاهد ذلك منه، فقال رسول الله ﷺ: «لَسْتَ مِمَّنْ يَصْنَعُهُ خِيَلَاءَ»<sup>(١)</sup>.

النسائي، عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ وَمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ بَطْرًا»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «بَيْنَا رَجُلٌ يَتَبَخَّرُ يَمْشِي فِي بُرْدِيهِ قَدْ أَعَجَبْتُهُ نَفْسُهُ فَخَسَفَ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

الترمذي، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فقالت أم سلمة: فكيف يصنعن النساء بذيولهن؟ قال: «يُزْحِنِ شِبْرًا» قالت: إذا تكشفت أقدامهن؟ قال: «فِيُزْحِنَهُ ذِرَاعًا لَا يَرِدُنَّ عَلَيْهِ»<sup>(٤)</sup>.

قال: حديث حسن صحيح.

أبو داود، عن أنس عن عمر قال: ما قال رسول الله ﷺ في الإزار فهو في القميص<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (٥٧٨٤).

(٢) رواه النسائي في الكبرى (٩٧١٤ - ٩٧١٧).

(٣) رواه مسلم (٢٠٨٨).

(٤) رواه الترمذي (١٧٣١).

(٥) رواه أبو داود (٤٠٩٥).

وعن عكرمة أنه رأى ابن عباس يأتزر فيضع إزاره من مُقَدَّمه على ظهر قدميه ويرفع من مؤخره، قلت له: تأتزر هذه الإزرة؟ قال: رأيت رسول الله ﷺ يأتزرها<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة قال: لعن رسول الله ﷺ الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ نهى عن اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد، وأن يرفع الرجل إحدى رجله على الأخرى وهو مستلق على ظهره<sup>(٣)</sup>.

الصماء: أن يجعل ثوبه على أحد عاتقيه فيبدو أحد شقيه ليس عليه ثوب.

والاحتباء: احتباء الرجل بثوبه وهو جالس ليس على فرجه منه شيء.

مسلم، عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ»<sup>(٤)</sup>.

وقال البخاري: «وَلَا صُورَةٌ تَمَائِيلٌ»<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو داود: «صورة ولا كلب ولا جنب»<sup>(٦)</sup>.

وإسناد مسلم والبخاري أصح وأجل.

أبو داود، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ

(١) رواه أبو داود (٤٠٩٦).

(٢) رواه أبو داود (٤٠٩٨).

(٣) رواه مسلم (٢٠٩٩).

(٤) رواه مسلم (٢١٠٦) من حديث ابن عباس عن أبي طلحة عن النبي ﷺ لا من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ.

(٥) رواه البخاري (٣٢٢٥).

(٦) رواه أبو داود (٢٢٧ و٤١٥٢) من حديث علي بن أبي طالب.

السَّلَامُ فَقَالَ لِي: أَتَيْتُكَ الْبَارِحَةَ فَلَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَكُونَ دَخَلْتُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ عَلَى الْبَابِ تَمَائِيلٌ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ قِرَامٌ سِتْرٌ فِيهِ تَمَائِيلٌ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ كَلْبٌ، فَمَرُّ بِرَأْسِ التَّمَائِلِ عَلَى الْبَابِ يُقَطِّعُ فَيَصِيرُ كَهَيْئَةِ الشَّجَرَةِ وَمُرٌّ بِالسِّتْرِ فَلْيُقَطِّعْ فَلْيُجْعَلْ مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ مَبْنُودَتَيْنِ تُوْطَأَنَّ، وَمُرٌّ بِالْكَلْبِ فَلْيُخْرِجْ» ففعل رسول الله ﷺ . . . . . وذكر الحديث<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن عائشة قالت: كان لنا ستر فيه تمثال طائر، وكان الداخل إذا دخل استقبله، فقال لي رسول الله ﷺ: «حَوْلِي هَذَا عَنِّي فَإِنِّي كُلَّمَا دَخَلْتُ فَرَأَيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا» قالت: وكانت لنا قطيفة كنا نقول: علمها حرير وكنا نلبسها<sup>(٢)</sup>.

وعنها قالت: رأيت، يعني النبي ﷺ خرج في غزاته، فأخذت نمطاً فسترته على الباب، فلما قدم فرأى النمط عرفت الكراهية في وجهه، فجدبه حتى هتكه أو قطعه وقال: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَارَةَ وَالطِّينَ» قالت: فقطعنا منه وسادتين وحشوتهما ليفاً فلم يعب ذلك علي<sup>(٣)</sup>.

وعنها في النمرقة التي فيها التصاوير، قالت: فأخذته فجعلته مرْفَقَتَيْنِ، فكان النبي ﷺ يرتفق بهما في البيت<sup>(٤)</sup>.

وعن بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجَهَنِيِّ حَدَّثَهُ مَعَ بَشْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتاً فِيهِ صُورَةٌ» قَالَ بَشْرٌ: فَمَرَضَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ فَعَدَنَاهُ فَإِذَا نَحْنُ فِي بَيْتِهِ بَسْتَرٌ فِيهِ تَصَاوِيرٌ، فَقُلْتُ لِعَبِيدِ اللَّهِ: أَلَمْ يُحَدِّثْنَا فِي التَّصَاوِيرِ؟ قَالَ: إِنَّهُ قَالَ: إِلَّا رَقْمًا

(١) رواه أبو داود (٤١٥٨).

(٢) رواه مسلم (٢١٠٧).

(٣) رواه مسلم (٢١٠٧).

(٤) رواه مسلم (٢١٠٧).

في ثوب ألم تسمعه؟ قلت: لا، قال: بل قد ذكرت ذلك<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا استجد ثوباً سماه باسمه إما قميصاً أو عمامة ثم يقول: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدَ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ وَخَيْرِ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ».

قال أبو نصره: وكان أصحاب رسول الله ﷺ إذا لبس أحدهم ثوباً جديداً قيل له: تبلي ويخلف الله عز وجل<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن أم خالد بنت خالد بن سعيد قالت: أتيت النبي ﷺ مع أبي وعلي قميص أصفر فقال رسول الله ﷺ: «سَنَّهُ سَنَهُ».

قال عبد الله بن المبارك: وهي بالحبشية «حسنة حسنة» قال: فذهبت ألعب بخاتم النبوة فزبرني أبي، قال رسول الله ﷺ: «دَعَهَا» ثم قال رسول الله ﷺ: «أَبْلِي وَأَخْلَقِي ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلَقِي»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فترعه فطرحه وقال: «يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ» فقيل للرجل بعدما ذهب رسول الله ﷺ: خذ خاتمك فانتفع به، فقال: لا والله لا آخذه أبداً وقد طرحه رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>.

وذكر الدارقطني عن عطاء بن يزيد عن أبي ثعلبة الخشني أن النبي ﷺ رأى في يده خاتماً من ذهب فترعه بغضب، فلما عقل النبي ﷺ ألقاه، فنظر النبي ﷺ فلم يره فقال: ما أرانا إلا قد أوجعناك وأغرمناك.

(١) رواه مسلم (٢١٠٦).

(٢) رواه أبو داود (٤٠٢٠).

(٣) رواه البخاري (٣٠٧١).

(٤) رواه مسلم (٢٠٩٠).

هكذا رواه النعمان بن راشد عن الزهري عن عطاء .

ورواه الحفاظ من أصحاب الزهري عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ لبس خاتماً . وهو الصحيح<sup>(١)</sup> .

أبو داود، عن عائشة قالت: قدمت على النبي ﷺ حلية من عند النجاشي أهداها له فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشي، قالت: فأخذه رسول الله ﷺ يعود معرضاً عنه أو ببعض أصابعه، ثم دعا أمامة بنت أبي العاص ابنة ابنته زينب فقال: «تَحَلِّي بِهَذَا يَا بِنْتِي»<sup>(٢)</sup> .

مسلم، عن ابن عمر قال: اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ورق فكان في يده، ثم كان في يد أبي بكر ثم كان في يد عمر ثم كان في يد عثمان حتى وقع منه في بئر أريس نقشه محمد رسول الله<sup>(٣)</sup> .

زاد في طرق أخرى: وكان إذا لبسه جعل فسه مما يلي بطن كفه<sup>(٤)</sup> .

قال أبو داود: لم يختلف على عثمان حتى سقط الخاتم من يده .  
وذكر الدارقطني عن حميد بن أنس عن النبي ﷺ قال: «لَا يُكْتَبُ فِي الْخَاتَمِ بِالْعَرَبِيَّةِ»<sup>(٥)</sup> .

قال: الصحيح عن حميد عن الحسن مرسلًا .

أبو داود، عن أنس قال: كان خاتم رسول الله ﷺ من فضة كله فسه منه<sup>(٦)</sup> .

مسلم، عن أنس أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من فضة، ونقش فيه محمد

(١) العلل (٦/٣١٩ - ٣٢٠) للدارقطني .

(٢) رواه أبو داود (٤٢٣٥) .

(٣) رواه مسلم (٢٠٩١) .

(٤) رواه مسلم (٢٠٩١) .

(٥) قاله أبو داود بعد الحديث (٤٢١٨) .

(٦) رواه أبو داود (٤٢١٧) .

رسول الله، وقال للناس: «إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَلَا يَنْقُشُ أَحَدُكُمْ عَلَيَّ نَقْشِهِ»<sup>(١)</sup>.

وعنه: كان خاتم النبي ﷺ من ورق، وكان فسه حبشياً<sup>(٢)</sup>.

وعنه أنه أبصر في يد رسول الله ﷺ خاتم من ورق يوماً واحداً، قال: فصنع الناس الخواتيم من ورق فلبسوه، فطرح النبي ﷺ خاتمه، فطرح الناس خواتيمهم<sup>(٣)</sup>.

وعند النسائي من حديث ابن عبد الله أنه عليه السلام كان يختم به ولا يلبسه<sup>(٤)</sup>.

وذكر أبو داود عن همام عن ابن جريج عن الزهري عن أنس قال: كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء وضع خاتمه<sup>(٥)</sup>.

قال أبو داود: هذا حديث منكر وإنما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من ورق ثم ألقاه. والوهم فيه من همام ولم يروه إلا همام.

وذكر أبو أحمد من حديث محمد بن عبيد الله بن محمد العرزمي عن نافع عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يتختم في خنصره الأيمن، فإذا دخل الخلاء جعل الكتاب مما يلي كفه<sup>(٦)</sup>.

قال: هذا متن غريب بهذا الإسناد، وذكر ضعف العرزمي، وأن عامة رواياته غير محفوظة.

(١) رواه مسلم (٢٠٩٢).

(٢) رواه مسلم (٢٠٩٤).

(٣) رواه مسلم (٢٠٩٣).

(٤) رواه النسائي (١٩٥/٨) وفي الكبرى (٩٥٥١).

(٥) رواه أبو داود (١٩).

(٦) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (١٠٢/٦).

أبو داود، عن أبي ظبية عبد الله بن مسلم ولا يحتج بحديثه عن عبد الله بن بريدة عن بريدة أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ وعليه خاتم من شبه فقال له: «مَا لِي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الْأَضْنَامِ؟» ثم طرحه وجاء عليه خاتم من حديد فقال: «مَا لِي أَرَى عَلَيْكَ حُلِيَةَ أَهْلِ النَّارِ؟» فطرحه فقال: يا رسول الله أي شيء اتخذته؟ قال: «اتَّخَذْتُهُ مِنْ وَرَقٍ وَلَا تُنَمُّهُ مِثْقَالاً»<sup>(١)</sup>.

وعن أياس بن الحارث بن معيقب عن جده قال: كان خاتم رسول الله ﷺ من حديد ملوي عليه فضة<sup>(٢)</sup>.

أياس لا أعلم روى عنه إلا نوح بن ربيعة.

وعن الهيثم بن شفي عن صاحب له عن أبي ريحانة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الخاتم إلا لذي سلطان<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن أنس قال: كان خاتم رسول الله ﷺ في هذه، وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى<sup>(٤)</sup>.

الترمذي، عن عبد الله بن جعفر قال: كان النبي ﷺ يتختم في يمينه<sup>(٥)</sup>.

قال البخاري: هذا أصح شيء روي في هذا الباب.

النسائي، عن علي بن أبي طالب قال: نهاني رسول الله ﷺ عن الخاتم في السبابة والوسطى<sup>(٦)</sup>.

البخاري، عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يحب التيمن ما استطاع في

(١) رواه أبو داود (٤٢٢٣).

(٢) رواه أبو داود (٤٢٢٤).

(٣) رواه أبو داود (٤٠٤٩).

(٤) رواه مسلم (٢٠٩٥).

(٥) رواه الترمذي (١٧٤٤).

(٦) رواه النسائي (١٧٧/٨) وفي الكبرى (٩٥٢٨).

شأنه كله، في طهوره وترجله وتنعله<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن عبد الله بن بريدة أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ رَحَلَ إلى فضالة بن عبيد، فذكر حديثاً فقال: ما لي أراك شعثاً وأنت أمير الأرض؟ قال، يعني فضالة: إن رسول الله ﷺ كان ينهانا عن كثير من الإرفاه، فقال: وما لي لا أرى عليك حذاء؟ قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نحتفي أحياناً. هذا مختصر<sup>(٢)</sup>.

أبو داود، عن أبي الزبير عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتنعل الرجل قائماً<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ في غزوة غزاهها يقول: «اسْتَكْثِرُوا مِنَ النَّعَالِ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِباً مَا انْتَعَلَ»<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن عمر قال: رأيت النبي ﷺ يلبس النعل التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها<sup>(٥)</sup>.

البخاري، عن أنس: ان نعل رسول الله ﷺ كان لها قبالان<sup>(٦)</sup>.

مسلم، عن جابر أن النبي ﷺ قال: «لَا تَمْشِ فِي نَعْلِ وَاحِدٍ وَلَا تَحْتَبِ فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ...» الحديث<sup>(٧)</sup>.

أبو داود، عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا انْقَطَعَ

(١) رواه البخاري (٤٢٦).

(٢) رواه أبو داود (٤١٦٠).

(٣) رواه أبو داود (٤١٣٥).

(٤) رواه مسلم (٢٠٩٦).

(٥) رواه مسلم (١١٨٧).

(٦) رواه البخاري (٥٨٥٧).

(٧) رواه مسلم (٢٠٩٩).

شَسَعُ أَحَدِكُمْ فَلَا يَمْشِي فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُضْلِحَ شِسْعَهُ وَلَا يَمْشِي فِي حُفٍّ وَاحِدٍ وَلَا يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ»<sup>(١)</sup>.

مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ وَلْيُنْعِلْهُمَا جَمِيعاً أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعاً»<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن عائشة قالت: ربما مشى النبي ﷺ في نعل واحدة<sup>(٣)</sup>.

في إسناده ليث بن أبي سليم.

ورواه من طريق آخر من فعل عائشة، قالت: وهو أصح<sup>(٤)</sup>.

أبو داود، عن ابن عباس قال: من السنة إذا جلس الرجل أن يخلع نعليه فيضعهما بجنبه<sup>(٥)</sup>.

## باب

### في الخضاب

مسلم، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ»<sup>(٦)</sup>.

وعن جابر بن عبد الله قال: أتني بأبي قحافة عام فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضاً، فقال النبي ﷺ: «غَيِّرُوا هَذَا بِشَيْءٍ وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ»<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤١٣٧) ورواه مسلم (٢٠٩٩).

(٢) رواه مسلم (٢٠٩٧).

(٣) رواه الترمذي (١٧٧٧).

(٤) رواه الترمذي (١٧٧٨).

(٥) رواه أبو داود (٤١٣٨).

(٦) رواه مسلم (٢١٠٣).

(٧) رواه مسلم (٢١٠٢).

النسائي، عن عروة بن الزبير عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «غَيَّرُوا الشَّيْبَ وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ»<sup>(١)</sup>.

رواه أيضاً من حديث عروة عن ابن عمر<sup>(٢)</sup>.

قال: وكلاهما ليس بمحفوظ.

وقال الدارقطني: المشهور عن عروة مرسلًا<sup>(٣)</sup>.

أبو داود، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَحْسَنَ مَا غُيِّرَ بِهِ الشَّيْبُ الْحِنَاءُ وَالْكَتْمُ»<sup>(٤)</sup>.

البخاري، عن [عثمان بن] عبد الله بن موهب قال: دخلت على أم سلمة فأخرجت إلينا شعرات من شعر النبي ﷺ مخضوبًا<sup>(٥)</sup>.

زاد ابن أبي خيثمة بالحناء والكتم. والإسناد واحد<sup>(٦)</sup>.

أبو داود، عن أبي رثمة قال: انطلقت مع أبي نحو النبي ﷺ فإذا هو ذو وفرة وبها ردع من حناء وعليه بردان أخضران<sup>(٧)</sup>.

وعن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يلبس النعال السبتية ويصفر لحيته بالورس والزعفران<sup>(٨)</sup>.

وقد صح أن النبي ﷺ نهى عن التزعفر للرجال<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه النسائي (١٣٧/٨ - ١٣٨).

(٢) رواه النسائي (١٣٧/٨).

(٣) العلل (٢٣٤/٤ - ٢٣٥).

(٤) رواه أبو داود (٤٢٠٥).

(٥) رواه البخاري (٥٨٩٧).

(٦) وكذا رواه ابن ماجه (٣٦٢٣).

(٧) رواه أبو داود (٤٢٠٦).

(٨) رواه أبو داود (٤٢١٠).

(٩) رواه مسلم (٢١٠١) من حديث أنس.

أبو داود، عن زيد بن أسلم أن ابن عمر كان يصبغ لحيته بالصفرة حتى تمتلىء ثيابه من الصفرة، فقليل له: لم تصبغ بالصفرة؟ فقال: إني رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها، ولم يكن شيء أحب إليه منها، وقد كان يصبغ بها ثيابه كلها حتى عمامته<sup>(١)</sup>.

قال أبو عمر بن عبد البر: لم يكن رسول الله ﷺ يصبغ بالصفرة إلا ثيابه، وأما الخضاب فلم يكن عليه السلام يخضب<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن ابن سيرين قال: سألت أنساً هل كان رسول الله ﷺ خضب؟ فقال: لم يبلغ الخضاب كان في لحيته شعرات بيض، قال: فقلت له: فكان أبو بكر يخضب؟ قال: فقال: نعم بالحناء والكتم<sup>(٣)</sup>.

زاد في طريق آخر: واختضب عمر بالحناء. رواه من حديث ثابت عن أنس.

وذكر عن النبي ﷺ أنه لم يخضب<sup>(٤)</sup>.

أبو داود، عن ابن عباس قال: مر على النبي ﷺ رجل قد خضب بالحناء، فقال: «مَا أَحْسَنَ هَذَا» ومر آخر قد خضب بالحناء والكتم فقال: «هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا» قال: ثم مر آخر قد خضب بالصفرة فقال: «هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ»<sup>(٥)</sup>.

في إسناده حميد بن وهب، قال البخاري فيه: منكر الحديث.

أبو داود، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «[يَكُونُ] قَوْمٌ

(١) رواه أبو داود (٤٠٦٤).

(٢) التمهيد (٨٠/٢١ - ٨٧).

(٣) رواه مسلم (٢٣٤١).

(٤) رواه مسلم (٢٣٤١).

(٥) رواه أبو داود (٤٢١١).

يَخْضُبُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ بِالسَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ لَا يُرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.

### باب

مسلم، عن ابن عباس قال: كان أهل الكتاب يَسْدِلُونَ أشعارهم، وكان المشركون يَفْرُقُونَ رؤوسهم، وكان رسول الله ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر به، فسدل رسول الله ﷺ ناصيته ثم فرق بعد ذلك<sup>(٢)</sup>.

وذكر أبو عمر بن عبد البر في التمهيد عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «اخْضِبُوا وَفَرَّقُوا وَخَالَفُوا الْيَهُودَ». وقال في إسناده إسناد صحيح كلهم ثقات.

أبو داود، عن عائشة قالت: كنت إذا أردت أن أفرق رأس النبي ﷺ صَدَعْتُ الفرق من يافوخه وأرسلت ناصيته بين عينيه<sup>(٣)</sup>.

الترمذي، عن أم هانئ قالت: قدم رسول الله ﷺ مكة وعليه أربع غدائر<sup>(٤)</sup>.

قال: هذا حديث حسن.

مسلم، عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ قد شمط مقدمة رأسه ولحيته، فكان إذا ادهن لم يتبين، وإذا شعث رأسه تبين، وكان كثير شعر اللحية، فقال رجل: وجهه مثل السيف، قال: لا بل مثل القمر وكان مستديراً، ورأيت الخاتم عند كتفه مثل بيضة الحمامة يشبه جسده<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٢١٢).

(٢) رواه مسلم (٢٣٣٦).

(٣) رواه أبو داود (٤١٨٩).

(٤) رواه الترمذي (١٧٨١) وفي المطبوع من نسختنا زيادة «غريب».

(٥) رواه مسلم (٢٣٤٤).

وعن أسماء بنت أبي بكر قالت جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إن لي ابنة عريساً أصابتها حصبة فتمرّق شعرها أفأصله؟ قال: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ»<sup>(١)</sup>.

زاد البخاري: إن زوجها أمرني أن أصل في شعرها، قال: «لا»<sup>(٢)</sup>.  
النسائي، عن علي بن أبي طالب قال: نهى رسول الله ﷺ عن أن تحلق المرأة شعرها [رأسها]<sup>(٣)</sup>.

هذا يرويه همام بن يحيى عن قتادة عن خلاس بن عمرو عن علي، وخالفه هشام الدستوائي وحماد بن سلمة، فروياه عن قتادة مرسلًا عن النبي ﷺ<sup>(٤)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث معلى بن عبد الرحمن الواسطي قال: نا عبد الحميد بن جعفر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: نهى رسول الله ﷺ أن تحلق المرأة رأسها على كل حال<sup>(٥)</sup>.

قال: وهذا عن عبد الحميد بهذا الإسناد يرويه معلى، وقال في معلى: أرجو أنه لا بأس به ولم يذكر لأحد فيه قولاً أكثر من ثناء الدقيقي عليه.  
وذكر أبو حاتم فقال فيه: ضعيف كأن حديثه لا أصل له، وقال مرة: متروك الحديث.

النسائي، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ رأى صبياً حلق بعض رأسه وترك بعضه فنهى عن ذلك فقال: «اتْرُكُوهُ كُلَّهُ أَوْ اخْلِقُوهُ كُلَّهُ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢١٢٢).

(٢) هو في البخاري (٥٩٣٥) بمعنى ذلك.

(٣) رواه النسائي (١٣٠/٨) وفي الكبرى (٩٢٩٧) وفيهما رأسها بدل شعرها.

(٤) العلل (١٩٥/٣) للدارقطني.

(٥) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٣٧٣/٦).

(٦) رواه النسائي (١٣٠/٨) وفي الكبرى (٩٢٩٦).

وذكر أبو أحمد من حديث سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن أن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ عن حلق القفا بالموسى إلا عند الحجامة<sup>(١)</sup>.

قال أبو أحمد: هذا متن منكر وسعيد بن بشير الغالب عليه الصدق وعلى حديثه الاستقامة، ولعله يهم في الشيء بعد الشيء ويغلط.

مسلم، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ»<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن عبد الله بن مسعود: لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله، مالي لا ألعن من لعنه رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله عز وجل<sup>(٣)</sup>.

أبو داود في المراسيل، عن عثمان بن الأسود سمع مجاهداً يقول: رأى النبي ﷺ رجلاً طويل اللحية فقال: «لِمَ يُشَوِّهُ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ؟» قال: ورأى رجلاً نائر الرأس يعني شعناً فقال: «مَهْ أَحْسِنِ إِلَى شَعْرِكَ أَوْ اخْلِقْهُ»<sup>(٤)</sup>.

وفي كتاب أبي داود عن أبي الزناد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَانَ لَهُ شَعْرٌ فَلْيُكْرِمْهُ»<sup>(٥)</sup>.

وعن جابر بن عبد الله قال: أتانا رسول الله ﷺ فرأى رجلاً شعناً قد تفرق شعره فقال: «أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يُسَكِّنُ بِهِ شَعْرَهُ؟» ورأى رجلاً آخر عليه ثياب

(١) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٣/٣٧٣) إلا أنه فيه عن أنس عن عمر فجعله من مستند عمر.

(٢) رواه مسلم (٢١٢٤) وفيه أن رسول الله ﷺ لعن الحديث. وهذا اللفظ للبخاري (٥٩٣٧).

(٣) رواه البخاري (٥٩٤٨) وانظر أيضاً (٤٨٨٦ و ٤٨٨٧ و ٥٩٣١ و ٥٩٣٩ و ٥٩٤٣).

(٤) رواه أبو داود في المراسيل (٤٤٨).

(٥) رواه أبو داود (٤١٦٣).

وسخة فقال: «أَمَا كَانَ هَذَا يَجِدُ مَاءً يَغْسِلُ بِهِ تَوْبَهُ؟»<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن قيس بن بشر عن أبيه عن أبي الحنظلية قال: قال رسول الله ﷺ: «نعم الرجل خريم الأسدي لَوْ لَا طُولُ جُمَّتِهِ وَأَسْبَالُ إِزَارِهِ» فبلغ ذلك خُرَيْمًا فجعل يأخذ شَفْرَةً فَيَقْطَعُ بِهَا جُمَّتَهُ إِلَى أُذُنِهِ وَرَفَعَ إِزَارَهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ<sup>(٢)</sup>.

وقال بهذا الإسناد: سمعت رسول الله ﷺ [يقول]: «إِنَّكُمْ قَادِمُونَ عَلَى إِخْوَانِكُمْ فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ وَأَصْلِحُوا لِبَاسَكُمْ حَتَّى تَكُونُوا كَأَنَّكُمْ شَامَةٌ فِي النَّاسِ»<sup>(٣)</sup>.

الحديث أطول من هذا لكنني اختصرته.

وعن شميم بن بيتان الغساني عن شيبان القتباني عن رويغ بن ثابت أن رسول الله ﷺ قال: «يَا رُوَيْغُ لَعَلَّ الْحَيَاةَ تَطُولُ بِكَ بَعْدِي فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرَأَ أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ فَإِنَّ مُحَمَّدًا مِنْهُ بَرِيءٌ»<sup>(٤)</sup>.

شميم بن بيتان ثقة وشيبان لا أعلم روى عنه إلا شميم.

ومن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَتَّبِعُوا الشَّيْبَ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشِيبُ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وفي آخر يرجع إلى هذا الإسناد: «إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ بِهَا حَسَنَةً وَحَطَّ عَنْهَا بِهَا خَطِيئَةً»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٠٦٢).

(٢) رواه أبو داود (٤٠٨٩).

(٣) هو نفس الحديث السابق.

(٤) رواه أبو داود (٣٦).

(٥) رواه أبو داود (٤٢٠٢).

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ طَيْبٌ فَلَا يَرُدُّهُ فَإِنَّهُ طَيْبٌ الرَّيْحِ خَفِيفُ الْمَخْمَلِ»<sup>(١)</sup>.

وقال مسلم: «مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ» ولم يذكر الطيب<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن أنس أن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب<sup>(٣)</sup>.

أبو داود، عن أنس أيضاً قال: كانت للنبي ﷺ سكة يتطيب منها<sup>(٤)</sup>.

وعن الحسن بن عمران بن الحصين أن نبي الله ﷺ قال: «لَا أَرْكَبُ الْأَرْجُوَانَ، وَلَا الْأَبْسُ الْمُعْضَفَرُ وَلَا الْقَمِيصَ، الْمَكْفَفَ بِالْحَرِيرِ» قال: وأوماً الحسن إلى جيب قميصه قال: وقال: «أَلَا وَطَيْبُ الرَّجَالِ رِيحٌ لَا لَوْنٌ لَهُ، أَلَا وَطَيْبُ النِّسَاءِ لَوْنٌ لَا رِيحَ لَهُ»<sup>(٥)</sup>.

تكلموا في سماع الحسن بن عمران، وحملوا هذا الحديث في المرأة إذا خرجت، وأما إذا كانت في بيتها فتطيب بما شاءت.

مسلم، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «الْمِسْكُ أَطْيَبُ الطَّيْبِ»<sup>(٦)</sup>.

وعن نافع أن ابن عمر كان إذا استجمر بالألوة غير مُطْرَأة، وكافور يطرحه مع الألوة قال: هكذا كان يستجمر رسول الله ﷺ<sup>(٧)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث عمر بن حبيب العدوي قال: نا ابن عون عن محمد بن سيرين قال: سألت أنساً عن كحل النبي ﷺ قال: كان يكتحل في

(١) رواه أبو داود (٤١٧٢).

(٢) رواه مسلم (٢٢٥٣).

(٣) رواه البخاري (٥٩٢٩).

(٤) رواه أبو داود (٤١٦٢).

(٥) رواه أبو داود (٤٠٤٨).

(٦) رواه مسلم (٢٢٥٢).

(٧) رواه مسلم (٢٢٥٤).

اليمنى ثنتين وفي اليسرى ثنتين وواحدة بينهما.

قال ابن سيرين: هكذا الحديث وإنما أحب أن يكون في هذه ثلاث وفي هذه ثلاث وواحدة بينهما<sup>(١)</sup>.

قال أبو أحمد: عمر بن حبيب حسن الحديث يكتب حديثه مع ضعفه.

النسائي، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا مِنْ رِيحِهَا فِيهَا زَانِيَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتزعفر الرجل<sup>(٣)</sup>.

أبو داود، عن حميد الشامي عن سليمان المنبهي لا أعرفهما عن ثوبان في حديث ذكره عن النبي ﷺ وفي آخره: «يَا ثُوبَانُ اشْتَرِ لِفَاطِمَةَ قِلَادَةً مِنْ عَصَبٍ وَسِوَارَتَيْنِ مِنْ عَاجٍ»<sup>(٤)</sup>.

قال يحيى بن معين في حميد الشامي وسليمان المنبهي: لا أعرفهما، وكذا قال أحمد بن حنبل في حميد: لا أعرفه.

قال أبو أحمد: إنما أنكر على حميد هذا الحديث وهو حديثه لا أعلم له غيره<sup>(٥)</sup>.

وذكر أبو داود عن بُنَانَةَ مَوْلَاةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَانَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: بَيْنَمَا هِيَ عِنْدَهَا إِذْ دَخَلَ عَلَيْهَا بَجَارِيَةٌ وَعَلَيْهَا خِلَاجٌ يَصُوتُن فَقَالَتْ: لَا تَدْخُلْنَهَا عَلَيَّ إِلَّا أَنْ تَقْطَعَ جِلَاجِلَهَا، وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جَرَسٌ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٣٩/٥).

(٢) رواه النسائي (١٥٣/٨).

(٣) رواه مسلم (٢١٠١).

(٤) رواه أبو داود (٤٢١٣).

(٥) الكامل (٢٧١ - ٢٧٠/٢) لأبي أحمد بن عدي.

(٦) رواه أبو داود (٤٢٣١).

## باب في الأسماء والكنى

مسلم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلَاقِ لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ».  
قال سفيان بن عيينة: مثل شاهنشاه<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن أبي وهب الجشمي قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسْمُوا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَحْبُ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَصْدَقُهُمَا حَارِثٌ وَهَمَامٌ، وَأَصْبَحُهُمَا حَرْبٌ وَمُرَّةٌ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «أَحْبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَرْبَعٌ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ، وَلَا تُسَمِّينَ غُلَامَكَ يَسَاراً وَلَا رَبَاحاً وَلَا نَجِيحاً وَلَا أَفْلَحَ، فَإِنَّكَ تَقُولُ: أَيْمٌ هُوَ؟ فَلَا يَكُونُ، فَيَقُولُ: لَا، إِنَّمَا هُوَ أَرْبَعٌ فَلَا تَزِيدَنَّ عَلَيَّ»<sup>(٣)</sup>.

وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ غير اسم عاصية وقال: «أَنْتِ جَمِيلَةٌ»<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن عباس قال: كانت جويرية اسمها برة فحول رسول الله ﷺ اسمها جويرية وكان يكره أن يقال خرج من عند برة<sup>(٥)</sup>.

وعن محمد بن عمرو بن عطاء قال: سميت ابنتي برة فقالت لي زينب

(١) رواه مسلم (٢١٤٣).

(٢) رواه أبو داود (٤٩٥٠).

(٣) رواه مسلم (٢١٣٧).

(٤) رواه مسلم (٢١٣٩).

(٥) رواه مسلم (٢١٤٠).

بنت أبي سلمة إن رسول الله ﷺ نهى عن هذا الاسم وسُميت بَرَّةً، فقال رسول الله ﷺ: «لَا تَزُكُّوْا أَنْفُسَكُمْ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ» قالوا: بم نسميها؟ قال: «سَمُّوْهَا [زَيْنَبَ]»<sup>(١)</sup>.

وعن أنس قال: نادى رجل رجلاً بالبقيع يا أبا القاسم، فالتفت إليه رسول الله ﷺ، فقال: إني لم أعنك وإنما دعوت فلاناً، فقال رسول الله ﷺ: «تَسَمُّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُوْا بِكُنْيَتِي»<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نهى أن يجمع أحد بين اسمه وكنيته ويسمى محمداً أبا القاسم<sup>(٣)</sup>.  
قال: حديث حسن صحيح.

وعن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ قال: رأيت إن ولد لي بعدك أسميه محمداً وأكنيه بكنيتك؟ قال: «نَعَمْ» قال: وكانت رخصة لي<sup>(٤)</sup>. وصح أيضاً هذا الحديث.

أبو داود، عن عائشة قالت: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إني ولدت غلاماً فسميته محمداً وكنيته أبا القاسم فذكر لي أنك تكره ذلك فقال: «مَا الَّذِي أَحَلَّ اسْمِي وَحَرَّمَ كُنْيَتِي» أو «مَا الَّذِي حَرَّمَ كُنْيَتِي وَأَحَلَّ اسْمِي»<sup>(٥)</sup>.

أصح هذه الأحاديث إسناداً وأجل حديث مسلم.

وذكر أبو أحمد من حديث إسحاق بن نجيح الملطي عن عباد بن راشد

(١) رواه مسلم (٢١٤٢).

(٢) رواه مسلم (٢١٣١).

(٣) رواه الترمذي (٢٨٤١).

(٤) رواه الترمذي (٢٨٤٣).

(٥) رواه أبو داود (٤٩٦٨).

عن الحسن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقُولُوا مُسَيِّجِدَ وَلَا مُصَيِّحِفٌ» ونهى عن تصغير الأسماء، وأن يسمى الصبي علوان أو حمدون أو يَغْمُوسُ وكل اسم فيه أوه أو وي<sup>(١)</sup>.

هذا حديث موضوع، وكان إسحاق هذا كذاباً.

أبو داود، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يدخل علينا ولي أخ صغير يكنى أبا عمير، وكان له نَعْرٌ يلعب به فمات، فدخل النبي ﷺ ذات يوم فراه حزيناً فقال: «مَا شَأْنُهُ؟» قال: مات نغره، فقال: «يَا أَبَا عَمِيرٍ مَا فَعَلَ النُّعَيْرُ؟»<sup>(٢)</sup>.

وعن عائشة أنها قالت: يا رسول الله كل صواحيبي لهن كُنَى قال: «فَاكْتَنَيْتِي بِإِيْنِكَ عَبْدُ اللَّهِ» يعني ابن أختها عبد الله بن الزبير فكانت تكنى أم عبد الله<sup>(٣)</sup>.

وعن هانئ بن يزيد أنه لما وفد إلى رسول الله ﷺ مع قومه سمعهم يَكْنُونُهُ بِأَبِي الْحَكَمِ، فدعاه رسول الله ﷺ فقال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الْحَكَمُ وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ، فَلِمَ تَكْنَى أَبَا الْحَكَمِ؟» فقال: إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم فرضي كلا الفريقين، فقال رسول الله ﷺ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا» قال: «فَمَا لَكَ مِنَ الْوَالِدِ؟» قال: لي شريح ومسلم وعبد الله، قال: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟» قال: قلت: شريح، قال: «فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ»<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن أسامة بن زيد في حديث ذكره أن النبي ﷺ دخل على سعد بن عبادة فقال: «أَيُّ سَعْدُ أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ - يريد

(١) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (١/٣٣١).

(٢) رواه أبو داود (٤٩٦٩).

(٣) رواه أبو داود (٤٩٧٠).

(٤) رواه أبو داود (٤٩٥٥).

عبد الله بن أبي - قَالَ كَذَاً وَكَذَا؟» قال: اعف عنه يا رسول الله وأصفح<sup>(١)</sup>.  
هو عبد الله بن أبي ابن سلول عظيم المنافقين.  
مسلم، عن أنس قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يَا أَنَسُ»<sup>(٢)</sup>.  
النسائي، عن بريدة أن النبي ﷺ قال: «لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدُنَا فَإِنَّهُ إِنْ  
يَكُ سَيِّدُكُمْ فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ»<sup>(٣)</sup>.  
البخاري، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يُسْمَوْنَهُمْ مُحَمَّدًا ثُمَّ  
يُسْمَوْنَهُمْ»<sup>(٤)</sup>.

## باب

### في السلام والاستئذان

مسلم، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا  
وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا  
السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»<sup>(٥)</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي  
الطَّرِيقَاتِ» قالوا: يا رسول الله ما لنا بدٌّ من مجالسنا نتحدث فيها، قال  
رسول الله ﷺ: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجَالِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قالوا: وما حقه؟  
قال: «غَضُّ الْبَصَرِ وَكَفُّ الْأَذَى وَرَدُّ السَّلَامِ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ  
الْمُنْكَرِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٧٩٨).

(٢) رواه مسلم (١٤٢٨).

(٣) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٤٤).

(٤) رواه البخاري (٢/٨٠) من النسخة الأزهرية وأبو يعلى (٣٣٨٦) وسنده ضعيف.

(٥) رواه مسلم (٥٤).

(٦) رواه مسلم (٢١٢١).

وعن أبي هريرة أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فسلم عليه، فقال رسول الله ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ...» وذكر الحديث<sup>(١)</sup>.

النسائي، عن جابر بن سليم قال: لقيت رسول الله ﷺ فقلت: عليك السلام يا رسول الله، فقال: «عَلَيْكُمْ السَّلَامُ تَحِيَّةَ الْمَيِّتِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ثَلَاثًا» أي هكذا قل<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يُسَلَّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»<sup>(٣)</sup>.

وفي طريق آخر: «يُسَلَّمُ الرَّكَبُ عَلَى الْمَاشِي وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ»<sup>(٤)</sup>.  
الترمذي، عن فضالة بن عبيد الله عن النبي ﷺ قال: «يُسَلَّمُ الْمَاشِي عَلَى الْقَائِمِ»<sup>(٥)</sup>.

البخاري، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «يُسَلَّمُ الرَّكَبُ عَلَى الْمَاشِي وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْمَاشِيَانِ أَيُّهُمَا بَدَأَ فَهُوَ أَفْضَلُ»<sup>(٦)</sup>.

أبو داود، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ»<sup>(٧)</sup>.

مسلم، عن أنس أنه كان يمشي مع رسول الله ﷺ فمر بصبيان فسلم عليهم<sup>(٨)</sup>.

(١) رواه مسلم (٣٩٧).

(٢) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣١٧).

(٣) رواه البخاري (٦٢٣٤).

(٤) رواه البخاري (٦٢٣٣).

(٥) رواه الترمذي (٢٧٠٥).

(٦) رواه البزار (١٦٩٢) زوائد الحافظ وقال: صحيح.

(٧) رواه أبو داود (٥١٩٧).

(٨) رواه مسلم (٢١٦٨).

النسائي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيُسَلِّمْ، وَإِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلْيَسْتِ الْأُولَى بِأَحَقِّ مِنَ الثَّانِيَةِ»<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن أبي هريرة أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَنْتَهَيْ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ فَلْيَسْتِ الْأُولَى بِأَحَقِّ مِنَ الْآخِرَةِ»<sup>(٢)</sup>.

وعن سعيد بن خالد الخزاعي عن عبد الله بن المفضل قال: أخبرنا عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ قال: «يُجْزَى عَنْ الْجَمَاعَةِ إِذَا أَمَرُوا أَنْ يُسَلِّمَ أَحَدُهُمْ، وَيُجْزَى عَنْ الْجُلُوسِ أَنْ يَرُدَّ أَحَدُهُمْ»<sup>(٣)</sup>.

يرويه عبدالله بن المفضل عن عبيد الله بن أبي رافع هكذا، ويقال: إنه لم يسمع منه وإن بينه وبينه رجلاً في غير ما حديث. وقد ذكر سعيد السماع في هذا الحديث، ورأيت تضعيف سعيد هذا عن أبي زرعة وأبي حاتم<sup>(٤)</sup>.

الطحاوي، عن أنس قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يتماشون فإذا لقيتهم شجرة أو أكمة تفرقوا يمينا وشمالاً، وإذا التقوا من وراءها سلم بعضهم على بعض<sup>(٥)</sup>.

أبو داود، عن أبي هريرة قال: إذا لقي أحدكم صاحبه فليسلم عليه، فإن حال بينهما شجرة أو جدار ثم لقيه فليسلم عليه أيضاً.

(١) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٧٠).

(٢) رواه أبو داود (٥٢٠٨).

(٣) رواه أبو داود (٥٢١٠).

(٤) في النسخة المغربية وقد ضعف أبو زرعة وأبو حاتم هذا.

(٥) ورواه البخاري في الأدب المفرد (١٠١١) وله طريق أخرى عند الطبراني في الأوسط

(ص ٢٦٦ مجمع البحرين).

رفعه بإسناد آخر عن أبي هريرة إلى النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.

الترمذي، عن عبد الحميد بن بهرام أنه سمع شهر بن حوشب يقول: سمعت أسماء بنت يزيد تحدث أن رسول الله ﷺ مر في المسجد يوماً وعصبة من النساء قعود، فألوى بيده بالتسليم، وأشار عبد الحميد بيده<sup>(٢)</sup>.

شهر بن حوشب وثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وكان البخاري يقوي أمره ويقول: هو حسن الحديث، وكذا قال أبو زرعة لا بأس بحديثه. وشهر بن حوشب تركه شعبة ويحيى بن سعيد وتكلم فيه ابن عون ثم روى عن رجل عنه.

وقال النضر: إن شهراً تركوه أي طعنوا فيه، وإنما طعنوا فيه لأنه كان ولي أمر السلطان، وأحسن حديثه ما كان عن عبد الحميد عنه. ذكر ذلك الترمذي وابن أبي حاتم وغيرهما.

الترمذي، أخبرنا قتيبة أخبرنا ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَهَ بِغَيْرِنَا، لَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَإِنَّ تَسْلِيمَ الْيَهُودِ إِشَارَةٌ بِالْأَصَابِعِ وَتَسْلِيمَ النَّصَارَى الْإِشَارَةُ بِالْأَكْفُفِ»<sup>(٣)</sup>.

قال أبو عيسى: هذا حديث إسناده ضعيف.

وروى ابن المبارك هذا الحديث عن ابن لهيعة ولم يرفعه.

وعن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «السَّلَامُ قَبْلَ الْكَلَامِ».

(١) رواه أبو داود (٥٢٠٠) والبخاري في الأدب المفرد (١٠١٠) وانظر سلسلة الصحيحة (رقم ١٨٦).

(٢) رواه الترمذي (٢٦٩٧).

(٣) رواه الترمذي (٢٦٩٥).

وبإسناد هذا الحديث عن جابر أيضاً عن النبي ﷺ: «لَا تَدْعُوا أَحَدًا إِلَى الطَّعَامِ حَتَّى يُسَلَّمَ»<sup>(١)</sup>.

إسناده ضعيف ضعفه الترمذي، وغيره من أجل رواه عبسة بن عبد الرحمن.

ويرويه عبسة أيضاً عن محمد بن زاذان وهو منكر الحديث.

وأحسن من هذا ما ذكره أبو أحمد من حديث عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «السَّلَامُ قَبْلَ السُّؤَالِ، فَمَنْ بَدَأَ مِنْكُمْ بِالسُّؤَالِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تُجِيبُوهُ»<sup>(٢)</sup>.

وذكر الترمذي أيضاً عن المقدم بن الأسود في حديث قال: فَيَجِيءُ رسول الله ﷺ من الليل فيسلم تسليمًا لا يوقظ النائم ويسمع اليقظان»<sup>(٣)</sup>. وذكره مسلم<sup>(٤)</sup>.

قال أبو عيسى فيه: حديث حسن صحيح.

الترمذي، عن حنظلة بن عبيد الله عن أنس بن مالك قال: قال رجل: يا رسول الله الرجل منا يلقي أخاه أو صديقه أينحني له؟ قال: «لَا» قال: أفيلتزمه ويقبله؟ قال: «لَا» قال: أفيأخذ بيده ويصافحه؟ قال: «نَعَمْ»<sup>(٥)</sup>.

وحنظلة بن عبيد الله هذا يروي مناكير وهذا الحديث مما أنكر عليه، وكان قد اختلط.

وقال أبو عيسى في حديثه هذا: حديث حسن.

وذكر الدارقطني عن عمرة عن عائشة قالت: لما قدم جعفر من أرض

(١) رواه الترمذي (٢٦٩٩).

(٢) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٢٩١/٥).

(٣) رواه الترمذي (١٧١٩).

(٤) رواه مسلم (٢٠٥٥).

(٥) رواه الترمذي (٢٧٢٨).

الحبشة خرج إليه رسول الله ﷺ فعانقه (١).

هذا في إسناده أبو قتادة الحراني.

وقد روي عنها من طريق آخر فيها محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمر (٢).

قال: وكلاهما غير محفوظ وهما ضعيفان.

أبو داود، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أسيد بن حضير قال: بينما هو يحدث القوم وكان فيه مزاح يضحكهم، قطعنه النبي ﷺ في خاصرته بالعود فقال: أصبرني، قال: «اضطبر» قال: إنك عليك قميصاً وليس علي قميص، فرفع النبي ﷺ عن قميصه فاحتضنه وجعل يقبل كشحه، قال: إنما أردت هذا يا رسول الله (٣).

اصبرني أقدني واصطبر استقد.

أبو داود، عن عبد الله بن عمر . . . . . وذكر قصته قال: فدوننا يعني من النبي ﷺ فقبلنا يده (٤).

في إسناده يزيد بن أبي زياد الكوفي ولا يحتج به.

الترمذي، عن صفوان بن عسال قال: قال يهودي لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبي، فقال صاحبه: لا تقل نبي إنه لو سمعك كان له أربعة أعين، فأتيا رسول الله ﷺ فسألاه عن تسع آيات بينات فقال لهم: «لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا تَسْرِفُوا وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا تَمْسُوا بِيَدِي إِلَى ذِي سُلْطَانٍ لِيَفْتَلَهُ، وَلَا تَسْحَرُوا وَلَا تَأْكُلُوا الرِّبَا، وَلَا تَقْدِفُوا مُخَصَّنَةً وَلَا تُولُوا الْفِرَارَ يَوْمَ الرَّحْفِ، وَعَلَيْكُمْ خَاصَّةً الْيَهُودَ إِلَّا تَعْتَدُوا فِي

(١) راجع الكامل (٤/١٩٤) لابن عدي.

(٢) راجع الكامل (٦/٢٢٠) لابن عدي.

(٣) رواه أبو داود (٥٢٢٤).

(٤) رواه أبو داود (٢٦٤٧).

السَّبَبِ» قال: فقبلوا يده ورجله وقالوا: نشهد أنك نبي قال: «فَمَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَتَّبِعُونِي؟» قالوا: إن داود دعا ربه أن لا يزال في ذريته نبي، وإنا نخاف إن اتبعناك أن تقتلنا اليهود<sup>(١)</sup>.

قال: حديث حسن صحيح.

البخاري، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «يَا عَائِشَةُ هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ» قالت: قلت: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ترى ما لا ترى. تريد رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

النسائي، عن عمران بن حصين قال: كنا عند النبي ﷺ فجاء رجل فسلم فقال: السلام عليكم، فرد عليه رسول الله ﷺ وقال: «عَشْرٌ» ثم جلس ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه رسول الله ﷺ وقال: «عِشْرُونَ» ثم جلس وجاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فرد عليه رسول الله ﷺ وقال: «ثَلَاثُونَ»<sup>(٣)</sup>.

البخاري، عن كعب بن مالك..... وذكر حديثه وقال: نهى رسول الله ﷺ عن كلامنا، وآتي رسول الله ﷺ فأسلم عليه، فأقول في نفسي: هل حرك شفتيه برد السلام أم لا، حتى كملت خمسون ليلة. وذكر أن النبي ﷺ أذن بتوبة الله علينا حتى صلى الفجر<sup>(٤)</sup>.

الترمذي، عن أسامة بن يزيد أن النبي ﷺ مرّ بمجلس فيه أخلاط من المشركين واليهود فسلم عليهم<sup>(٥)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح.

(١) رواه الترمذي (٢٧٣٣).

(٢) رواه البخاري (٣٧٦٨).

(٣) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٣٧).

(٤) رواه البخاري (٤٤١٨).

(٥) رواه الترمذي (٢٧٠٢).

مسلم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَبْدَأُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، وَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ»<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقُلْ: وَعَلَيْكَ»<sup>(٢)</sup>.

وعن عروة عن عائشة قالت: استأذن رهط من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليكم، فقالت عائشة: بل عليكم السام واللعنة، فقال رسول الله ﷺ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» قالت: ألم تسمع ما قالوا؟! قال: «قَدْ قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: «قَدْ قُلْتُ عَلَيْكُمْ» بغير واو<sup>(٤)</sup>.

الترمذي، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غَفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا»<sup>(٥)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث إبراهيم بن هانئ وهو مجهول عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَافَحَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَلْيَتَوَضَّأْ أَوْ لِيَغْسِلْ يَدَهُ»<sup>(٦)</sup>.

رواه عن إبراهيم بقية بن الوليد وليس بابراهيم بن هانئ النيسابوري نزيل بغداد، ذلك ثقة معروف.

وذكر أبو أحمد أيضاً من حديث عنبة بن سعيد القطان عن هشام بن

(١) رواه مسلم (٢١٦٧).

(٢) رواه مسلم (٢١٦٤).

(٣) رواه مسلم (٢١٦٥).

(٤) رواه مسلم (٢١٦٥).

(٥) رواه الترمذي (٢٧٢٧).

(٦) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (١/٢٦٠).

عروة عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ مس يهودياً فتوضأ<sup>(١)</sup>.

هذا مختصر، وعبسة بن سعيد هذا أخو أبو ربيع السمان كان صدوقاً وكان لا يحفظ.

مسلم، عن أبي سعيد الخدري قال: كنا في مجلس عند أبي بن كعب، فأتى أبو موسى الأشعري مغضباً حتى وقف فقال: أنشدكم الله هل سمع أحد منكم رسول الله ﷺ يقول: «الاستِئْذَانُ ثَلَاثٌ فَإِنْ أذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ»؟ قال أبي: وما ذاك؟ قال: استأذنت على عمر بن الخطاب أمس ثلاث مرات فلم يؤذن لي فرجعت، ثم جئته اليوم فدخلت عليه فأخبرته أنني جئت أمس فاستأذنت ثلاثاً ثم انصرفت، فقال: قد سمعناك ونحن يومئذ على شغل، فلوما استأذنت حتى يؤذن لك، قال: استأذنت كما سمعت رسول الله ﷺ، قال: فوالله لأوجعن ظهرك وبطنك أو لتأتيني بمن يشهد لك على هذا، قال أبي: فوالله لا يقوم معك إلا أحدثنا سناً، قم يا أبا سعيد، فقامت حتى أتيت عمر فقلت: قد سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن كلدة بن حنبل أن صفوان بن أمية بعثه بلبن ولياً وضغاييس إلى النبي ﷺ، والنبي ﷺ بأعلى الوادي، قال: فدخلت ولم أسلم ولم أستأذن فقال النبي ﷺ: «ارْجِعْ فَقُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلْ». وذلك بعدما أسلم صفوان<sup>(٣)</sup>.

قال: حديث حسن غريب.

وذكر أبو أحمد بن عدي من حديث جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ لا يأذن لمن لم يبدأ بالسلام<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه ابن عدي في الكامل (٢٦٥/٥).

(٢) رواه مسلم (٢١٥٣).

(٣) رواه الترمذي (٢٧١٠).

(٤) رواه ابن عدي في الكامل (٢٢٨/١).

وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَأْذَنُوا لِمَنْ لَا يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»<sup>(١)</sup>.

هذا والذي قبله من فعل النبي ﷺ يرويها إبراهيم بن يزيد الخوزي وهو ضعيف يكتب حديثه مع ضعفه.

مالك، عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ سأله رجل فقال: يا رسول الله أستأذن على أُمِّي؟ فقال: «نَعَمْ» فقال الرجل: إني معها في البيت، فقال رسول الله ﷺ: «اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا»، فقال الرجل إني خادمها، فقال رسول الله ﷺ: «اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا» أَتَحِبُّ أَنْ تَرَاهَا عُرْيَانَةً؟ قال: لا، قال: «فَاسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا»<sup>(٢)</sup>.

هكذا رواه مرسلًا عن عطاء.

أبو داود، عن عبد الله بن بسر قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر فيقول: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ». وذلك أن الدور لم يكن عليها ستور يومئذ<sup>(٣)</sup>.

وذكر أبو أحمد بن عدي عن خارجة بن مصعب عن عبد الحميد بن سهيل عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى الْبَابِ سِتْرٌ وَلَا بَابٌ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَطَّلَعَ فِي الدَّارِ»<sup>(٤)</sup>.

خارجة هذا يكتب حديثه، وقد تركه أحمد بن حنبل، ومرة قال فيه ابن معين كذاب ومرة قال: ليس بثقة.

وقال مسلم بن الحجاج: سمعت يحيى بن يحيى وسئل عن خارجة بن مصعب فقال: خارجة عندنا مستقيم الحديث ولم نكن ننكر من حديثه إلا ما

(١) رواه ابن عدي (١/٢٢٨ - ٢٢٩).

(٢) رواه مالك (٢/٢٣٩ - ٢٤٠).

(٣) رواه أبو داود (٥١٨٦).

(٤) رواه ابن عدي في الكامل (٣/٥٥).

كان يدلّس فيه غياث بن إبراهيم، فإننا كنا قد عرفنا تلك الأحاديث فلا يعرض لها<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «رَسُولُ الرَّجُلِ إِلَى الرَّجُلِ إِذْنُهُ»<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن أبي هريرة قال: دخلت مع رسول الله ﷺ فوجد لبناً في قدح، فقال: «أَبَا هُرَيْرَةَ الْحَقُّ أَهْلَ الصُّفَةِ فَادْعُهُمْ إِلَيَّ»، فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا فاستأذنوا فأذنوا فدخلوا<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن جابر قال: أتيت النبي ﷺ فدعوت فقال: «مَنْ هَذَا؟» قلت: أنا، فخرج وهو يقول: «أَنَا أَنَا»<sup>(٤)</sup>.  
وفي رواية كأنه كره ذلك<sup>(٥)</sup>.

وعن سهل بن سعد أن رجلاً اطلع في جحر في باب النبي ﷺ، ومع رسول الله ﷺ مِذْرَى يحك به رأسه، فلما رآه رسول الله ﷺ قال: «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُنِي لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ». وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ»<sup>(٦)</sup>.

وعن أنس بن مالك أن رجلاً اطلع من بعض جحر النبي ﷺ فقام إليه بمشقص أو مشاقص، فكأنني انظر إلى النبي ﷺ يخله ليطعنه<sup>(٧)</sup>.

(١) تهذيب الكمال (٨/٢٠).

(٢) رواه أبو داود (٥١٨٩).

(٣) رواه البخاري (٦٢٤٦).

(٤) رواه مسلم (٢١٥٥).

(٥) رواه مسلم (٢١٥٥).

(٦) رواه مسلم (٢١٥٦).

(٧) رواه مسلم (٢١٥٧).

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «مَنْ أَطْلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَوْا عَيْنَهُ»<sup>(١)</sup>.

وذكر العقيلي عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «الدَّارُ حَرَمٌ فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْكَ حَرَمَكَ فَاقْتُلْهُ»<sup>(٢)</sup>.

وفي إسناد هذا الحديث محمد بن كثير القصاب البصري وهو ضعيف.

## باب

### العطاس والتثاؤب

مسلم، عن أبي موسى الأشعري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمَّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمَّتُوهُ»<sup>(٣)</sup>.

البخاري، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَّاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ يَزَحْمُكَ اللَّهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدْ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَثَاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ»<sup>(٤)</sup>.  
وفي طريق آخر: «فَإِذَا قَالَ لَهُ يَزَحْمُكَ اللَّهُ فَلْيَقُلْ يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحْ بِالْكُفْمِ»<sup>(٥)</sup>.

وقال النسائي: «يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ»<sup>(٦)</sup>.

مسلم، عن سلمة بن الأكوع أنه سمع النبي ﷺ وعطس رجل عنده فقال

(١) رواه مسلم (٢١٥٨).

(٢) رواه العقيلي في الضعفاء الكبير (٤/١٣٠).

(٣) رواه مسلم (٢٩٩١).

(٤) رواه البخاري (٦٢٢٦).

(٥) رواه البخاري (٦٢٢٤).

(٦) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٢١٢) من حديث علي وسنده ضعيف.

له: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ» ثم عطس أخرى فقال له رسول الله ﷺ: «الرَّجُلُ مَرْكُومٌ»<sup>(١)</sup>.  
وقال الترمذي: في الثالثة: «أَنْتَ مَرْكُومٌ»<sup>(٢)</sup>.

أبو داود، عن أبي هريرة كان رسول الله ﷺ إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه وخفض أو غض بها صوته<sup>(٣)</sup>.  
وقال الترمذي: غطى وجهه<sup>(٤)</sup>.

وعن أبي موسى: كان اليهود يتعاطسون عند النبي ﷺ يرجون أن يقول لهم يرحمكم الله، فيقول: «يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُمُ»<sup>(٥)</sup>.

### باب

الترمذي، عن أبي هريرة قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً مضطجعاً على بطنه فقال: «إِنَّ هَذِهِ ضَجْعَةٌ لَا يُحِبُّهَا اللَّهُ»<sup>(٦)</sup>.

أبو داود، عن الشريد بن سويد قال: مرّ بي رسول الله ﷺ وأنا جالس هكذا، وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري واثكأت على آية يدي قال: «أَتَقَعْدُ قَعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ؟»<sup>(٧)</sup>.

وعن علي بن شيان قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَاتَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَيْسَ لَهُ حِجِّي فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ»<sup>(٨)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٩٩٣).

(٢) رواه الترمذي (٢٧٤٣).

(٣) رواه أبو داود (٥٠٢٩).

(٤) رواه الترمذي (٢٧٤٥).

(٥) رواه أبو داود (٥٠٣٨).

(٦) رواه الترمذي (٢٧٦٨).

(٧) رواه أبو داود (٤٨٤٨).

(٨) رواه أبو داود (٥٠٤١).

الحجى هاهنا؛ الحاجز الذي يمنع الماشي أن يقع منه .

مسلم، عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «لَا يُقِيمَنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنَ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسَ فِيهِ وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا»<sup>(١)</sup> .  
وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»<sup>(٢)</sup> .

وعن أبي واقد الليثي أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس في المسجد والناس معه، إذ أقبل نفر ثلاثة، فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ وذهب واحد، قال: فوقفا على رسول الله ﷺ، فأما أحدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها، وأما الآخر فجلس خلفهم، وأما الثالث فأدبر ذاهباً، فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفْرِ الثَّلَاثَةِ، أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَخَى فَاسْتَخَى اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ»<sup>(٣)</sup> .

أبو داود، عن حذيفة أن رسول الله ﷺ لعن من جلس وسط الحلقة<sup>(٤)</sup> .

وذكر أبو أحمد من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «إِذَا كَانَ الرَّجُلَانِ فِي مَجْلِسٍ يَتَحَدَّثَانِ فِي الْفِجَةِ فَلَا يَجْلِسُ إِلَيْهِمَا الثَّلَاثُ حَتَّى يَسْتَأْذِنَهُمَا»<sup>(٥)</sup> .

تفرد به مسلمة بن عُلَيِّ الخشني عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن نافع عن ابن عمر، ومسلمة بن علي منكر الحديث ضعيفه عندهم .

وذكر أبو داود عن قيس بن أبي حازم عن أبيه أنه جاء ورسول الله ﷺ

(١) رواه مسلم (٢١٧٧) وهو مركب من روايتين .

(٢) رواه مسلم (٢١٧٩) .

(٣) رواه مسلم (٢١٧٦) .

(٤) رواه أبو داود (٤٨٢٦) .

(٥) رواه ابن عدي في الكامل (٣١٣/٦) .

يخطب فقام في الشمس، فأمر به فحول إلى الظل<sup>(١)</sup>.

وعن محمد بن المنكدر قال: حدثني من سمع أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم عليه السلام: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الشَّمْسِ فَقَلَّصَ عَنْهُ الظِّلُّ فَصَارَ بَعْضُهُ فِي الشَّمْسِ وَبَعْضُهُ فِي الظِّلِّ فَلْيَقُمْ»<sup>(٢)</sup>.

هكذا رواه منقطعاً من حديث مخلد بن خالد وابن السرح قالوا: نا سفيان عن محمد بن المنكدر، إلا أن مخلداً قال: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الفَيِّءِ».

ورواه أبو أحمد من حديث عبد الله بن محمد بن المغيرة عن سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقعد الرجل بين الظل والشمس وقال: «إِنَّهُ مَقْعَدُ الشَّيْطَانِ»<sup>(٣)</sup>.

وإسناد أبي داود هو المشهور، وعبد الله بن محمد بن المغيرة ليس بقوي.

وأحسن ما في هذا الباب حديث أبي المنيب عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مجلسين وملبسين، فأما المجلسان فالجلوس بين الشمس والظل، والمجلس الآخر بأن يحتبي في ثوب يفضي بصرك إلى عورتك، وأما الملبسان فأحدهما المصلي في ثوب واحد لا يتوشح به، وأما الآخر فهو أن يصلي في سراويل ليس عليه رداء<sup>(٤)</sup>.

وأبو المنيب وثق وضعف، وحديثه هذا ذكره أبو أحمد وغيره.

وذكره أبو داود عن أبي الخصيب زياد بن عبد الرحمن عن ابن عمر

(١) رواه أبو داود (٤٨٢٢).

(٢) رواه أبو داود (٤٨٢١).

(٣) رواه ابن عدي في الكامل (٢١٨/٤).

(٤) رواه ابن عدي في الكامل (٣٢٩ - ٣٣٠) والحاكم (٢٧٢/٤) ورواه ابن ماجه (٣٧٢٢) والعقيلي مختصراً.

قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقام له رجل من مجلسه فذهب ليجلس فيه،  
فنهاه رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

أبو الخصب لا أعلم روى عنه إلا عقيل بن طلحة.

وعن أبي مجلز قال: خرج معاوية على ابن الزبير وابن عامر فقام ابن  
عامر وجلس ابن الزبير، فقال معاوية لابن عامر: اجلس فإني سمعت  
رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمَثَلَ لَهُ الرَّجَالُ قِيَامًا فَلْيَبْوَأْ مَقْعَدَهُ مِنَ  
النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

ولمسلم من حديث أبي سعيد عن النبي ﷺ أنه قال وقد جاء سعد بن  
معاذ: «قَوْمُوا إِلَيَّ سَيِّدِكُمْ» وقد تقدم الحديث بكماله في الجهاد<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً  
فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزِنَهُ»<sup>(٤)</sup>.  
أبو داود، عن ابن عمر أن النبي ﷺ نهى أن يمشي، يعني الرجل بين  
المرأتين<sup>(٥)</sup>.

هذا يرويه داود بن أبي صالح المزني عن نافع عن ابن عمر ولا يتابع  
عليه، وبه يعرف.

وله فيه لفظ آخر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا اسْتَقْبَلَتْكَ الْمَرَأَتَانِ فَلَا  
تَمَرَّ بَيْنَهُمَا، خُذْ يَمَنَةً أَوْ يُسْرَةً»<sup>(٦)</sup>.  
ذكره أبو أحمد بن عدي.

(١) رواه أبو داود (٤٨٢٨).

(٢) رواه أبو داود (٥٢٢٩).

(٣) رواه مسلم (١٧٦٨).

(٤) رواه مسلم (٢١٨٤).

(٥) رواه أبو داود (٥٢٧٣) وابن عدي في الكامل (٨٧/٣ - ٨٨).

(٦) رواه ابن عدي في الكامل (٨٨/٣).

أبو داود، عن أبي أسيد الأنصاري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول وهو خارج من المسجد فاختلط الرجال مع النساء في الطريق، فقال رسول الله ﷺ للنساء: «اسْتَأْخِرْنَ فَإِنَّهُ لَيْسَ لَكُنَّ أَنْ تَحْقُقْنَ الطَّرِيقَ، عَلَيْنُكُنَّ بِحَافَاتِ الطَّرِيقِ» قال: فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى أن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به<sup>(١)</sup>.  
في إسناده هذا الحديث شداد بن أبي عمرو بن حمّاس عن أبيه.

قال الهروي: حققت الطريق وأحققتها إذا توسطته، وحقاق الطريق: وسطه.

وذكر أبو أحمد من حديث بقية عن علي المهدي عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ ذوات الفروج أن يركبن السروج<sup>(٢)</sup>.  
علي المهدي هو علي بن علي القرشي وهو مجهول فيما قال أبو أحمد.

وقد روى هذا الحديث إسحاق بن نجیح الملطي عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ ولفظه: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ أَنْ تَفْرَجَ عَلَى السُّرْجِ»<sup>(٣)</sup>.

وإسحاق بن يحيى معروف بالكذب، ذكر حديثه هذا أبو أحمد أيضاً.

## باب

### في ثواب الأمراض وما يصيب المسلم

البخاري، عن أنس عن النبي ﷺ قال: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضُرِّ أَصَابِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي مَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٥٢٧٢).

(٢) رواه ابن عدي في الكامل (١٨٣/٥ - ١٨٤).

(٣) رواه ابن عدي في الكامل (٣٣٠/١).

(٤) رواه البخاري (٥٦٧١ و ٦٣٥١ و ٧٢٣٣).

وعن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ بِشَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَمُحِيتَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ»<sup>(١)</sup>.

وفي حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «حَتَّىٰ أَلْهَمَ يَهُمُّهُ»<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن سعد بن أبي وقاص قال: قلت يا رسول الله أي الناس أشد بلاء قال: «الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، فَيَبْتَلِي الرَّجُلَ عَلَىٰ حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بِلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَةٌ ابْتُلِيَ عَلَىٰ حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّىٰ يَبْرُكَهُ يَمْشِي عَلَىٰ الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا يَرَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ حَتَّىٰ يَلْقَىٰ اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»<sup>(٤)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح.

البخاري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ»<sup>(٥)</sup>.

مسلم، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ دخل على أم السائب أو أم المسيب قال: «مَا لَكَ تَزْفَرِينَ؟» فقالت: الحمى لا بارك الله فيها، قال: «لَا تَسْبِي الْحِمَىٰ فَإِنَّهَا تُذْهِبُ بِالْخَطَايَا كَمَا يُذْهِبُ الْكَبِيرُ حَبْتَ الْحَدِيدِ»<sup>(٦)</sup>.

البخاري، عن أنس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا

(١) رواه البخاري (٥٦٤٠) بغير هذا اللفظ، وهذا اللفظ عند مسلم (٢٥٧٢).

(٢) رواه مسلم (٢٥٧٣) من حديث أبي هريرة وأبي سعيد.

(٣) رواه الترمذي (٢٣٩٨).

(٤) رواه الترمذي (٢٣٩٩).

(٥) رواه البخاري (٥٦٤٥).

(٦) رواه مسلم (٢٥٧٥).

ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبِيهِ ثُمَّ صَبَرَ عَوَضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ» يريد عينيه (١).

وذكر أبو أحمد من حديث عبد الوهاب الخفاف عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «مِنْ كُنُوزِ الْبِرِّ إِخْفَاءُ الصَّدَقَةِ وَكَتْمَانُ الْمَصَائِبِ وَالْأَمْرَاضِ، وَمَنْ بَثَّ فَلَمْ يَصْبِرْ» (٢).

الدارقطني، عن الزبير عن جابر عن النبي ﷺ قال: «يَوَدُّ أَهْلُ الْعَاقِبَةِ أَنْ لُحُومُهُمْ قُرِضَتْ بِالْمَقَارِضِ لِمَا يَرَوْنَ مِنْ ثَوَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِأَهْلِ الْبَلَاءِ» (٣).

مسلم، عن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «الطَّاعُونَ رِجْزٌ أُرْسِلَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ» (٤).

وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» (٥).

الترمذي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ سِتِّينَ إِلَى سَبْعِينَ وَأَقْلُهُمْ مَنْ يُجَاوِزَ ذَلِكَ» (٦).

مسلم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ» قيل: وما هُنَّ يا رسول الله؟ قال: «إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدِ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ» (٧).

(١) رواه البخاري (٥٦٥٣).

(٢) رواه ابن عدي (٢٣٤/٣).

(٣) ورواه الترمذي (٢٤٠٢) والطبراني في الصغير (٢٤١).

(٤) رواه مسلم (٢٢١٨).

(٥) رواه مسلم (١٩١٦).

(٦) رواه الترمذي (٣٥٥٠) وابن ماجه (٤٢٣٦) وابن حبان (٢٩٨٠).

(٧) رواه مسلم (٢١٦٢).

وعن ثوبان عن رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ»<sup>(١)</sup>.

وفي آخر: قيل: يا رسول الله وما خرفة الجنة؟ قال: «جَنَاهَا»<sup>(٢)</sup>.

أبو داود، عن زيد بن أرقم قال: عادني رسول الله ﷺ من وجع كان بعيني<sup>(٣)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «ثَلَاثَةٌ لَا يُعَادُونَ صَاحِبَ الضَّرْسِ وَصَاحِبَ الرَّمْدِ وَصَاحِبَ الدَّمَلِ»<sup>(٤)</sup>.

وهذا يرويه مسلمة بن علي الخشني وهو ضعيف عندهم.

البخاري، عن أنس بن مالك قال: كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ، فمرض فأتاه النبي ﷺ فقعد عند رأسه، فقال له: «أَسْلِمُ» فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال: أطع أبا القاسم، فأسلم فخرج النبي ﷺ وهو يقول: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(٥)</sup>.

## باب

### في الطب

مسلم، عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءَ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٥٦٨).

(٢) رواه مسلم (٢٥٦٨).

(٣) رواه أبو داود (٣١٠٢).

(٤) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٣١٣/٦).

(٥) رواه البخاري (١٣٥٦).

(٦) رواه مسلم (٢٢٠٤).

وروى يحيى بن زهدم بن الحارث عن أبيه قال: حدثني أبي عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُكْرَهُوا أَرْبَعًا فَإِنَّهَا لِأَرْبَعَةٍ، لَا تُكْرَهُوا الرَّمَدَ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ عُرُوقَ الْعَمَى، وَلَا تُكْرَهُوا الزُّكَّامَ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ عُرُوقَ الْجُدَامِ، وَلَا تُكْرَهُوا السُّعَالَ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ عُرُوقَ الْفَالِجِ، وَلَا تُكْرَهُوا الدَّمَامِيلَ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ عُرُوقَ الْبَرَصِ»<sup>(١)</sup>.

ذكره أبو أحمد بن عدي.

الترمذي، عن عقبه بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُكْرَهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ»<sup>(٢)</sup>.  
قال: هذا حديث حسن غريب.

مسلم، عن أسماء أنها كانت تؤتى بالمرأة الموعوكة فتدعو بالماء فتصبه في جيبها وتقول: إن رسول الله ﷺ قال: «أَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ» وقال: «إِنَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»<sup>(٣)</sup>.

الطحاوي، عن أنس عن النبي ﷺ قال: «إِذَا حُمَّ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْنَنَّ عَلَيْهِ الْمَاءَ الْبَارِدَ مِنَ السَّحْرِ ثَلَاثًا»<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن عباس قال: إن رسول الله ﷺ قال: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِمَاءِ زَمْزَمَ»<sup>(٥)</sup>.  
رواه أبو بكر بن أبي شيبة.

(١) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٧/٢٤٢).

(٢) رواه الترمذي (٢٠٤٠).

(٣) رواه مسلم (٢٢١١).

(٤) رواه الطحاوي في المشكل (٢/٣٤٦) والنسائي في الكبرى (٧٦١٢) وأبو يعلى (٣٧٩٤) والحاكم (٤/٢٠٠ و٤٠١).

(٥) رواه الطحاوي في المشكل (٢/٣٤٦) والبخاري (٣٢٦١) والنسائي في الكبرى (٧٦١٤).

وذكر قاسم بن أصبغ عن أم خالد بنت سعيد قالت: كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا حم الزبير أن يبرد له ماء ثم نصبه عليه.

مسلم، عن أبي سعيد الخدري قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ وقال: إن أخي استطلق بطنه، فقال رسول الله ﷺ: «اسْقِهِ عَسَلًا» فسقاه ثم جاءه فقال: إني سقيته فلم يزد إلا استطلاقاً ثلاث مرات، ثم جاء الرابعة فقال: «اسْقِهِ عَسَلًا» فقال: لقد سقيته فلم يزد إلا استطلاقاً، فقال رسول الله ﷺ: «صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ اسْقِهِ عَسَلًا» فسقاه فبرأ<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ» والسام الموت<sup>(٢)</sup>.

وعن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «التَّلْبِينَةُ مُجِمَّةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ تَذْهَبُ بَعْضَ الْحُزَنِ»<sup>(٣)</sup>.

أبو داود، عن سعد بن أبي وقاص قال: مرضت مرضاً أتاني رسول الله ﷺ يعودني فوضع يده بين ثُدَيَّ حتى وجدت بردها على فؤادي فقال: «إِنَّكَ رَجُلٌ مَقْوُودٌ ائْتِ الْحَارِثَ بْنَ كَلْدَةَ أَخَا ثَقِيفٍ فَإِنَّهُ رَجُلٌ يَتَطَبَّبُ، فَلْيَأْخُذْ سَبْعَ تَمْرَاتٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ فَلْيَجَاهُنَّ بِنَوَاهِنَّ ثُمَّ لِيُذَلِّكَ بِهِنَّ»<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن عائشة قالت: لدنا رسول الله ﷺ في مرضه فأشار أن لا تَلْدُونِي فقلنا: كراهية المريض للدواء، فلما أفاق قال: «لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا لِدَّ غَيْرِ الْعَبَّاسِ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٢١٧).

(٢) رواه مسلم (٢٢١٥).

(٣) رواه مسلم (٢٢١٦).

(٤) رواه أبو داود (٣٨٧٥).

(٥) رواه مسلم (٢٢١٣).

وعن أم قيس قال: دخلت بابن لي على النبي ﷺ وقد أعلقت عليه من العذرة، فقال: «عَلَامَ تَدْعُونَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذِهِ الْعِلَاقِ، عَلَيْنُكَ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الْجُنْبِ، وَيُسْعَطُ مِنَ الْعُذْرَةِ وَيُلْدُّ مِنْ ذَاتِ الْجُنْبِ»<sup>(١)</sup>.

وعن وائل بن حجر أن طارق بن سويد الجعفي سأل النبي ﷺ عن الخمر فنهاه، أو كره أن يصنعها، فقال: إنما أصنعها للدواء، فقال: «إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ وَلَكِنَّهُ دَاءٌ»<sup>(٢)</sup>.

أبو داود، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدواء الخبيث<sup>(٣)</sup>.

وذكر الدارقطني عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ أن تسقى البهائم الخمر<sup>(٤)</sup>.

الصحيح في هذا موقف علي ابن عمر.

الترمذي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَفِيهَا شِفَاءٌ مِنَ السَّمِّ، وَالْكَمَاءُ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»<sup>(٥)</sup>.

البخاري، عن عائشة قالت: لما ثقل رسول الله ﷺ واشتد به وجعه قال: «هَرِيْقُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قُرْبٍ لَمْ تَحَلَّلْ أَوْ كَيْتِهِنَّ لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ» فأجلسنا، في مخضب لحفصة زوج النبي ﷺ، ثم طفقنا نصب عليه حتى طفق يشير إلينا أن قد فعلتن ثم خرج إلى الصلاة<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٢١٤).

(٢) رواه مسلم (١٩٨٤).

(٣) رواه أبو داود (٣٨٧٠).

(٤) ورواه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/١٣٣ و٢٤٧).

(٥) رواه الترمذي (٢٠٦٦).

(٦) رواه البخاري (٤٤٤٢).

الترمذي، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالسُّعُوطُ وَاللَّدُودُ وَالْمَشْيُ . . . . .» وذكر الحديث<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله ﷺ احتجم على ورکه من وثء كان به<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن أسماء بنت عميس أن رسول الله ﷺ سألها: «بِمَ تَسْتَمَشِينَ؟» قالت: بالشبرم، قال: «حَارٌّ جَارٌّ» قالت: ثم استمشيت بالسنا، فقال النبي ﷺ: «لَوْ أَنَّ شَيْئاً كَانَ فِيهِ شِفَاءٌ مِنَ الْمَوْتِ لَكَانَ فِي السَّنَا»<sup>(٣)</sup>.

قال: هذا حديث غريب.

يعني دواء المشي.

وذكر أبو أحمد من حديث محمد بن عبد الرحمن الطفاوي أخبرنا هشام بن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «يَنْفَعُ مِنَ الْجُذَامِ أَنْ تَأْخُذَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ كُلَّ يَوْمٍ تَفْعَلُ ذَلِكَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ»<sup>(٤)</sup>.

قال: لا أعلم رواه بهذا الإسناد غير الطفاوي وله غرائب وإفرادات وكلها تحتمل، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً.

وقد قال فيه يحيى بن معين: صالح.

وقال فيه أبو حاتم: صدوق إلا أنه يهمل أحياناً.

وقال فيه أبو زرعة: منكر الحديث.

أبو داود، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ احْتَجَمَ لِسَبْعِ

(١) رواه الترمذي (٢٠٤٧ و ٢٠٤٨).

(٢) رواه أبو داود (٣٨٦٣).

(٣) رواه الترمذي (٢٠٨١) وفي نسختنا حسن غريب.

(٤) رواه أبو أحمد بن عددي في الكامل (١٩٥/٦).

عَشْرَةَ وَتَسَعَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ كَانَ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن جابر بن عبد الله قال: رُمِيَ أَبِي يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى أَكْحَلِهِ، فَكَوَاهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي شَرْطَةِ مِخْجَمٍ أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ أَوْ كَيْتَةِ بِنَارٍ، وَأَنَا أَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيْ»<sup>(٣)</sup>.  
وفي حديث جابر بن عبد الله: «وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوِي» خرجته مسلم<sup>(٤)</sup>.

أبو داود، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، وَإِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمْ الْإِثْمَدُ يُنْبِتُ الشَّعْرَ وَيَجْلُو الْبَصَرَ»<sup>(٥)</sup>.

زاد الترمذي: وكان لرسول الله ﷺ مكحلة يكتحل منها عند النوم ثلاثاً في كل عين<sup>(٦)</sup>.

مسلم، عن عوف بن مالك قال: كنا نرقي في الجاهلية فقلنا: يا رسول الله كيف ترى في ذلك؟ فقال: «اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ»<sup>(٧)</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري أن ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ كانوا في سفر، فمروا بحي من أحياء العرب فاستضافوهم، فلم يضيفوهم فقالوا لهم: هل فيكم راق فإن سيد الحي لديغ أو مصاب؟ فقال رجل منهم: نعم، فأتاه

(١) رواه أبو داود (٣٨٦١).

(٢) رواه مسلم (٢٢٠٧).

(٣) رواه البخاري (٥٦٨١).

(٤) رواه مسلم (٢٢٠٥) والبخاري (٥٦٨٣).

(٥) رواه أبو داود (٤٠٦١).

(٦) رواه الترمذي (١٧٥٧).

(٧) رواه مسلم (٢٢٠٠).

فرقاه بفاتحة الكتاب، فبرأ الرجل فأعطيَ قطيعاً من غنم، فأبى أن يقبلها وقال: حتى أذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال: يا رسول الله ما رقيت إلا بفاتحة الكتاب، فتبسم وقال: «مَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ» ثم قال: «خُذُوا مِنْهُمْ وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ مَعَكُمْ»<sup>(١)</sup>.

وقال البخاري من حديث ابن عباس: فقال: يا رسول الله أخذ على كتاب الله أجراً؟ فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

أبو داود، عن عقبة بن عامر بينا أنا أسير مع رسول الله ﷺ بين الجحفة والأبواء إذ غشيتنا ريح وظلمة شديدة فجعل رسول الله ﷺ يتعوذ بـ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾<sup>(١)</sup> و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾<sup>(٢)</sup> ويقول: يَا عُقْبَةُ تَعَوَّذْ بِهِمَا فَمَا تَعَوَّذَ مُتَعَوِّذٌ بِمِثْلِهِمَا قال: وسمعته يؤمنا بهما في الصلاة<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث، فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح عنه بيده رجاء بركتها<sup>(٤)</sup>.

وعنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى منا إنسان مسح يمينه ثم قال: «أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُعَادِرُ سَقَمًا» فلما مرض رسول الله ﷺ ونقل، أخذت بيده لأصنع به نحو ما كان يصنع، فانتزع يده عن يدي ثم قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاجْعَلْ لِي مَعَ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى» قالت: فذهبت أنظر فإذا هو قد قضى<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٢٠١).

(٢) رواه البخاري (٥٧٣٧).

(٣) رواه أبو داود (١٤٦٣).

(٤) رواه مسلم (٢١٩٢).

(٥) رواه مسلم (٢١٩٢).

وعنها قالت: كان إذا اشتكى رسول الله ﷺ رقاہ جبریل علیہ السلام قال: «بِسْمِ اللَّهِ يُبْرِيكَ، وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ»<sup>(١)</sup>.

وعن عثمان بن أبي العاص أنه شكى إلى رسول الله ﷺ وجعاً يجده في جسده منذ أسلم، فقال له رسول الله ﷺ: «ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمُ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأَحَازِرُ»<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين ويقول: «إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهِمَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامِيَةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامِيَةٍ»<sup>(٣)</sup>.

الترمذي، عن أبي خزيمة بن يعمر عن أبيه قال: سألت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله أرأيت رقى نسترقها ودواء نتداوى به وتقاة نتقيها هل ترد من قدر الله شيئاً؟ قال: «هِيَ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ»<sup>(٤)</sup>.  
قال: حديث حسن صحيح.

وذكر أبو داود عن القاسم بن حسان عن عبد الرحمن بن حرمة عن ابن مسعود كان يقول: كان نبي الله ﷺ يكره عشر خلال، الصفرة يعني الخلق، وتغيير الشيب وجر الإزار والتختم بالذهب، والتبرج بالزينة لغير محلها، والضرب بالكعب والرقى إلا بالمعوذات، وعقد التمام، وعزل الماء لغيره أو

(١) رواه مسلم (٢١٨٥).

(٢) رواه مسلم (٢٢٠٢).

(٣) رواه البخاري (٣٣٧١).

(٤) رواه الترمذي (٢٠٦٥).

غير محله، وفساد الصبي غير مُحَرَّمِهِ. وقال معتمر: عن أو لغير محله<sup>(١)</sup>.

عن عبد الرحمن بن حرملة ضعفه البخاري وقال: لا يصح حديثه. ذكر ذلك ابن عدي وليس ذلك أيضاً بمشهور في أصحاب ابن مسعود.

مسلم، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهَيْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ وَلَكِنْ انظُرْ إِلَى الْأَفْقِ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَلَا عَذَابٍ» ثم نهض فدخل منزله، فخاص الناس في أولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب فقال بعضهم: فلعلهم الذين صحبوا رسول الله ﷺ، وقال بعضهم فلعلهم الذين ولدوا في الإسلام ولم يشركوا بالله، فخرج عليهم رسول الله ﷺ فقال: «مَا الَّذِي تَحْوِضُونَ فِيهِ؟!» فأخبروه فقال: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَزُقُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَنْطَبِرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» فقام عكاشة بن محصن فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: «أَنْتَ مِنْهُمْ» ثم قام رجل آخر فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: «سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةُ»<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ سحر حتى أنه كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتين. قال سفيان: وهذا أشد ما يكون من السحر إذا كان كذا قال: «يَا عَائِشَةُ اعْلَمِي أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟ أَتَانِي رَجُلَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلْآخَرِ: مَا بَالَ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: فِي مَشْطٍ وَمِشَاطَةٍ، قَالَ: وَأَيْنَ؟ قَالَ: فِي جُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرَ

(١) رواه أبو داود (٤٢٢٢).

(٢) رواه مسلم (٢٢٠).

تَحَتَّ رَعُوفَةٍ فِي بَيْتِ ذَرَوَانَ قَالَ: فَأَتَى الْبَيْتَ حَتَّى اسْتَخْرَجَهُ؟ فَقَالَ: هَذِهِ الْبَيْتُ  
الَّتِي أُرِيْتُهَا كَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحَنَاءِ وَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ» قَالَتْ:  
فَاسْتَخْرَجْ، قَالَتْ: قُلْتَ: أَفَلَا أَيْ تَنْشُرْتَ؟ فَقَالَ: «أَمَّا وَاللَّهِ فَقَدْ شَفَانِي وَأَكْرَهُ  
أَنْ أُبَيَّرَ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ شَرًّا»<sup>(١)</sup>.

وقال مسلم بن الحجاج: فقلت: يا رسول الله أفلا أحرقتة؟ قال: «لَا أَمَّا  
أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَكَرِهْتُ أَنْ أُبَيَّرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا فَأَمَرْتُ بِهَا  
فُدِفْتُ»<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ  
الْقَدَرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاعْسِلُوا»<sup>(٣)</sup>.

مالك، عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه قال: رأى  
عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل فقال: ما رأيت كالיום ولا جلد مخبأة  
فَلَبِطَ سَهْلًا، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ  
وَاللَّهِ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «هَلْ تَنْهَمُونَ لَهُ أَحَدًا؟» قَالُوا: نَتَهَمُ عَامَرَ بْنَ رِبِيعَةَ،  
قَالَ: فَدَعَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَرَ بْنَ رِبِيعَةَ فَتَغِيظُ عَلَيْهِ وَقَالَ: «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ  
أَخَاهُ إِلَّا بَرَكْتَ اغْتَسِلَ لَهُ» فَغَسَلَ عَامَرَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمِرْفَقَيْهِ وَرِكْبَتَيْهِ وَأَطْرَافَ  
رِجْلَيْهِ وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي قَدَحٍ ثُمَّ صَبَّ عَلَيْهِ، فَارْحَ سَهْلًا مَعَ النَّاسِ لَيْسَ بِهِ  
بَأْسٌ<sup>(٤)</sup>.

ورواه معمر عن الزهري عن أبي أمامة قال فيه: ثم أمره، يعني النبي ﷺ  
فغسل وجهه وظهور عقبيه وغسل صدره وداخلة إزاره وركبتيه وأطراف قدميه

(١) رواه البخاري (٣١٧٥ و ٣٢٦٨ و ٥٧٦٣ و ٥٧٦٥ و ٥٧٦٦ و ٦٠٦٣ و ٦٣٩١).

(٢) رواه مسلم (٢١٨٩).

(٣) رواه مسلم (٢١٨٨).

(٤) رواه مالك (٢/٢٢٨).

وظاهرهما في الإناء، ثم أمره فصب على رأسه، وكفأ الإناء من خلفه، قال:  
وأمره فحسبى منه حسوات فقام فرجع مع الركب.

ذكره أبو عمر في التمهيد في حديث ابن شهاب عن أبي أمامة<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَيَّ  
مُصَحَّحًا»<sup>(٢)</sup>.

وعنه عن النبي ﷺ قال: «لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ» فقال أعرابي: يا  
رسول الله فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء فيجيء البعير الأجرب  
فيدخل فيها فيجربها كلها، قال: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ؟»<sup>(٣)</sup>.

الترمذي، عن المفضل بن فضالة عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن  
المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ أخذ بيد مجذوم فأدخله معه في  
القصعة ثم قال: «كُلِّ بِسْمِ اللَّهِ ثِقَّةً بِاللَّهِ وَتَوَكُّلاً»<sup>(٤)</sup>.

قال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يونس بن محمد عن  
المفضل.

وروى هذا الحديث شعبة عن حبيب بن الشهيد عن أبي بريدة أن ابن  
عمر أخذ بيد مجذوم.

وحديث شعبة أثبت عندي وأصح.

وذكر أبو أحمد من حديث المغيرة بن عبد الرحمن الحذامي عن أبي  
الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اتَّقُوا الْمَجْذُومَ كَمَا  
يَتَّقَى الْأَسَدُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) التمهيد (٦/٢٣٤ - ٢٣٥).

(٢) رواه مسلم (٢٢٢١).

(٣) رواه مسلم (٢٢٢٠).

(٤) رواه الترمذي (١٨١٧).

(٥) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٦/٣٥٦).

أبو داود، عن عكرمة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال: قال رجل: يا رسول الله إنا كنا في دار كثير فيها عددنا وفيها أموالنا، فتحولنا إلى دار أخرى فقل فيها عددنا وقلت فيها أموالنا، فقال رسول الله ﷺ: «ذَرُوهَا ذَمِيمَةً»<sup>(١)</sup>.

## باب

مسلم، عن بريدة بن حصيب أن النبي ﷺ قال: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّزْدِشِيرِ فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ»<sup>(٢)</sup>.

مالك، عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّزْدِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»<sup>(٣)</sup>.

اختلف في إسناد هذا الحديث.

وذكر أبو محمد من طريق عبد الملك بن حبيب قال: حدثني عبد الملك بن الماجشون عن المغيرة عن محمد بن كعب القرظي أن رسول الله ﷺ قال: «مَثَلُ مَنْ لَعِبَ بِالْمَيْسِرِ - يَعْنِي النرد والشطرنج - ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي مَثَلِ الَّذِي يَتَوَضَّأُ بِالْقَيْحِ وَدَمِ الْخِنْزِيرِ ثُمَّ يُصَلِّي أَتَقُولُ يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاتَهُ؟!»<sup>(٤)</sup>.

ومن طريقه نا أسد بن موسى وعلي بن معبد عن ابن جريج عن حية بن سلم أن رسول الله ﷺ قال: «الشَّطْرَنْجُ مَلْعُونَةٌ مَنْ لَعِبَ بِهَا وَالنَّاظِرُ إِلَيْهَا كَأَكَلِ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ».

ومن طريق ابن حبيب حدثني الجذامي عن أبي رواد عن أبيه أن

(١) رواه أبو داود (٣٩٢٤).

(٢) رواه مسلم (٢٢٦٠).

(٣) رواه مالك (٢/٢٣٧).

رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الشَّاهُ الَّذِي يَقُولُ قَتَلْتُهُ وَاللَّهِ أَهْلَكْتُهُ وَاللَّهِ اسْتَأْصَلْتُهُ، وَاللَّهِ إِفْكَاً وَزُوراً وَكَذِباً عَلَى اللَّهِ»<sup>(١)</sup>.

هذه الأحاديث الثلاثة مراسيل وضعاف.

وروى حماد بن زيد عن أبي عمران عن جندب عن النبي ﷺ: «مَنْ بَاتَ فَوْقَ إِجَارٍ لَيْسَ حَوْلَهُ شَيْءٌ فَوَقَعَ فَمَاتَ، أَوْ رَكِبَ الْبَحْرَ عِنْدَ ارْتِجَاجِهِ فَهَلَكَ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ»<sup>(٢)</sup>.

هكذا رواه حماد بن زيد، وغيره يرويه عن أبي عمران عن زهير بن عبد الله موقوفاً وهو الصواب، وزهير ليس له صحبة ذكر هذا كله الدارقطني. وحماد بن زيد جليل حافظ.

وذكر أبو داود عن بشر بن أبي عبد الله عن بشير بن مسلم عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَرْكَبُ الْبَحْرَ إِلَّا حَاجِباً أَوْ مُعْتَمِراً أَوْ غَازِياً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّ تَحْتَ الْبَحْرِ نَاراً وَتَحْتَ النَّارِ بَحْرًا»<sup>(٣)</sup>.

قال أبو داود: هذا حديث ضعيف جداً، بشر أبو عبد الله وبشير مجهولان.

الترمذي، عن بريدة بن حصيب قال: خرج رسول الله ﷺ في بعض مغازيه فلما انصرف جاءت جارية سوداء فقالت: يا رسول الله إني كنت نذرت إن ردك الله صالحاً أن أضرب بين يديك بالدف وأتغنى، فقال لها رسول الله ﷺ: «إِنْ كُنْتِ نَذَرْتِ فَأَضْرِبِي وَإِلَّا فَلَا» فجعلت تضرب، فدخل أبو بكر وهي تضرب، ثم دخل علي وهي تضرب، ثم دخل عثمان وهي تضرب، ثم دخل عمر فألقت دفتها تحت إستها، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ

(١) المحلي (٧/٥٦٧ - ٥٦٨).

(٢) انظر الصحيحة (٢/٥٠٠ - ٥٠٢).

(٣) رواه أبو داود (٢٤٨٩).

لِيَخَافُ مِنْكَ يَا عُمَرُ، كُنْتُ جَالِسًا وَهِيَ تَضْرِبُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عَلِيٌّ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ وَهِيَ تَضْرِبُ، فَلَمَّا دَخَلْتَ أَنْتَ يَا عُمَرُ أَلَقْتَ الدُّفَّ»<sup>(١)</sup>.

قال: حديث حسن صحيح غريب من حديث بريدة.

وفي هذا الباب حديث عائشة رضي الله عنها قالت: دخل عليّ أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار يغنيان.

وفي رواية: يلعبان بدف.

وقد تقدم الحديث في العيدين، وتقدم أيضاً في النكاح حديث البخاري، عن الربيع بنت معوذ في إباحة الغناء في العرس والضرب بالدف. وحديث الترمذي أيضاً.

وذكر النسائي عن السائب بن يزيد أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقال: «يَا عَائِشَةُ تَعْرِفِينَ هَذِهِ؟» قالت: لا يا نبي الله، قال: «هَذِهِ قَبِيئَةُ بِنْتِ فُلَانٍ تُحِبُّنَ أَنْ تُعْنِيكَ» فغنتها، فقال رسول الله ﷺ: «قَدْ نَفَخَ الشَّيْطَانُ فِي مَنَخَرِهَا»<sup>(٢)</sup>.

أبو داود، عن ابن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْغِنَاءَ يُبْنِي النَّفَاقَ فِي الْقَلْبِ»<sup>(٣)</sup>.

إسناده منقطع.

وذكر أبو أحمد من حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن حفص

(١) رواه الترمذي (٣٦٩٠) وأحمد (٣٥٣/٥) و(٣٥٦).

(٢) رواه النسائي في عشرة النساء (٧٤) وليس عنده قول النبي ﷺ قد نفخ الشيطان في منخرها.

(٣) رواه أبو داود (٤٩٢٧).

العمري عن أبيه عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النَّفَاقَ فِي الْقَلْبِ»<sup>(١)</sup>.

وعبد الرحمن متروك.

الترمذي، عن جابر عن النبي ﷺ في حديث ذكره: «لَكِنْ نُهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ، صَوْتٍ عِنْدَ مُصِيبَةِ خَمْشٍ وَجُوهٍ وَشَقِّ جُيُوبٍ وَرَنَّةِ شَيْطَانٍ»<sup>(٢)</sup>.

في إسناده محمد بن أبي ليلي الفقيه وهو سبىء الحفظ لم يحتج به أحد. وقد صح النهي عن خمس الوجوه وشق الجيوب وعن رفع الصوت عند المصيبة بإسناد آخر.

وروى فرج بن فضالة عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا عَمَلْتَ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً حَلَّ بِهَا الْبَلَاءُ» وذكر فيهن: «وَاتَّخَذُوا الْقَيْنَاتِ وَالْمَعَارِفِ».

وفرغ بن فضالة ضعيف جداً، وقبله في الإسناد ثلاثة مجهولون لاحق بن الحسن وضرار بن علي وأحمد بن عبد الله بن سعيد بن كثير. ذكر هذا الحديث أبو محمد<sup>(٣)</sup>.

وذكر من طريق قاسم بن أصبغ عن كيسان مولى معاوية عن معاوية أن رسول الله ﷺ نهى عن تسع فذكر فيهن الغناء والنوح. وكيسان مجهول لا أعلم روى عنه إلا محمد بن مهاجر<sup>(٤)</sup>.

وذكره بإسناده إلى ابن شعبان قال: حدثني إبراهيم بن عثمان بن سعيد

(١) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٢٧٩/٤).

(٢) رواه الترمذي (١٠٠٥).

(٣) المحلى (٥٦١/٧).

(٤) المحلى (٥٦١/٧ - ٥٦٢).

أخبرنا محمد بن الغمر بن أبي حماد بجمص ويزيد بن عبد الصمد أخبرنا عبيد بن هشام الحلبي هو أبو نعيم أخبرنا عبد الله بن المبارك عن مالك بن أنس عن محمد بن المنكدر عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَلَسَ إِلَى قِيَنَةٍ فَسَمِعَ مِنْهَا صُبَّ فِي أُذُنِهِ أَلَانُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

إبراهيم بن عثمان وابن أبي الغمر مجهولان، والحديث مكذوب ولا يصح من حديث مالك.

ومن طريق ابن شيبان قال: روى هاشم بن ناصح وعمر بن موسى عن مكحول عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَعِنْدَهُ جَارِيَةٌ مُغْنِيَةٌ فَلَا تُصَلُّوا عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

مكحول لم يلق عائشة، وهاشم بن ناصح مجهول، وعمر بن موسى الذي يروي عن مكحول يقال إنه الوجيهي وكان يضع الحديث. ذكره ابن أبي حاتم.

وذكر ابن عدي من حديث يحيى بن العلاء الرازي وأصله مدني سكن ري وهو متروك الحديث قال: حدثني بشر عن نمير أنه سمع مكحولاً يقول: أخبرنا يزيد بن عبد الله عن صفوان بن أمية قال: كنا عند رسول الله ﷺ فجاءه عمرو بن قرّة فقال: يا رسول الله كنت على الشقوة ولا أرى أني أرزق إلا بكفي فائذن لي في الغناء من غير فاحشة، فقال رسول الله ﷺ: «لَا أَدْنُ لَكَ وَلَا كَرَامَةً، وَلَقَدْ كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ لَقَدْ رَزَقَكَ اللَّهُ طَيِّباً فَأَخْتَرْتَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ مِنْ رِزْقِهِ، وَكَانَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ مِنْ حَلَالٍ أَوْلَى بِكَ لَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ إِلَيْكَ لَنَكَلْتُ بِكَ، فَمُ وَتُبْ إِلَى اللَّهِ أَمَا وَاللَّهِ إِنْ عُدْتَ بَعْدَ التَّقَدِّمَةِ ضَرَبْتُكَ ضَرْباً وَجِيعاً، وَحَلَقْتُ رَأْسَكَ مِثْلَةَ، وَنَفَيْتُكَ عَن أَهْلِكَ، وَأَحَلَلْتُ سَلْبَكَ نُهْبَةً لِفَتْيَانٍ

(١) المحلي (٧/٥٦٢ - ٥٦٣).

(٢) المحلي (٧/٥٦٣).

الْمَدِينَةِ» فقام عمرو بن قره وبه من الخزي والشر ما لا يعلمه إلا الله عز وجل، فقال النبي ﷺ بعد ما قام: «هُمُ الْعَصَابَةُ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ بِغَيْرِ تَوْبَةٍ حَشَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُخْنَأً عُرْيَانًا كُلَّمَا قَامَ صُرِعَ...» وذكر الحديث<sup>(١)</sup>.

وبشير بن نمير أيضاً ليس بثقة والحديث باطل.

وذكر من حديث يزيد بن عبد الملك النوفلي أخبرنا داود بن فراهيج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «النَّظْرُ إِلَى الْمُغْنِيَةِ حَرَامٌ، وَغِنَاؤُهَا حَرَامٌ، وَتَمْنُهَا حَرَامٌ كَثْمَنِ الْكَلْبِ سُحْتٌ، وَمَنْ نَبَتَ لَحْمُهُ مِنَ السُّحْتِ فَلِئَالِي النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

يزيد بن عبد الملك ضعيف، لا أعلم أحداً وثقه.

وذكر أبو أحمد أيضاً من حديث عمر بن يزيد المدائني وهو منكر الحديث سمعت الحسن بن أبي الحسن حدث عن أبي هريرة قال: لعن رسول الله ﷺ النائحة والمستمعة والمغني والمغني له<sup>(٣)</sup>.

لا يصح سماع الحسن من أبي هريرة.

وذكر أبو محمد من طريق سعيد بن منصور عن حسان بن أبي سنان عن رجل عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يُمَسَّخُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ اتَّخَذُوا الْقَيْنَاتِ وَالْمَعَارِيفَ وَالذُّفُوفَ وَيَشْرَبُونَ هَذِهِ الْأَشْرِبَةَ...» وذكر الحديث. وهذا مختصر<sup>(٤)</sup>.

وقد رواه سعيد بن منصور في حديث أبي أمامة عن النبي ﷺ بمعناه<sup>(٥)</sup>.

وفي إسناده فرقد السنجي والحارث بن نبهان.

(١) رواه ابن عدي في الكامل (١٩٨/٧ - ١٩٩).

(٢) رواه ابن عدي (٢٦٢/٧) رواه يزيد بن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن عمر، وليس عن داود بن فراهيج عن أبي هريرة، كذا في نسختنا من الكامل.

(٣) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٢٩/٥).

(٤) المحلى (٥٦٤/٧).

(٥) المحلى (٥٦٥/٧).

وفي هذا الباب حديث قد تقدم في كتاب الأشربة من حديث أبي مالك .  
 أبو داود، عن نافع قال: سمع ابن عمر مزماراً، قال: فوضع إصبعيه في  
 أذنيه ونأى عن الطريق وقال: يا نافع هل تسمع شيئاً؟ فقلت: لا، قال: فرفع  
 إصبعيه من أذنيه وقال: كنت مع النبي ﷺ نسمع مثل هذا فصنع مثل هذا<sup>(١)</sup>.  
 في بعض الروايات عن أبي داود قال: هذا حديث منكر.  
 وعن الوليد بن عبيدة عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ نهى عن  
 الخمر والميسر والكوبة والغبيراء وقال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»<sup>(٢)</sup>.  
 الغبيراء: شراب تعمله الحبشة من الدرة يقال لها السكركة، والكوبة  
 الطبل.

ولا يصح تحريم الكوبة لأن الوليد بن عبدة غير معروف.  
 ورواه أبو بكر البزار من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ أنه حرم الخمر  
 والميسر والكوبة.

في إسناده قبيصة عن الثوري، وقبيصة ضعيف.  
 ورواه أبو بكر بن أبي شيبة من حديث قيس بن سعد بن عبادة أن  
 رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ رَبِّي حَرَّمَ الْخَمْرَ وَالْكَوْبَةَ وَالْقَيْنَ» ثم قال: «إِيَّاكُمْ  
 وَالْغُبَيْرَاءَ فَإِنَّهَا خَمْرُ الْعَالَمِ»<sup>(٣)</sup>.

في إسناده يحيى بن أيوب المصري عن عبيد الله بن زحر، وعبيد الله هذا  
 ضعفه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو زرعة وأبو حاتم وعلي بن  
 المدني.

وقال فيه أبو زرعة: صدوق، ووثقه البخاري.

(١) رواه أبو داود (٤٩٢٤).

(٢) رواه أبو داود (٣٦٨٥).

(٣) رواه ابن أبي شيبة (١٩٧/٨).

وفي هذا الباب عن أبي أمامة، وقد تقدم في كتاب البيوع في إسناده علي بن يزيد.

وحديث آخر عن عائشة مذكور معه علته.

أبو داود، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يتبع حمامة فقال: «شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانَةَ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن عائشة أنها كانت تلعب بالبنات عند رسول الله ﷺ قالت: وكان يأتيني صواحيبي فكن ينقمعن من رسول الله ﷺ، فكان رسول الله ﷺ يُسْرِبُهُنَّ إِلَيَّ<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن سهل بن حنيف أن رسول الله ﷺ [قال]: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبِثَتْ نَفْسِي، وَلَيْقُلْ لِقَسْتِ»<sup>(٣)</sup>.

## باب

النسائي، عن حذيفة أن رسول الله ﷺ [قال]: «لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فَلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فَلَانٌ»<sup>(٤)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث فرات بن السائب عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ أن يمحي اسم من أسماء الله بالبصاق<sup>(٥)</sup>. ولا يتابع فرات على هذا الحديث، وليس فرات بالقوي.

البخاري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:

(١) رواه أبو داود (٤٩٤٠).

(٢) رواه مسلم (٢٤٤٠).

(٣) رواه مسلم (٢٥٥٠).

(٤) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٩٨٥).

(٥) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٢٣/٦).

يُؤذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي الْأَمْرَ أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»<sup>(١)</sup>.

### باب

الترمذي، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ»<sup>(٢)</sup>.  
وعن واثلة بن الأسقع قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ عَلَى  
أَخِيكَ فَيَرْحَمَهُ اللَّهُ وَيَبْتَلِيكَ»<sup>(٣)</sup>.

وذكر أبو أحمد بن عدي من حديث عمر بن أبي سلمة بن  
عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا  
تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَنْظُرْ مَاذَا يَتَمَنَّى فَإِنَّهُ لَا يَذْرِي مَا يُكْتَبُ لَهُ مِنْ أَمْرِي»<sup>(٤)</sup>.

### باب

أبو داود، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «اقتُلُوا  
الْحَيَّاتِ كُلَّهُنَّ، فَمَنْ خَافَ نَارَهُنَّ فَلَيْسَ مِنِّي»<sup>(٥)</sup>.

مسلم، عن أبي لبابة الأنصاري قال: سمعت رسول الله ﷺ نهى عن قتل  
الجنان التي تكون في البيوت إلا الأبر وذا الطفيتين فإنهما اللذان يخطفان  
البصر ويتبعان ما في بطون النساء<sup>(٦)</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري في حديث ذكره في قصة الفتى الذي قتل الحية

(١) رواه البخاري (٤٨٢٦ و ٦١٨١ و ٧٤٩١) ومسلم (٢٢٤٦).

(٢) رواه الترمذي (٢٨٢٢).

(٣) رواه الترمذي (٢٥٠٦).

(٤) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٣٩/٥).

(٥) رواه أبو داود (٥٢٦١).

(٦) رواه مسلم (٢٢٣٣).

فمات في الحين فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ جَنًّا قَدْ أَسْلَمُوا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَأَذْنُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ بَدَأَ لَكُمْ فَأَقْتُلُوهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»<sup>(١)</sup>.

وفي طريق آخر: «فَأَقْتُلُوهُ فَإِنَّمَا هُوَ كَافِرٌ»<sup>(٢)</sup>.

وعن سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ أمر بقتل الوزغ وسماه فويسقا<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَتَلَ وَزَغَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ كُتِبَتْ لَهُ مِئَةٌ حَسَنَةٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ، وَفِي الثَّلَاثَةِ دُونَ ذَلِكَ»<sup>(٤)</sup>.

وعنه عن رسول الله قال: «إِنَّ نَمْلَةَ قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَفِي أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَّمِ تُسَبِّحُ»<sup>(٥)</sup>.

وفي طريق آخر: «فَهَلَا نَمْلَةٌ وَاحِدَةً»<sup>(٦)</sup>.

أبو داود، عن ابن عباس أن النبي ﷺ نهى عن قتل أربع من الدواب النملة والنحلة والهدهد والصرد<sup>(٧)</sup>.

النسائي، عن عبد الرحمن بن عثمان أن طبيباً ذكر ضعفداً في دواء عند النبي ﷺ فنهاه النبي ﷺ عن قتله<sup>(٨)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث عبد الرحمن بن هانئ قال: نا سفيان هو

(١) رواه مسلم (٢٢٣٦).

(٢) رواه مسلم (٢٢٣٦).

(٣) رواه مسلم (٢٢٣٨).

(٤) رواه مسلم (٢٢٤٠).

(٥) رواه مسلم (٢٢٤١).

(٦) رواه مسلم (٢٢٤١).

(٧) رواه أبو داود (٢٥٦٧).

(٨) رواه النسائي (٧/٢١٠).

الثوري عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ ضِفْدَعًا فَعَلَيْهِ شَأَةٌ مُحْرِمًا كَانَ أَوْ حَلَالًا»<sup>(١)</sup>.

وقد رواه عبد الرحمن بن هانئ عن أبي مالك النخعي وسفيان<sup>(٢)</sup>.

ولا يصح، لأن عبد الرحمن بن هانئ ليس حديثه بشيء، والصحيح حديث النسائي الحديث الذي قبل هذا والله أعلم.

## باب

### في الأدب

مسلم، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «تَجِدُونَ النَّاسَ كَابِلٍ مِثَّةٍ لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً»<sup>(٣)</sup>.

الترمذي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا حَلِيمَ إِلَّا ذُو عَثْرَةٍ، وَلَا حَكِيمَ إِلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ»<sup>(٤)</sup>.

البخاري، عن عائشة أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فلما رآه قال: «يَسَّ أَنْحُو الْعَشِيرَةَ وَيَسَّ ابْنُ الْعَشِيرَةِ» فلما جلس تطلق النبي ﷺ في وجهه وانبسط إليه، فلما انطلق الرجل قالت له عائشة: يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا ثم تطلقت في وجهه وانبسطت إليه، قال: «يَا عَائِشَةُ مَتَى عَهْدَتَنِي فَحَاشَا إِنَّ شَرَّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْزِلَةٌ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٤/٣١٥ - ٣١٦).

(٢) رواه ابن عدي في الكامل (٤/٣١٦).

(٣) رواه مسلم (٢٥٤٧).

(٤) رواه الترمذي (٢٠٣٣).

(٥) رواه البخاري (٦٠٣٢ و ٦٠٥٤ و ٦١٣١).

وفي رواية: «اتَّقَاءَ فَحْشِهِ».

## باب

أبو داود، عن الحسن بن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ نهى أن يقدر السير بين إصبعين<sup>(١)</sup>.

## باب

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»<sup>(٣)</sup>.  
وفي رواية: «إِذَا ضَرَبَ».

وقال عبد الرزاق في مصنفه في هذا عن معمر بن قتادة عن النبي ﷺ قال: «فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ وَجْهَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»<sup>(٤)</sup>.

هكذا رواه مرسلًا، ثم قال: عن معمر بن همام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله، كذا قال: مثله<sup>(٥)</sup>.

البخاري، عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ

(١) رواه أبو داود (٢٥٨٩).

(٢) رواه مسلم (٢٦١٧).

(٣) رواه مسلم (٢٦١٢).

(٤) رواه عبد الرزاق (١٧٩٥٠).

(٥) رواه عبد الرزاق (٤٤٤/٩) أورده المحقق في الهامش.

مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا بِنَبِيلٍ فَلْيَأْخُذْ عَلَيَّ نِصَالَهَا لَا يَغْفِرَ بِكَفِّهِ مُسْلِمًا»<sup>(١)</sup>.

### باب

مسلم، عن المقدم بن عمرو قال: أمرنا النبي ﷺ أن نخشي التراب في وجوه المداحين<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي بكرة عن النبي ﷺ أنه ذكر عنده رجل، فقال رجل: يا رسول الله ما من رجل بعد رسول الله أفضل منه في كذا وكذا، فقال النبي ﷺ: «وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» مراراً يقول ذلك ثم قال النبي ﷺ: «إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ أَحْسِبُ فَلَانًا إِنْ كَانَ يُرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا»<sup>(٣)</sup>.

### باب

مسلم، عن أبي هريرة قال: قلت: يا رسول الله من أحق الناس بحسن الصحبة؟ قال: «أُمَّكَ ثُمَّ أُمَّكَ ثُمَّ أَبُوكَ ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ»<sup>(٤)</sup>.

وذكر الدارقطني عن ابن المنكدر عن النبي ﷺ قال: «إِذَا دَعَتْ أَحَدُكُمْ أُمَّهُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيُجِبْ وَإِذَا دَعَاهُ أَبُوهُ فَلَا يُجِبْ».

قال: هكذا رواه حفص بن غياث عن أبي ذئب عن محمد بن المنكدر

مرسلاً.

(١) رواه البخاري (٤٥٢ و ٧٠٧٥).

(٢) رواه مسلم (٣٠٠٢).

(٣) رواه مسلم (٣٠٠٠).

(٤) رواه مسلم (٢٥٤٨).

ورواه عبد العزيز بن أبان عن أبي ذئب عن ابن المنكدر عن جابر عن النبي ﷺ متصلاً، والمرسل أصح.

مسلم، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلًا عَابِدًا فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً فَكَانَ فِيهَا، فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ فَقَالَ: يَا رَبُّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَاِنْصَرَفَتْ أُمُّهُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ فَقَالَ: يَا رَبُّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَكَلَّمَتْهُ لَمْ تَمْتَهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وَجْهِ الْمَوْسَاتِ فَتَدَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ، وَكَانَتْ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ يُتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتُمْ لِأَقْتِنْتُهُ لَكُمْ، قَالَ: فَتَعَرَّضْتُ لَهُ فَلَمْ يَلْتَمِثْ إِلَيْهَا، فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ فَأَمَكَّتَهُ مِنْ نَفْسِهَا فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَحَمَلَتْ، فَلَمَّا وَلَدَتْ قَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ فَأَتَوهُ فَاسْتَزَلُّوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ فَقَالُوا: زَيْنَتْ بِهَذِهِ الْبَغِيِّ فَوَلَدَتْ مِنْكَ، فَقَالَ: أَيْنَ الصَّبِيِّ؟ فَجَاؤُوا بِهِ فَقَالَ: دَعُونِي حَتَّى أَصَلِّي، فَصَلَّى فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ وَقَالَ: يَا غُلَامُ مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: فُلَانُ الرَّاعِي، فَأَقْبَلُوا عَلَى جُرَيْجٍ يُقْبَلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ، وَقَالُوا: نَبْنِي لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: لَا، أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ، فَفَعَلُوا، وَبَيْنَا صَبِيٌّ يَرْضَعُ أُمُّهُ فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَارَاهُ وَشَارَهُ حَسَنَةً فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذَا، فَتَرَكَ الثَّدْيَ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ثَدْيِهِ فَجَعَلَ يَرْضَعُ» قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَحْكِي ارْتِضَاعَهُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ فِي فَمِهِ فَجَعَلَ يَمصُّهَا، قَالَ: «وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ زَيْنَتْ سَرَفَتْ وَهِيَ تَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا، فَتَرَكَ الرِّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا وَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا، فَهَنَّاكَ تَرَاجَعَا الْحَدِيثُ فَقَالَتْ: حَلَقِي، مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ فَقُلْتُ:

اللَّهُمَّ اجْعَلْ ائِنِّي مِثْلَهُ، فَقُلْتَ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلِنِي مِثْلَهُ، وَمَرُّوا بِهَذِهِ الْأَمَّةِ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ زَيْنَتِ سَرَقَتْ، فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ائِنِّي مِثْلَهَا، فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ اجْعَلِنِي مِثْلَهَا، قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّاراً فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلِنِي مِثْلَهُ، وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا زَيْنَتِ وَلَمْ تَزِنْ وَسَرَقَتْ وَلَمْ تَسْرِقْ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلِنِي مِثْلَهَا»<sup>(١)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث عباد بن كثير بن قيس الرملي وليس بالثقفي عن عروة بن رويم عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ كَانَ الْجِهَادُ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَخْرُجُ إِلَّا بِإِذْنِ أَبِيهِ»<sup>(٢)</sup>.

عباد بن كثير الرملي وثقه ابن معين، وضعفه أبو زرعة وأبو حاتم. وقال البخاري: فيه نظر.

ووثقه أيضاً زياد بن الربيع اليعمري وكان زياد من الثقات.

وقد رواه أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال: نا مخرمة بن بكير عن أبيه عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: . . . . . فذكره. تفرد به أحمد بن علي وأنكر عليه.

وقد روي موقوفاً ولم يذكر فيه نافع، ذكره أبو أحمد أيضاً<sup>(٣)</sup>.

وذكره الترمذي عن ابن عمر قال: كانت تحتي امرأة أحبها وكان أبي يكرها، فأمرني أن أطلقها فأبيت، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «يَا عَبْدَ اللَّهِ طَلَّقْ امْرَأَتَكَ»<sup>(٤)</sup>.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

(١) رواه مسلم (٢٥٥٠).

(٢) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٣٣٧/٤).

(٣) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (١٨٥/١).

(٤) رواه الترمذي (١١٨٩).

أبو داود، عن أبي أسيد قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل من بني سلمة فقال: يا رسول الله هل بقي من بر أبي شيء أبرهما به عند موتهما؟ قال: «نَعَمْ الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا وَإِنْفَادُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا وَصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا تُوصَلُ إِلَّا بِهِمَا وَإِكْرَامُ صَدِيقَيْهِمَا»<sup>(١)</sup>.

البيزار، عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ وَالِدَيْتُوثُ وَالْمَرْأَةُ الْمُرْتَجِلَةُ تَسْبَهُ بِالرِّجَالِ، وَثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ الْعَقُوقُ لِوَالِدَيْهِ وَالْمَنَانُ عَطَاءٌ وَمُدْمِنُ الْخَمْرِ»<sup>(٢)</sup>.  
خرجه النسائي أيضا<sup>(٣)</sup>.

وخرج الترمذي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثٌ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٍ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَالدِهِ»<sup>(٤)</sup>.

البيزار، عن أبي هريرة قال: مر رسول الله ﷺ بعبد الله بن أبي وهو في ظل أطمية فقال: عتا علينا ابن أبي كبشة فقال ابنه عبد الله: والذي أكرمك بالحق لئن شئت لآتينك برأسه فقال: «لَا وَلَكِنْ بُرِّ أَبَاكَ وَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُ»<sup>(٥)</sup>.

مسلم، عن سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ: «مَنْ ادَّعَى أَبَا فِي الْإِسْلَامِ غَيْرَ أَبِيهِ يَظُنُّ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ»<sup>(٦)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابَرُوا

(١) رواه أبو داود (٥١٤٢).

(٢) رواه البيزار (١٧٨٦) إلى قوله المترجلة.

(٣) رواه النسائي (٨٠/٥ - ٨١).

(٤) رواه الترمذي (٣٤٤٨).

(٥) رواه البيزار (٢٧٠٨) كشف الأستار) ورواه الطبراني في الأوسط (٢٣١). وابن حبان (٤٢٨).

(٦) رواه مسلم (٦٣).

وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن جبير بن مطعم عن النبي ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ». قال سفيان: يعني قاطع رحم<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمَتُهُ وَصَلَّهَا»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة أن الأقرع بن حابس أبصر النبي ﷺ يقبل الحسن فقال: إن لي عشرة من الولد فما قبلت واحداً منهم، فقال النبي ﷺ: «أَنَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ»<sup>(٤)</sup>.

وعنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ لِلَّهِ مِئَةَ رَحْمَةٍ، أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ فِيهَا يَتَعَاطَفُونَ بِهَا يَتَرَاحِمُونَ بِهَا يَعْطِفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا، وَأَخَّرَ اللَّهُ تَسْعًا وَتَسْعِينَ رَحْمَةً يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٥)</sup>.

الترمذي، عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ، وَمَنْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ»<sup>(٦)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح.

مسلم، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ للأشج، أشج عبد

(١) رواه مسلم (٢٥٦٣).

(٢) رواه مسلم (٢٥٥٦).

(٣) رواه البخاري (٥٩٩١).

(٤) رواه مسلم (٢٣١٨) والبخاري (٥٩٩٧).

(٥) رواه مسلم (٢٧٥٢).

(٦) رواه الترمذي (٢٠١٣).

القيس: «إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ»<sup>(١)</sup>.

البخاري، عن ابن مسعود قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعِ مَا شِئْتَ»<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْإِيمَانُ فِي الْعِجَنَةِ، وَالْبَدَأُ مِنَ الْجَفَاءِ وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ»<sup>(٣)</sup>.  
قال: هذا حديث حسن صحيح.

وذكر أبو عمر من حديث معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «لِكُلِّ دِينٍ خُلُقٌ وَخُلُقُ الْإِسْلَامِ الْحَيَاءُ، مَنْ لَا حَيَاءَ لَهُ لَا دِينَ لَهُ».  
قال: هذا حديث الشاميين وإسناده حسن.

قال: وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: «زَيَّنُوا الْإِسْلَامَ بِخَصْلَتَيْنِ» قلت: وما هما؟ قال: «الْحَيَاءُ وَالسَّمَاحَةُ فِي اللَّهِ لَا فِي غَيْرِهِ».  
ذكره في باب مالك عن [سلمة بن] صفوان من كتاب التمهيد<sup>(٤)</sup>.

الترمذي، عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ شَيْءٍ أَثْقَلَ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ خُلُقِي حَسَنٍ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبِدْيَةَ»<sup>(٥)</sup>.

قال: حديث حسن صحيح.

البيزار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّكُمْ لَنْ تَسْعُوا النَّاسَ

(١) رواه مسلم (١٧).

(٢) رواه البخاري (٣٤٨٣ و ٣٤٨٤ و ٦١٢٠).

(٣) رواه الترمذي (٢٠٠٩).

(٤) التمهيد (١٤٢/٢١) وفي النسختين مالك عن صفوان وهو خطأ. وإنما هو مالك عن

سلمة بن صفوان.

(٥) رواه الترمذي (٢٠٠٢).

بِأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ يَسْعَهُمْ مِنْكُمْ بَسْطُ الْوَجْهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ»<sup>(١)</sup>.  
 الترمذي، عن أنس أن النبي ﷺ قال له: «يَا ذَا الْأُذُنَيْنِ» قال: يعني  
 مزاحه<sup>(٢)</sup>.

قال: هذا حديث حسن غريب.

أبو داود، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْهَدْيَ الصَّالِحَ وَالسَّمْتَ  
 الصَّالِحَ وَالْاِقْتِصَادَ جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ»<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي ذر قال: إن رسول الله ﷺ قال لنا: «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ  
 قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ»<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالشَّرْعَةِ إِنَّمَا  
 الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ»<sup>(٥)</sup>.

أبو بكر بن أبي شيبة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ خَزَنَ  
 لِسَانَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَهُ، وَمَنْ اعْتَدَرَ إِلَى  
 اللَّهِ قَبَلَ اللَّهُ مِنْهُ عُدْرَةَ»<sup>(٦)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ  
 مَالٍ وَلَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ»<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه البزار (١٦٧٧) وأبو يعلى (٦٥٥٠).

(٢) رواه الترمذي (١٩٩٢) وهذا الحديث لا يوجد في النسخة المغربية. وفي نسختنا من  
 سنن الترمذي حديث صحيح غريب.

(٣) رواه أبو داود (٤٧٧٦).

(٤) رواه أبو داود (٤٧٨٢).

(٥) رواه مسلم (٢٦٠٩).

(٦) رواه ابن أبي شيبة في المسند (٣١٢٥) المطالب العالية) وعنه أبو يعلى في مسنده  
 (٤٣٣٨).

(٧) رواه مسلم (٢٥٨٨).

البخاري، عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي؟ الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا لِي»<sup>(٢)</sup>.

مالك، عن معاذ بن جبل قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَجِبْتُ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ وَالْمُتَبَادِلِينَ فِيَّ وَالْمُتَرَاوِرِينَ فِيَّ»<sup>(٣)</sup>.

الترمذي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ زَارَ أَخًا لَهُ فِي اللَّهِ نَادَاهُ مُنَادٍ أَنْ طَبْتَ وَطَابَ مَمْسَاكَ وَتَبَوَّأْتَ الْجَنَّةَ مَنْزِلًا»<sup>(٤)</sup>.

قال: حديث حسن غريب.

أبو عمر بن عبد البر، عن عائشة قالت: جاءت عجزوز إلى النبي ﷺ، فقال لها: «مَنْ أَنْتِ؟» قالت: جثامة المُرَيْثِيَّةُ، فقال: «بَلْ أَنْتِ حَسَانَةُ الْمُرَيْثِيَّةُ، كَيْفَ حَالِكُمْ؟ كَيْفَ كُنْتُمْ بَعْدَنَا؟» قالت: بخير بأبي أنت وأمي يا رسول الله، فلما خرجت قلت: يا رسول الله تُقْبَلُ على هذه العجزوز هذا الإقبال قال: «إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا أَيَّامَ خَدِيدِجَةَ، وَإِنَّ حُسْنَ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ»<sup>(٥)</sup>.

مسلم، عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَجَلِيسِ الشُّوْءِ كَمَا مِلَّ الْمِسْكُ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، فَصَاحِبُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُخَذِّبَكَ

(١) رواه البخاري (٦٠٢١).

(٢) رواه مسلم (٢٥٦٦) ومالك (٢/٢٣٤).

(٣) رواه مالك (٢/٢٣٦) مطولاً.

(٤) رواه الترمذي (٢٠٠٨).

(٥) رواه ابن عبد البر في الاستيعاب (٤/١٨١٠).

وَأَمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً، وَصَاحِبُ الْكَبِيرِ إِمَّا أَنْ يُخْرِقَ ثِيَابَكَ وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً خَبِيثَةً»<sup>(١)</sup>.

البيزار، عن ابن عباس قال: قيل لرسول الله ﷺ: يا رسول الله أي جلسائنا خير؟ قال: «مَنْ ذَكَرَكُمْ بِاللَّهِ رُؤْيَيْتُهُ، وَزَادَكُمْ فِي عِلْمِكُمْ مَنْطِقُهُ وَذَكَرَكُمْ بِالْآخِرَةِ عَمَلُهُ»<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَلَمْ يُوقِرْ كَبِيرَنَا وَيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ»<sup>(٣)</sup>.

وروى واصل بن عبد الرحمن أبو حرة الرقاشي قال: قال محمد بن سيرين: قال عمرة: قالت عائشة: قال رسول الله ﷺ: «أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ زَلَّاتِهِمْ»<sup>(٤)</sup>.

ذكره أبو أحمد بن عدي في باب واصل ولم يذكر له علة.

مسلم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُنَّ مَا فِيهَا يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»<sup>(٥)</sup>.

النسائي، عن معاذ بن جبل قال: كنت مع النبي ﷺ، فأصبحت يوماً قريباً منه ونحن نسير، فقلت: يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويبعدني من النار، قال: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَن عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِرُهُ اللَّهُ

(١) رواه مسلم (٢٦٢٨).

(٢) لم أره بهذا اللفظ في مجمع الزوائد منسوباً إلى البيزار، بل نسبه إليه (٧٨/١٠) بلفظ قال رجل: يا رسول الله من أولياء الله؟ قال: «الذين إذا رؤوا ذكر الله».

ورواه بهذا اللفظ أبو يعلى (٢٤٣٧) ونسبه إليه في مجمع الزوائد (٢٢٦/١٠) ورواه أيضاً عبد بن حميد (٦٣١) وسنده ضعيف من أجل مبارك بن حسان.

(٣) رواه الترمذي (١٩٢١).

(٤) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٨٧/٧).

(٥) رواه مسلم (٢٩٨٨).

عَلَيْهِ تَقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ وَتَحُجُّ الْبَيْتِ» ثم قال: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ، الصَّوْمُ جَنَّةٌ وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ» ثم تلا هذه الآية: ﴿ نَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَصَاجِعِ ..... ﴾ حتى بلغ ﴿ يَعْمَلُونَ ﴾ ثم قال: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَتِهِ وَسَنَامِهِ» قلت: بلى يا رسول الله، قال: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةٌ سَنَامِهِ الْجِهَادُ» قال: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كُلُّهُ؟» قلت: بلى يا رسول الله، فأخذ بلسانه فقال: «كُفَّ عَنْكَ هَذَا» قلت: يا رسول الله وَإِنَّا لَمَوْأخِذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ قال: «تُكَلِّمُكَ أَنْتَ يَا مُعَاذُ وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ» أو قال: «عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدَ أَلْسِنَتِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

البخاري، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «الْمُسْتَبَانِ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِيءِ مِنْهُمَا مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ»<sup>(٣)</sup>.

البخاري، عن أبي ذر أنه سمع رسول الله ﷺ قال: «لَا يَزِمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ وَلَا يَزِمِيهِ بِالْكَفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ»<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَتَّبِعِي لِصَدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا»<sup>(٥)</sup>.

الترمذي، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ

(١) رواه النسائي في التفسير (٤١٤).

(٢) رواه البخاري (٦٠٤٤).

(٣) رواه مسلم (٢٥٨٧).

(٤) رواه البخاري (٦٠٤٥).

(٥) رواه مسلم (٢٥٩٧).

الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَانِ وَلَا اللَّعَانَ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيءِ»<sup>(١)</sup>.

قال: هذا حديث حسن غريب.

أبو داود، عن جابر بن سليم قال: رأيت رجلاً يصدر الناس عن رأيه لا يقول شيئاً إلا صدروا عنه، قلنا: من هذا؟ قالوا: رسول الله ﷺ، قلت: عليك السلام يا رسول الله مرتين، قال: «لَا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَيِّتِ، قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ» قال: قلت: أنت رسول الله؟ قال: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ الَّذِي إِذَا أَصَابَكَ ضَرْفٌ فَدَعْوَتُهُ كَشَفَهُ عَنْكَ، وَإِذَا أَصَابَكَ عَامٌ سَنَةِ فَدَعْوَتُهُ أَنْبَتَهَا لَكَ، وَإِذَا كُنْتَ بِأَرْضٍ فَفَرِّ وَفَلَاةٍ فَضَلَّتْ رَاحِلَتُكَ فَدَعْوَتُهُ رَدَّهَا عَلَيْكَ» قال: قلت: اعهد إلي، قال: «لَا تُسَبِّنْ أَحَدًا» فما سببت بعده حراً ولا عبداً ولا بغيراً ولا شاة، قال: «وَلَا تَخْفَرَنَّ شَيْئاً مِنَ الْمَعْرُوفِ، وَأَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَأَنْتَ مُنْسَبِطٌ إِلَيْهِ وَجْهَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَعْرُوفِ، وَارْفَعْ إِزَارَكَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ فَإِنْ آبَيْتَ فإِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ، وَإِنْ أَمْرٌ شَتَمَكَ أَوْ عَيَّرَكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ فَلَا تُعَيِّرُهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ فَإِنَّمَا وَبَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

وقال النسائي: «يَكُونُ أَجْرُ ذَلِكَ لَكَ وَوَبَالَهُ عَلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.

البخاري، عن عائشة قالت: قال النبي ﷺ: «لَا تُسَبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضُوا إِلَى مَا قَدْ قَدَّمُوا»<sup>(٤)</sup>.

الترمذي، عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُسَبُّوا الْأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا الْأَحْيَاءَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (١٩٧٧).

(٢) رواه أبو داود (٤٠٨٤).

(٣) رواه النسائي في الكبرى (٩٦٩٩).

(٤) رواه البخاري (١٣٩٣ و ٦٥١٦).

(٥) رواه الترمذي (١٩٨٢).

مسلم، عن أيوب أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيَعْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ فَيَقُولُ [فَيُقَالُ]: انظُرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَضْطَلِحَا»<sup>(٢)</sup>.

وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «اتَذَرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «ذَكَرْتُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ» قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهْتَهُ»<sup>(٣)</sup>.

أبو داود، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَطْفَارٌ مِنْ نَحَاسٍ يَخْمِسُونَ وَجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيْلُ؟ قَالَ: الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ وَيَقَعُونَ فِيهِمْ وَفِي أَعْرَاضِهِمْ»<sup>(٤)</sup>.

الترمذي، عن عائشة قالت: حكيت للنبي ﷺ رجلاً، فقال: «مَا يَسْرُئِنِي أَنِّي حَكَيْتُ رَجُلًا، وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا» قالت: فقلت: يا رسول الله إن صفة امرأة، وقالت بيدها هكذا كأنها تعني قصيرة، قال لها: «لَقَدْ مَزَّجْتَ بِكَلِمَةٍ لَوْ مَزَّجْتَ بِهَا مَاءَ الْبَحْرِ لَمَزَّجَ»<sup>(٥)</sup>.

قال: حديث حسن صحيح.

(١) رواه مسلم (٢٥٦٠).

(٢) رواه مسلم (٢٥٦٥).

(٣) رواه مسلم (٢٥٨٩).

(٤) رواه أبو داود (٤٨٧٨).

(٥) رواه الترمذي (٢٥٠٢).

وعن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: «مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

قال: حديث حسن صحيح.

أبو داود، عن عائشة أنه اعتل بعير لصفية بنت حيي وعند زينب فضل ظهر، فقال رسول الله ﷺ لزينب: «أَعْطِيهَا بَعِيرًا» فقالت: أنا أعطي تلك اليهودية، فغضب رسول الله ﷺ فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن حذيفة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالصُّدْقِ فَإِنَّ الصُّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصُّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا»<sup>(٤)</sup>.

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا اتَّمِنَ خَانَ»<sup>(٥)</sup>.

وفي طريق آخر: «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ»<sup>(٦)</sup>.

أبو داود، عن أم كلثوم بنت عقبة قالت: ما سمعت رسول الله ﷺ

(١) رواه الترمذي (١٩٣١) وفي نسختنا في السنن حسن فقط وهو كذلك في النسخة المغربية.

(٢) رواه أبو داود (٤٦٠٢).

(٣) رواه مسلم (١٠٥).

(٤) رواه مسلم (٢٦٠٧).

(٥) رواه مسلم (٥٩).

(٦) رواه مسلم (٥٩).

يرخص في شيء من الكذب إلا في ثلاث، كان رسول الله ﷺ يقول: «لَا أَعُدُّهُ كَاذِبًا الرَّجُلُ يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ وَيَقُولُ الْقَوْلَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ، وَالرَّجُلُ يَقُولُ فِي الْحَرْبِ، وَالرَّجُلُ يُحَدِّثُ امْرَأَتَهُ وَالْمَرْأَةُ تُحَدِّثُ زَوْجَهَا»<sup>(١)</sup>.

خرجه مسلم أيضاً<sup>(٢)</sup>.

وخرج مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ ﷺ قَطُّ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ اثْنَتَيْنِ فِي ذَاتِ اللَّهِ، قَوْلُهُ: إِنِّي سَقِيمٌ، وَقَوْلُهُ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا، وَوَاحِدَةً فِي شَأْنِ سَارَةَ فَإِنَّهُ قَدِمَ أَرْضَ جَبَّارٍ وَمَعَهُ سَارَةُ وَكَانَتْ أَحْسَنَ النَّاسِ، فَقَالَ لَهَا: إِنَّ هَذَا الْجَبَّارُ إِنْ يَعْلَمَ أَنَّكَ امْرَأَتِي يَغْلِبُنِي عَلَيْكَ، فَإِنْ سَأَلَكَ فَأَخْبِرِيهِ أَنَّكَ أُخْتِي فَإِنَّكَ أُخْتِي فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ مُسْلِمًا غَيْرِي وَغَيْرِكَ، فَلَمَّا دَخَلَ أَرْضَهُ رَأَاهَا بَعْضُ أَهْلِ الْجَبَّارِ فَاتَاهُ فَقَالَ: لَقَدْ قَدِمَ أَرْضَكَ امْرَأَةٌ لَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَكُونَ إِلَّا لَكَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَأَتَيْتُهَا بِهَا فَقَامَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ لَمْ يَتَمَالَكْ أَنْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَقَبِضَتْ يَدَهُ قَبْضَةً شَدِيدَةً فَقَالَ لَهَا: ادْعِي اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي وَلَا أَضْرُكَ، فَفَعَلَتْ فَعَادَ فَقَبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَةِ الْأُولَى، فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ فَفَعَلَتْ، فَعَادَ فَقَبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، فَقَالَ لَهَا: ادْعِي اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي فَلَمَّا عَاهَدَ اللَّهُ أَنْ لَا أَضْرُكَ، فَفَعَلَتْ فَأَطْلَقَتْ يَدَهُ، فَدَعَا الَّذِي جَاءَ بِهَا، فَقَالَ: إِنَّمَا آتَيْتَنِي بِشَيْطَانٍ وَلَمْ تَأْتِنِي بِإِنْسَانٍ، فَأَخْرَجَهَا مِنْ أَرْضِي وَأَعْطَاهَا هَاجِرًا، قَالَ: فَأَقْبَلْتُ تَمَشِي، فَلَمَّا رَأَاهَا إِبْرَاهِيمُ انصَرَفَ فَقَالَ لَهَا، مَهِيمٌ، فَقَالَتْ: خَيْرًا كَفَّ اللَّهُ يَدَ الْفَاجِرِ وَأَخَذَمَ خَادِمًا» قال أبو هريرة: فتلك أمكم يا بني ماء السماء<sup>(٣)</sup>.

الترمذي، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ

(١) رواه أبو داود (٤٩٢١).

(٢) رواه مسلم (٢٦٠٥).

(٣) رواه مسلم (٢٣٧١).

مِنْ دَرَجَةِ الصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالصِّيَامِ؟» قالوا: بلى، قال: «صَلَّاحُ ذَاتِ الْبَيِّنِ فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيِّنِ هِيَ الْحَالِقَةُ»<sup>(١)</sup>.

قال: هذا حديث صحيح.

اليزار، عن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ أَبْلَغَ ذَا سُلْطَانٍ حَاجَةً مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ تَزَلُّ فِيهِ الْأَقْدَامُ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»<sup>(٣)</sup>.

وعن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ [فِي] تَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى»<sup>(٤)</sup>.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِهِ وَهَوْلَاءَ بِوَجْهِهِ»<sup>(٥)</sup>.

وعنه عن النبي ﷺ قال: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ»<sup>(٦)</sup>.

وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَنَافَسُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٥٠٩).

(٢) رواه اليزار (١٥٩٣ كشف الأستار).

(٣) رواه مسلم (٢٥٨٥).

(٤) رواه مسلم (٢٥٨٦).

(٥) رواه مسلم (٢٥٢٦).

(٦) رواه مسلم (٢٩٩٨).

(٧) رواه مسلم (٢٥٦٣).

أبو داود، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ» أو قال: «الْعُشْبَ»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرَ أَنْ يُعْجَلَ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِثْلَ الْبُغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي ذر عن النبي ﷺ فيما يروي عن الله تعالى: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالُمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أَطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسِكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي إِنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرُكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى اتَّقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرُكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرُكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ

(١) رواه أبو داود (٤٩٠٣).

(٢) رواه أبو داود (٤٩٠٢).

(٣) رواه مسلم (٢٥٧٩).

ثُمَّ أَوْفَيْكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ»<sup>(١)</sup>.

وذكر الدارقطني عن أبي معشر عن المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ فَاجِرٍ فَفُجُورُهُ عَلَى نَفْسِهِ»<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن أبي بكر الصديق أنه قال: أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسِكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مِنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ»<sup>(٣)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح.

البخاري، عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ قال: «إِذَا رَأَيْتُمْ أُمَّتِي تَهَابُ الظَّالِمَ أَنْ تَقُولَ إِنَّكَ ظَالِمٌ فَقَدْ تَوَدَّعَ مِنْهُمْ»<sup>(٤)</sup>.

يقال: إن في إسناده انقطاعاً.

البخاري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرَضِهِ أَوْ مِنْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدَرٍ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ

(١) رواه مسلم (٢٥٧٧).

(٢) ورواه أحمد (٣٦٧/٢) وابن أبي شيبة (٢٧٥/١٠) والطيالسي في مسنده (١٢٦٦) والخطيب في تاريخه (٢٧١/٢ - ٢٧٢) والقضاعي في مسند الشهاب (٣١٥) وله ما يعضده.

(٣) رواه الترمذي (٣٠٥٧).

(٤) رواه البخاري (٣٣٠٢) كشف الأستار) وأحمد (١٦٣/٢) و١٨٩ - ١٩٠ و١٩٠) وابن عدي (١٢٣/٦) وأبو بكر الشافعي في الفوائد (٢/٦٥/٦) والحاكم (٩٦/٤).

أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحَمِلَ عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ قال: «يُخْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُورِ الرَّجَالِ يَغْشَاهُمْ الذُّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ يُسَاقُونَ إِلَى سِجْنٍ فِي جَهَنَّمَ يُسَمَّى بُولَسَ تَعْلُوهُمْ نَارُ الْأَنْبِيَارِ يُسْقَوْنَ مِنْ عَصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ طِينَةَ الْخَبَالِ»<sup>(٣)</sup>.

قال: هذا حديث حسن.

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لَيْتَهُنَّ أَقْوَامٌ يَفْتَخِرُونَ بِآبَائِهِمُ الَّذِينَ مَاتُوا إِنَّمَا هُمْ فَحْمُ جَهَنَّمَ أَوْ لَيْكُونَنَّ عَلَى اللَّهِ أَهْوَنَ مِنَ الْجُعْلِ الَّذِي يَدْهِيهِ الْخُرَّ بِأَنْفِهِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُيْبَةَ الْجَاهِلِيَّةِ، إِنَّمَا هُوَ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ النَّاسُ كُلُّهُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: «عُيْبَةُ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخَرَهَا بِالْآبَاءِ»<sup>(٥)</sup>.

قال: حديث حسن.

النسائي، عن الحارث بن مالك الأشعري عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ مِنْ جُنَى جَهَنَّمَ» فقال رجل: يا رسول الله وإن صام وصلى؟ قال: «نَعَمْ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى، فَادْعُوا بِدَعْوَةِ اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمْ بِهَا الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (٢٤٤٩ و ٦٥٣٤).

(٢) رواه أبو داود (٤٠٩٠).

(٣) رواه الترمذي (٢٤٩٢) وفي نسختنا من السنن حسن صحيح.

(٤) رواه الترمذي (٣٩٥٥) وفي نسختنا من سنن الترمذي حسن غريب.

(٥) رواه الترمذي (٣٩٥٦).

(٦) رواه النسائي في الكبرى (٨٨٦٦) وفي التفسير (٣٦٩).

الترمذي، عن عبد الله بن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّكُمْ مَنْصُورُونَ وَمُصِيبُونَ وَمَفْتُوحٌ لَكُمْ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَلْيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح.

وعن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْجِهَادِ كَلِمَةً عَدَلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي أمية الشعباني قال: أتيت أبا ثعلبة الخشني، فقلت له: كيف تصنع في هذه الآية؟ قال: أية آية؟ قال: قلت: قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ قال: أما والله لقد سألت عنها خبيراً، سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: «اتَّمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنَاهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحاً مُطَاعاً وَهَوًى مُتَّبِعاً وَدُنْيَا مُؤَثَّرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ رَأْيٍ بِرَأْيِهِ فَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ وَدَعِ الْعَوَامَ فَإِنَّ مِنْ وَّرَائِكُمْ أَيَّاماً الصَّبْرُ فِيهِنَّ مِثْلُ الْقَبْضِ عَلَى الْجَمْرِ لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ أَجْرُ خَمْسِينَ رَجُلًا مِثْلَ عَمَلِكُمْ».

وفي رواية: قيل يا رسول الله أجر خمسين منا أو منهم؟ قال: «لَا بَلْ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

قال: هذا حديث حسن غريب.

مسلم، عن أسامة بن زيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يُوتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَيَنْدَلِقُ أَفْتَابُ بَطْنِهِ فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَاءِ، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: يَا فَلَانُ مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ

(١) رواه الترمذي (٢٢٥٧).

(٢) رواه الترمذي (٢١٧٤).

(٣) رواه الترمذي (٣٠٥٨).

بِالْمَعْرُوفِ وَتَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى قَدْ كُنْتُ أَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ،  
وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ»<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن العرس بن عميرة الكندي عن النبي ﷺ قال: «إِذَا عُمِلَتْ  
الْخَطِيئَةُ فِي الْأَرْضِ كَانَ مَنْ شَهِدَهَا فَكْرَهَهَا» وقال مرة: «فَأَنْكَرَهَا كَانَ كَمَنْ  
غَابَ عَنْهَا، وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيهَا كَمَنْ شَهِدَهَا»<sup>(٢)</sup>.

البيزار، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ، وَاللَّهُ  
يُحِبُّ إِغَاثَةَ اللَّهْفَانِ»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
يُوصِيَنِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُثُهُ»<sup>(٤)</sup>.

وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ إِنَّمَا هُوَ أَنَا وَهُوَ  
كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ» وأشار مالك بالسبابة والوسطى<sup>(٥)</sup>.

البخاري، عن صفوان بن سليم يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «السَّاعِي عَلَى  
الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ كَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ  
الَّيْلَ»<sup>(٦)</sup>.

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله<sup>(٧)</sup>.

مسلم، عن عائشة قالت: جاءت امرأة ومعهما ابنتان لها، فسألني فلم  
تجد عندي شيئاً غير تمر واحدة فأعطيتها إياها، ثم قامت فخرجت وابنتاها،

(١) رواه مسلم (٢٩٨٩).

(٢) رواه أبو داود (٤٣٤٥).

(٣) رواه البيزار (٦٥٦) زوائد الحافظ.

(٤) رواه مسلم (٢٦٢٥).

(٥) رواه مسلم (٢٩٨٣).

(٦) رواه البخاري (٦٠٠٦).

(٧) رواه البخاري (٦٠٠٧) ومسلم (٢٩٨٢).

فدخل النبي ﷺ فحدثته حديثها فقال النبي ﷺ: «مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ مر رجل بغصن شجرة على ظهر طريق فقال: «وَاللَّهِ لَأَنْحِيَنَّ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي طَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بَيْتْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ الْبَيْتْرَ فَمَلَأَ حُقْمَهُ ثُمَّ أَمْسَكَ فِيهِ حَتَّى رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ» قالوا: يا رسول الله وإن لنا في هذه البهائم لأجرًا؟ فقال: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ»<sup>(٣)</sup>.

## باب

### في التوبة والزهد

مسلم، عن الأغر المزني قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ مِئَةَ مَرَّةٍ»<sup>(٤)</sup>.

البخاري، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ»<sup>(٥)</sup>.

مسلم، عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْسُطُ يَدَهُ

(١) رواه مسلم (٢٦٢٩).

(٢) رواه مسلم (١٩١٤).

(٣) رواه مسلم (٢٢٤٤).

(٤) رواه مسلم (٢٧٠٢).

(٥) رواه البخاري (٤١٤١ و ٧٤٥٠).

بِاللَّيْلِ لِيُتُوبَ مَسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيُتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»<sup>(١)</sup>.

الترمذي، عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغْرِغْ»<sup>(٢)</sup>.

قال: هذا حديث حسن غريب.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ»<sup>(٣)</sup>.

الترمذي، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَائِينَ التَّوَّابُونَ»<sup>(٤)</sup>.

قال: حديث غريب.

مسلم، عن عبد الله بن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ دَوِّيَّةٍ مَهْلَكَةٍ مَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ فَنَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ فَطَلَبَهَا حَتَّى أَدْرَكَهُ الْعَطَشُ ثُمَّ قَالَ: أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ فَأَنَامُ فِيهِ حَتَّى أَمُوتَ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَذَا بِرَاحِلَتِهِ وَزَادِهِ»<sup>(٥)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فيما يحكي عن ربه عز وجل قال: «أَذْنِبَ عَبْدٌ ذَنْبًا فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَدْنَبَ عَبْدٌ»

(١) رواه مسلم (٢٧٥٩).

(٢) رواه الترمذي (٣٥٣٧).

(٣) رواه مسلم (٢٧٤٩).

(٤) رواه الترمذي (٢٤٩٩).

(٥) رواه مسلم (٢٧٤٤).

ذنباً عَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: عَبْدِي أَذْنَبَ ذَنْباً فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْباً فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ اعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ» لا أدري أقال في الثالثة أو الرابعة: «اعْمَلْ مَا شِئْتَ»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري أن نبي الله ﷺ قال: «كَانَ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَكَمُ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْساً، فَسَأَلَ عَنِ أَهْلِ الْأَرْضِ فُذِّلَ عَلَى رَاهِبٍ فَأَتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْساً فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ فَكَمَّلَ بِهِ مِئَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فُذِّلَ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِئَةَ نَفْسٍ فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضٍ كَذَا وَكَذَا فَإِنَّ بِهَا أَنْاساً يَغْبُدُونَ اللَّهَ فاعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضٌ سُوءٌ، فَاَنْطَلِقْ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ جَاءَ تَائِباً مُثْبِلاً بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْراً قَطُّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، فَإِلَى أَيَّتِهِمَا كَانَ أَقْرَبَ فَهُوَ لَهُ فَقَاسُوا فَوَجَدُوهُ أَذْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ فَقَبِضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ».

قال قتادة: فقال الحسن ذكر لنا أنه لما أتاه الموت نأى بصدرة<sup>(٢)</sup>.

أبو داود، عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن أبيه أنه قال للنبي ﷺ: وأبو لبابة أو من شاء الله إن من توبتي أن أهجر دار

(١) رواه مسلم (٢٧٥٨).

(٢) رواه مسلم (٢٧٦٦).

قومي التي أصبت فيها الذنب وأن أنخلع من مالي كله صدقة؟ قال: «يُجزيء عَنْكَ الثُّلُثُ»<sup>(١)</sup>.

رواه معمر عن الزهري عن ابن كعب بن مالك قال: كان أبو لبابة . . . . . فذكر معناه، والقصة لأبي لبابة<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن يحيى بن عبيد الله عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا رَأَيْتُ مِثْلَ النَّارِ نَامَ هَارِبُهَا، وَلَا مِثْلَ الْجَنَّةِ نَامَ طَالِبُهَا»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ صلى حتى انتفخت قدماه، فقيل له: أتكلف هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، قال: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا»<sup>(٤)</sup>.

البخاري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَحْبَبْتُهُ، فَكُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يُبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِن سَأَلَنِي لِأَعْطِيْتَهُ وَلَئِن اسْتَعَاذَ بِي لِأُعِيذْتَهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مُسَاءَتَهُ»<sup>(٥)</sup>.

مسلم، عن عائشة قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ وعندي امرأة فقال: «مَنْ هَذِهِ؟» فقلت: امرأة لا تنام تصلي، قال: «عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا، وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٣٣١٩).

(٢) رواه أبو داود (٣٣٢٠).

(٣) رواه الترمذي (٢٦٠١).

(٤) رواه مسلم (٢٨١٩).

(٥) رواه البخاري (٦٥٠٢).

(٦) رواه مسلم (٧٨٥).

وعنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ»<sup>(١)</sup>.

البخاري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَنْ يُنَجِّيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ سَدُّوا وَقَارِبُوا وَاعْدُوا وَرُوحُوا بِشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ وَالْقَصْدِ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن حنظلة الأسدي قال: لقيني أبو بكر رضي الله عنه فقال: كيف أنت يا حنظلة؟ قال: قلت: نافق حنظلة، قال: سبحان الله ما تقول؟! قال: قلت: نكون عند رسول الله ﷺ يذكرنا بالجنة والنار حتى كأننا رأي عين، فإذا خرجنا من عند رسول الله ﷺ عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات فنسينا كثيراً، قال أبو بكر: فوالله إنا لنلقى مثل هذا، فانطلقت أنا وأبو بكر رضي الله عنه حتى دخلنا على رسول الله ﷺ، قلت: نافق حنظلة يا رسول الله قال: «وَمَا ذَاكَ؟» قلت: يا رسول الله نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة كأننا رأي عين، فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات نسينا كثيراً، فقال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدَوْمُونَ عَلَيَّ مَا تَكُونُونَ عِنْدِي وَفِي الذِّكْرِ لَصَافَحْتُمْ الْمَلَائِكَةَ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً» ثلاث مرات<sup>(٣)</sup>.

أبو بكر بن أبي شيبة، عن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: «هَدِيًّا قَاصِدًا فَإِنَّهُ مَنْ يُشَادَّ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبْهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه مسلم (٧٨٣).

(٢) رواه البخاري (٦٤٦٣).

(٣) رواه مسلم (٢٧٥٠).

(٤) وعن ابن أبي شيبة رواه ابن أبي عاصم في السنة (٩٥).

البيزار، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةً فَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي فَقَدْ اهْتَدَى، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشَّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ»<sup>(٢)</sup>.

أبو داود، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّى فِي الْعَلَانِيَةِ فَأَحْسَنَ، ثُمَّ صَلَّى فِي السِّرِّ فَأَحْسَنَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: هَذَا عَبْدِي حَقًّا»<sup>(٣)</sup>.

خرجه في كتاب الزهد.

وذكر الدارقطني عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَانَتْ لَهُ سَرِيرَةٌ صَالِحَةٌ أَوْ سَيِّئَةٌ أَظْهَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْهَا رِذَاءً يُعْرَفُ بِهِ».

قال: الصحيح في هذا عن عثمان عن النبي ﷺ<sup>(٤)</sup>.

البيزار، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ لَمْ تَكُونُوا تُذْذِبُونَ لَحْشِيَّتْ عَلَيْنُكُمْ مَا هُوَ أَكْثَرُ مِنْهُ الْعُجْبُ»<sup>(٥)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ

(١) ورواه ابن أبي عاصم في السنة (٥١) وابن حبان (١١) والطحاوي في المشكل (٨٨/٢) وأحمد (١٥٨/٢) و١٦٥ و١٨٨ و٢١٠ وغيرهم.

(٢) رواه مسلم (٢٩٨٥).

(٣) ورواه ابن ماجه (٤٢٠٠).

(٤) العلل (٣٣٣/٥ - ٣٣٤).

(٥) رواه البيزار (٢٣٠٣) زوائد الحافظ.

اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ مَا طَمَعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ»<sup>(١)</sup>.

الترمذي، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَعْظَبَ أَوْلِيَائِي عِنْدِي الْمُؤْمِنُ خَفِيفُ الْحَاذِ ذُو حَظٍّ مِنَ الصَّلَاةِ أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَأَطَاعَهُ فِي السِّرِّ وَكَانَ غَامِضًا فِي النَّاسِ لَا يُشَارُ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا فَصَبَرَ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ نَغَضَ بِيَدِهِ فَقَالَ: عَجَلْتُ مَنِيَّتَهُ، قَلْتُ بَوَاكِيهِ، قَلَّ ثَرَاتُهُ»<sup>(٢)</sup>.

- وعن عقبة بن عامر قال: قلت: يا رسول الله ما النجاة؟ قال: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ وَلَيْسَعَكَ بَيْتَكَ وَابِكْ عَلَى خَطِيئَتِكَ»<sup>(٣)</sup>.

البيزار، عن أبي خلاد وكانت له صحبة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ قَدْ أُعْطِيَ زُهْدًا فِي الدُّنْيَا وَقِلَّةَ مَنَاطِقٍ فَاقْتَرَبُوا مِنْهُ فَإِنَّهُ يُلْقَى الْحِكْمَةَ»<sup>(٤)</sup>.

وعن أنس قال: لقي رسول الله ﷺ أبا ذر فقال له: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى خَصْلَتَيْنِ هُمَا خَفِيفَتَانِ عَلَى الظَّهْرِ وَأَثْقَلُ فِي المِيزَانِ مِنْ غَيْرِهِمَا؟» قال: بلى يا رسول الله، قال: «عَلَيْكَ بِحُسْنِ الخُلُقِ وَطَوْلِ الصَّمْتِ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا عَمِلَ الخَلَائِقُ بِمِثْلِهِمَا»<sup>(٥)</sup>.

وذكر أبو أحمد من حديث عثمان بن سعيد الكاتب عن أنس أن النبي ﷺ قال: «الصُّمْتُ حُكْمٌ وَقَلِيلٌ فَاعِلُهُ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٧٥٥).

(٢) رواه الترمذي (٢٣٤٧).

(٣) رواه الترمذي (٢٤٠٦).

(٤) ورواه ابن ماجه (٤١٠١) والطبراني في الكبير (٩٧٥/٢٢) وانظر سلسلة الضعيفة (٣٩٧ - ٣٩٥/٤) لشيخنا محمد ناصر الدين الألباني.

(٥) رواه البيزار (٢٣٢٧) زوائد الحافظ وفيه بشار بن الحكم وهو ضعيف.

(٦) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (١٩٦/٥).

قال: حديثه حسن ويكتب على لينة.

أبو بكر بن أبي شيبة، عن عائشة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا عَائِشَةُ إِيَّاكَ وَمَحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ فَإِنَّ لَهَا مِنَ اللَّهِ طَالِبًا»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَكْثُرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِنَّ الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ، وَإِنَّ أْبَعَدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْقَلْبُ الْقَاسِي»<sup>(٣)</sup>.

البيزار، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أَرْبَعَةٌ مِنَ الشَّقَاءِ: جُمُودُ الْعَيْنِ وَقَسَاوَةُ الْقَلْبِ وَطُولُ الْأَمَلِ وَالْحِرْصُ عَلَى الدُّنْيَا»<sup>(٤)</sup>.

مسلم عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ» قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: «وَأَيَّايَ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ»<sup>(٥)</sup>.  
وفي رواية: «قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ»<sup>(٦)</sup>.

الترمذي، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِلشَّيْطَانِ لَمَّةً بَابِنِ آدَمَ وَلِلْمَلِكِ لَمَّةً، فَأَمَّا لَمَّةُ الشَّيْطَانِ فإِبْعَادُ بِالشَّرِّ وَتَكْذِيبُ بِالحَقِّ، وَأَمَّا لَمَّةُ الْمَلِكِ فإِبْعَادُ بِالحَيْرِ وَتَصْديقُ بِالحَقِّ فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ،

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٣/٢٢٩) وابن ماجه (٤٢٤٣).

(٢) رواه مسلم (٢٥٦٤).

(٣) رواه الترمذي (٢٤١١).

(٤) رواه البيزار (٢٢٠٣) زوائد الحافظ وفي إسناده هانيء بن المتوكل وهو ضعيف.

(٥) رواه مسلم (٢٨١٤).

(٦) رواه مسلم (٢٨١٤).

وَمَنْ وَجَدَ الْأُخْرَى فَلْيَعُوذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثُمَّ قَالَ: [قَرَأَ] ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ﴾<sup>(١)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

اليزار، عن فضالة بن عبيد عن رسول الله ﷺ أنه قال في حجة الوداع: «هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ وَبَلَدٌ حَرَامٌ فِدْمَاؤُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ مِثْلَ هَذَا الْبَلَدِ وَهَذَا الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَهُ، وَحَتَّى دَفَعْتَهُ دَفَعَهَا مُسْلِمٌ يُرِيدُ بِهَا سُوءاً حَرَامٌ، وَسَأَخْبِرُكُمْ مِنَ الْمُسْلِمِ، الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبَ، وَالْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن أبي قبيل لرسول الله ﷺ: رأيت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمله الناس عليه، قال: «تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «رُبَّ أَشْعَثَ مَذْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ»<sup>(٤)</sup>.

وعنه أن النبي ﷺ قال: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْدِلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا» ويشير إلى صدره ثلاث مرات «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرْضُهُ»<sup>(٥)</sup>.

ابن أبي خيثمة عن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: «اتَّقُوا فَرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٩٨٨) وفي نسختنا من سنن الترمذي حسن غريب فقط.

(٢) رواه اليزار (٧٩٠) زوائد الحافظ وقال: وإسناده صحيح.

(٣) رواه مسلم (٢٦٤٢).

(٤) رواه مسلم (٢٦٢٢) و(٢٨٥٤).

(٥) رواه مسلم (٢٥٦٤).

(٦) ورواه الطبراني في الكبير (٧٤٩٧) ومسنند الشاميين (٢٤٠٢) وغيره.

أبو داود، عن أبي قلابة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَزَالُ فِي أُمَّتِي تَسْعَةُ لَا يَدْعُونَ اللَّهَ بِشَيْءٍ إِلَّا اسْتَجَابَ لَهُمْ بِهِمْ تُمْطَرُونَ وَبِهِمْ تُنْصَرُونَ» قال: وحسبت أنه قال: «وَبِهِمْ يُدْفَعُ عَنْكُمْ»<sup>(١)</sup>.  
هذا مرسل.

### باب

الترمذي، عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ»<sup>(٢)</sup>.

ابن أبي خيثمة عن الضحاك بن سفيان قال: قال لي رسول الله ﷺ: «مَا طَعَامُكَ؟» قلت: اللحم واللبن، قال: «ثُمَّ تَصِيرُ إِلَى مَاذَا؟» قلت: إلى ما علمت يا رسول الله، قال: «فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ مَا يَخْرُجُ مِنْ ابْنِ آدَمَ مَثَلًا لِلدُّنْيَا»<sup>(٣)</sup>.

الترمذي، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذَكَرَ اللَّهَ وَمَا وَالَاهُ أَوْ عَالِمٌ أَوْ مُتَعَلِّمٌ»<sup>(٤)</sup>.  
قال: حديث حسن غريب.

مسلم، عن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَإِذَا عَامَةٌ مِنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ، وَإِذَا أَصْحَابُ الْعِجْدِ مَحْبُوسُونَ إِلَّا أَصْحَابَ النَّارِ فَقَدْ أَمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَةٌ مِنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود في المراسيل (٣٠٩) وتحرفت كلمة سبعة فيه إلى شبعة. ورواه عبد الرزاق (٢٠٤٥٧).

(٢) رواه الترمذي (٢٣٢٠).

(٣) ورواه أحمد (٤٥٢/٣) والطبراني في الكبير (٨١٣٨).

(٤) رواه الترمذي (٢٣٢٢).

(٥) رواه مسلم (٢٧٣٦).

الترمذي، عن خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ مَنْ أَصَابَهُ بِحَقِّهِ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَرُبَّ مُتَخَوِّصٍ فِيهَا شَاءَتْ بِهِ نَفْسُهُ مِنْ مَالِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَيْسَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا النَّارُ»<sup>(١)</sup>.  
قال: حديث حسن صحيح.

مسلم، عن أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ طُولِ الْحَيَاةِ وَحُبِّ الْمَالِ»<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالذَّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْحَمِصَةِ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُكْثِرِينَ هُمْ الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ خَيْرًا فَتَفَخَّ فِيهِ يَمِينَهُ وَشِمَالَهُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا»<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا» قال: وما زهرة الدنيا يا رسول الله؟ قال: «بَرَكَاتُ الْأَرْضِ» قالوا: يا رسول الله وهل يأتي الخير بالشر؟ قال: «لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ، لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ، لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ، إِنْ كُلُّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلْمُ إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرِ فَإِنَّهَا تَأْكُلُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ اجْتَرَّتْ وَبَالَتْ وَثَلَطَتْ، ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلَتْ، إِنْ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ فَنِعْمَ الْمَعُونَةُ هُوَ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٣٧٤).

(٢) رواه مسلم (١٠٤٦).

(٣) رواه البخاري (٦٤٣٥).

(٤) رواه مسلم (٩٤) في الزكاة رقم (٣٣).

(٥) رواه مسلم (١٠٥٢).

زاد في طريق آخر: «وَيَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

عبد بن حميد عن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَانَتْ نَيْبَتُهُ الْآخِرَةَ جَمَعَ اللَّهُ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ نَيْبَتُهُ الدُّنْيَا فَرَّقَ اللَّهُ أَمْرَهُ وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا قَدْ كُتِبَ لَهُ»<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمْلاً صَدْرَكَ غِنَى وَأَسَدُ فَقْرَكَ، وَإِلَّا تَفَعَلَ مَلَأْتُ يَدَكَ شُغْلًا وَلَمْ أَسَدُ فَقْرَكَ»<sup>(٣)</sup>.

أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا بَعِثَ بِجَنِّيئِهَا مَلَكَانَ يُنَادِيَانِ اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَأَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا»<sup>(٤)</sup>.

الترمذي، عن عثمان بن عفان أن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ لِابْنِ آدَمَ حَقٌّ فِي سِوَى هَذِهِ الْخِصَالِ بَيْنَتْ يَسْكُنُهُ وَتَوْبُ يُوَارِي عَوْرَتَهُ وَجِلْفُ الْخُبْزِ وَالْمَاءِ»<sup>(٥)</sup>.

قال: حديث حسن صحيح.

وجلف الخبز يعني ليس معه إدام.

مسلم، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرَزِقَ كَفَافاً وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ»<sup>(٦)</sup>.

الترمذي، عن عبيد الله بن محصن وكانت له صحبة قال: قال

(١) رواه مسلم (١٠٥٢).

(٢) ورواه ابن ماجه (٤١٠٥) وابن حبان (٦٨٠) والطبراني في الكبير (٤٨٩١ و٤٩٢٥).

(٣) رواه الترمذي (٢٤٦٦).

(٤) ورواه أحمد (١٩٧/٥) وفي الزهد (ص ٢٦) وابن حبان (٦٨٦).

(٥) رواه الترمذي (٢٣٤١).

(٦) رواه مسلم (١٠٥٤).

رسول الله ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ مُعَافَى فِي جَسَدِهِ عِنْدَهُ قُوْتُ يَوْمِهِ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا»<sup>(١)</sup>.

قال: هذا حديث حسن غريب.

البخاري، عن خباب بن الأرت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُؤَجَّرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْبِنَاءَ فِي هَذَا التُّرَابِ»<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال: «عَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي لِيَجْعَلَ لِي بَطْحَاءَ مَكَّةَ ذَهَبًا، قُلْتُ: لَا يَا رَبُّ وَلَكِنْ أَشْبِعُ يَوْمًا وَأَجُوعُ يَوْمًا، وَقَالَ ثَلَاثًا أَوْ نَحْوَهَا: فَإِذَا جُعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ وَذَكَرْتُكَ، وَإِذَا شَبِعْتُ شَكَرْتُكَ وَحَمِدْتُكَ»<sup>(٣)</sup>.

قال: حديث حسن.

وعن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يبيت الليالي المتتابعة طاوياً وأهله لا يجدون عشاءً، وكان أكثر خبزهم خبز الشعير<sup>(٤)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَانِهِمْ بِنِصْفِ يَوْمٍ وَهُوَ خَمْسَمِائَةِ عَامٍ»<sup>(٥)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «انظُرُوا إِلَيَّ مَنْ هُوَ

(١) رواه الترمذي (٢٣٤٦).

(٢) ورواه الطبراني في الكبير (٣٦٢٠) بلفظ قريب من هذا وهو عند الترمذي وابن ماجه مختصراً.

(٣) رواه الترمذي (٢٣٤٧).

(٤) رواه الترمذي (٢٣٦٠).

(٥) رواه الترمذي (٢٣٥٤).

أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ»<sup>(١)</sup>.

وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «يَقُولُ الْعَبْدُ مَالِي مَالِي، إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ مَا أَكَلَ فَأَقْنَى أَوْ لَيْسَ فَأَبْلَى أَوْ أُعْطِيَ فَأَقْتَنَى، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ»<sup>(٢)</sup>.

حدثني عبد الرحمن بن محمد الإمامي نا أبو الحسن محمد بن مرزوق الزعفراني نا أبو بكر بن ثابت الخطيب بإسناده إلى ابن عباس قال: كنت رديف النبي ﷺ فقال: «يَا غُلَامُ» أو قال: «يَا بُنَيَّ أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ فَيَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ؟» فقلت: بلى، فقال: «أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعْرِفْ إِلَيْهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَةِ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعِنِ بِاللَّهِ، فَقَدْ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَاتِبٌ، فَلَوْ أَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ جَمِيعاً أَرَادُوا أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَقْضِهِ اللَّهُ لَكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، وَإِنْ أَرَادُوا أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَقْضِهِ اللَّهُ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، وَاعْمَلْ لِلَّهِ بِالشُّكْرِ وَالْيَقِينِ، وَاعْلَمْ أَنَّ فِي الصَّبْرِ بِمَا تَكَرَّهُ خَيْراً، وَأَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً».

خرجه في كتاب الفصل للوصل وهو حديث صحيح.  
وقد خرجه الترمذي وهذا أتم<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن صهيب قال: قال رسول الله ﷺ: «عَجَباً لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْراً لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْراً لَهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٩٦٣).

(٢) رواه مسلم (٢٩٥٩).

(٣) رواه الترمذي (٢٥١٦).

(٤) رواه مسلم (٢٩٩٩).

الترمذي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَى، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ»<sup>(١)</sup>.

قال: هذا حديث حسن غريب.

البخاري، عن مرداس الأسلمي قال: قال رسول الله ﷺ: «يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ وَيَبْقَى حُفَالَةً كَحُفَالَةِ الشَّعِيرِ أَوْ التَّمْرِ لَا يُبَالِيهِمُ اللَّهُ بِالَّةَ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَيَّ أَمْرِيءَ آخَرَ أَجَلَهُ حَتَّى بَلَغَهُ سِتِينَ سَنَةً»<sup>(٣)</sup>.

الترمذي، عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقْتُمْ كَمَا يُرْزَقُ الطَّيْرُ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا»<sup>(٤)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح.

وذكر أبو أحمد من حديث علي بن غراب الكوفي قال: نا المغيرة بن أبي قرّة السدوسي عن أنس بن مالك أن رجلاً قال: يا رسول الله أرسل ناقتي وأتوكل أم أعقلها وأتوكل؟ قال: «بَلْ اعْقَلْهَا وَتَوَكَّلْ»<sup>(٥)</sup>.

علي بن غراب صدوق لا بأس به.

وقال في هذا الحديث: نا المغيرة.

(١) رواه الترمذي (٢٣٩٦).

(٢) رواه البخاري (٦٤٣٤).

(٣) رواه البخاري (٦٤١٩).

(٤) رواه الترمذي (٢٣٤٤).

(٥) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٢٠٦/٥).

وذكر ابن أبي حاتم عن يحيى بن معين أنه قال: ظلمه الناس حين تكلموا فيه، يعني علي بن غراب.

وقد ذكره الترمذي من حديث يحيى بن سعيد عن المغيرة، وقال: حديث غريب<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُزْسَلِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾» وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبَّ يَا رَبَّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ»<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن أبي الحوزاء السعدي قال: قلت للحسين بن علي: ما حفظت من رسول الله ﷺ قال: حفظت منه: «دَعَّ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ فَإِنَّ الصِّدْقَ طَمَآنِيْنَةٌ وَإِنَّ الكَذِبَ رِيْبَةٌ»<sup>(٣)</sup>.  
قال: هذا حديث حسن صحيح.

وعن عطية السعدي قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَمَيِّنِ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ حَذْرًا لِمَا بِهِ بَأْسٌ»<sup>(٤)</sup>.  
قال: حديث حسن غريب.

البخاري، عن المقدم عن النبي ﷺ قال: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٥١٧).

(٢) رواه مسلم (١٠١٥).

(٣) رواه الترمذي (٢٥١٨).

(٤) رواه الترمذي (٢٤٥١).

(٥) رواه البخاري (٢٠٧٢).

الترمذي، عن أنس بن مالك قال: كان إخوان على عهد النبي ﷺ فكان أحدهما يأتي النبي ﷺ والآخر محترف فشكى المحترف أخاه إلى رسول الله ﷺ فقال: «لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ»<sup>(١)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

أبو داود، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «وَلَدَ الرَّجُلِ مِنْ كَسْبِهِ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِهِ فَكُلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «حُقَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُقَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ»<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ»<sup>(٤)</sup>.

البخاري، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «نِعْمَتَانِ مَغْبُوءٌ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ»<sup>(٥)</sup>.

وعن ابن عمر قال: أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي وقال: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ» وكان ابن عمر يقول: إذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وإذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك<sup>(٦)</sup>.

الدارقطني، عن محمد بن أبي عميرة عن النبي ﷺ أنه قال: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا

(١) رواه الترمذي (٢٤٥١) وليس في نسختنا من السنن غريب.

(٢) رواه أبو داود (٣٥٢٩).

(٣) رواه مسلم (٢٨٢٢).

(٤) رواه مسلم (٢٩٥٦).

(٥) رواه البخاري (٦٤١٢).

(٦) رواه البخاري (٦٤١٦).

جُرَّ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ يَوْمٍ وُلِدَ إِلَى يَوْمٍ يَمُوتُ هَرَمًا فِي طَاعَةِ اللَّهِ لِحَقَرِهِ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَوْ دَأَّ أَنَّهُ زَيْدٌ كَمَا يَزْدَادُ مِنَ الْأَجْرِ»<sup>(١)</sup>.

البيزار، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَمَنَّوْا الْمَوْتَ فَإِنَّ هَوَلَ الْمُطَّلَعِ شَدِيدٌ، وَإِنَّ مِنَ السَّعَادَةِ أَنْ يَطُولَ عُمُرُ الْعَبْدِ حَتَّى يَزْرُقَهُ اللَّهُ الْإِنَابَةَ»<sup>(٢)</sup>.

النسائي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَازِمِ اللَّذَاتِ الْمَوْتِ»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة قال: إذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدان بها قال حماد: فذكر من طيب ريحها وذكر المسك قال: ويقول أهل السماء: روح طيبة جاءت من قبل الأرض، صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمريه، فينطلق به إلى ربه ثم يقول: انطلقوا به إلى آخر الأجل، قال: وإن الكافر إذا خرجت روحه، قال حماد: وذكر من نتنها وذكر لعناً ويقول أهل السماء: روح خبيثة جاءت من قبل الأرض، قال: فيقال: انطلقوا به إلى آخر الأجل، قال: فرد رسول الله ﷺ ريطة عليه على أنفه هكذا<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٥)</sup>.

مالك، عن كعب بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ

(١) انظر الإصابة (٢٩/٦).

(٢) ورواه أحمد (٣٣٢/٣) والبيزار (٣٤٢٢) كشف الأستار).

(٣) رواه النسائي (٤/٤) وفي الكبرى (١٩٥٠).

(٤) رواه مسلم (٢٨٧٢).

(٥) رواه مسلم (٢٨٦٦).

طَائِرٌ مُعَلَّقٌ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يُرْجِعَهُ اللَّهُ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

## باب

### من ذكر الحشر والجنة والنار

النسائي، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يُكَذِّبَنِي، وَشَتَمَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَشْتَمَنِي، أَمَا تَكْذِيبُهُ إِتَائِي فَقَوْلُهُ: إِنِّي لَا أُعِيدُهُ كَمَا بَدَأْتُهُ وَلَيْسَ آخِرُ الْخَلْقِ بِأَعَزَّ عَلَيَّ مِنْ أَوْلَاهِ، وَأَمَا شَتْمُهُ إِتَائِي فَقَوْلُهُ اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا، وَأَنَا اللَّهُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفُوًا أَحَدٌ»<sup>(٢)</sup>.  
خرجه البخاري أيضاً<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ» قالوا: يا أبا هريرة أربعون يوماً، قال: أبيت، قالوا: أربعون شهراً؟ قال: أبيت، قالوا: أربعون سنة قال: أبيت «ثُمَّ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ، قَالَ: وَلَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى إِلَّا عَظْماً وَاحِداً وَهُوَ عَجْبُ الذَّنْبِ فَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٤)</sup>.  
وفي طريق آخر: «مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ»<sup>(٥)</sup>.

ووقع في كتاب البعث لأبي بكر بن أبي داود من حديث أبي سعيد: قيل وما هو يا رسول الله؟ قال: «مِثْلُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ وَمِنْهُ تُنْتَوُونَ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مالك (١/١٨٦).

(٢) رواه النسائي (٦/١١٢).

(٣) رواه البخاري (٤٩٧٤).

(٤) رواه مسلم (٤٩٧٤).

(٥) رواه مسلم (٢٩٥٥).

(٦) رواه ابن أبي داود في كتاب البعث (١٧) وسنده ضعيف.

مسلم، عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

وعن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «يُخْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ النِّقْيِيِّ لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ لِأَحَدٍ»<sup>(٢)</sup>.

النسائي، عن معاوية بن حيدة عن النبي ﷺ في حديث ذكره قال: وأشار بيده إلى الشام فقال: «هَاهُنَا إِلَى هَاهُنَا تُخْشَرُونَ رُكْبَانًا وَمُشَاةً وَتَخْرُونَ سَلَى وَجُوهِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى أَفْوَاهِكُمْ الْفِدَامُ، تُوفُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ أَخِيرُهُمْ وَأَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ، وَإِنْ أَوْلَ مَا يُعْرَبُ عَلَى أَحَدِكُمْ فَخُذْهُ»<sup>(٣)</sup>.  
وفي طريق آخر: «فَخُذْهُ وَكَفَّهُ»<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يُخْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عَرَاةٍ غُرْلًا» قلت: يا رسول الله الرجال والنساء جميعاً ينظر بعضهم إلى بعض؟! قال: «يَا عَائِشَةُ الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ»<sup>(٥)</sup>.

وعن سليم بن عامر قال: حدثني المقداد بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تُدْنَى الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ بِمِقْدَارِ مِيلٍ» قال سليم بن عامر: فوالله ما أدري ما يعني بالميل أمسافة الأرض أم الميل الذي تكتحل به العين، قال: «فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدَرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ

(١) رواه مسلم (٢٨٧٨).

(٢) رواه مسلم (٢٧٩٠).

(٣) رواه النسائي في التفسير (٤٥١).

(٤) رواه النسائي في التفسير (٤٨٩).

(٥) رواه مسلم (٢٨٥٩).

يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ الْجَمَامَ» وأشار رسول الله ﷺ بيده إلى فيه<sup>(١)</sup>.

قاسم بن أصبغ، عن أبي أمامة عن النبي ﷺ في هذا الحديث قال فيه:  
«تُدْنِي الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى قَدَرٍ مِيلٍ وَيَزَادُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا يَغْلِي مِنْهَا الْهَوَامُ  
كَمَا تُغْلِي الْقَدْرُ عَلَى الْأَثَابِي»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي برزة الأسلمي قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعٍ، عَنْ عُمْرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ جَسَدِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ، وَعَنْ  
عِلْمِهِ مَا عَمِلَ بِهِ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ».  
خرجه الترمذي أيضاً وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن صفوان بن محرز قال: قال رجل لابن عمر: كيف سمعت  
رسول الله ﷺ يقول في النجوى؟ قال: سمعته يقول: «يُدْنِي الْمُؤْمِنُ مِنْ رَبِّهِ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَضَعَ كَتْفَهُ عَلَيْهِ فَيَقْرُرُهُ بِذُنُوبِهِ، فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ تَعْرِفُ؟ فَيَقُولُ:  
أَيُّ رَبِّ أَعْرِفُ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ،  
وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيُنَادَى بِهِمْ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا  
عَلَى اللَّهِ»<sup>(٤)</sup>.

وعن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دَخُولاً  
وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجاً مِنْهَا، رَجُلٌ يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقَالُ: اغْرِضُوا عَلَيْهِ  
صِغَارَ ذُنُوبِهِ، فَيَقَالُ: عَمِلْتُ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: نَعَمْ، لَا يَسْتَطِيعُ  
أَنْ يُنْكِرَ وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ كِبَارِ ذُنُوبِهِ أَنْ تُعْرِضَ عَلَيْهِ، فَيَقَالُ: إِنَّ لَكَ مَكَانَ كُلِّ  
سَيِّئَةٍ حَسَنَةٍ، فَيَقُولُ: رَبِّ قَدْ عَمِلْتُ أَشْيَاءَ لَا أَرَاهَا هَاهُنَا» فلقد رأيت

(١) رواه مسلم (٢٨٦٤).

(٢) ورواه أحمد (٥/٢٤٥) والطبراني في الكبير (٧٧٧٩).

(٣) ورواه الدارمي (٥٤٣) والترمذي (٢٤١٩) وأبو يعلى (٧٤٣٤) والخطيب في اقتضاء  
العلم العمل (١) وأبو نعيم في الحلية (١٠/٢٣٢).

(٤) رواه مسلم (٢٧٦٨).

رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه (١).

وعن أبي هريرة قال: قالوا: يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال: «هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظَّهِيرِ لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ؟» قالوا: لا، قال: «فَهَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ؟» قالوا: لا، قال: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا» قال: «فَيَلْقَى العَبْدَ فَيَقُولُ: أَلَمْ أُكْرِمَكَ وَأَسْوَدَكَ وَأَزَوَّجَكَ، وَأَسْحَرُ لَكَ الخَيْلَ وَالإِبِلَ وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ وَتَرْبَعُ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَيَقُولُ: أَفَطَنَنْتَ أَنْتَ مُلَاقِي؟» فَيَقُولُ: لا، فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنَسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِي فَيَقُولُ: أَلَمْ أُكْرِمَكَ وَأَسْوَدَكَ وَأَزَوَّجَكَ، وَأَسْحَرُ لَكَ الخَيْلَ وَالإِبِلَ، وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ وَتَرْبَعُ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَيَقُولُ: أَفَطَنَنْتَ أَنْتَ مُلَاقِي؟ فَيَقُولُ: لا، فَيَقُولُ: إِنِّي أَنَسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ فَيَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَمَنْتُ بِكَ وَبِكِتَابِكَ وَبِرُسُلِكَ وَصَلَّيْتُ وَصُمْتُ وَتَصَدَّقْتُ وَبُنَيْتُ بِخَيْرِ مَا اسْتَطَاعَ، فَيَقُولُ: هَاهُنَا، إِذَا، قَالَ فَيَقَالُ لَهُ الْآنَ نَبَعْتُ شَاهِدَانَا عَلَيْكَ وَيَتَمَكَّرُ فِي نَفْسِهِ، مَن ذَا الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ؟ فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، وَيُقَالُ لِفَخْذِهِ انْطِقِي، فَيَنْطِقُ فَخْذُهُ وَلَحْمُهُ وَعِظَامُهُ بِعَمَلِهِ، وَذَلِكَ لِيُعْذَرَ مِنْ نَفْسِهِ، وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ وَذَلِكَ الَّذِي سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ (٢).

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أَتَذَرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟» قالوا: المفلس فينا من لا دينار له ولا درهم ولا متاع، فقال: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا وَضْرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ،

(١) رواه مسلم (١٩٠).

(٢) رواه مسلم (٢٩٦٨).

فَإِنْ فَنَيْتَ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أَخَذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطَرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طَرِحَ فِي النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

البخاري، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخْلَصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيُقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضِ مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا هَدَّبُوا وَنَقَوْا أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَأَحْدُهُمْ أَهْدَى بِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقِرْنَاءِ»<sup>(٣)</sup>.

وعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حُوسِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذْبٌ فَقُلْتُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَسَوْفَ يَحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾؟ فَقَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ الْحِسَابُ إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ، مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عُذْبٌ»<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن أبي مليكة قال: قال عبد الله بن عمرو بن العاص: قال رسول الله ﷺ: «حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٌ وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ، وَمَاءُهُ أَبْيَضُ مِنَ الْوَرِقِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكِيْزَانُهُ كُنُجُومُ السَّمَاءِ، فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ بَعْدَهُ أَبَدًا»<sup>(٥)</sup>.

قال: وقالت أسماء بنت أبي بكر: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظَرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، وَسَيُؤَخِّدُ أَنْاسٌ دُونِي فَأَقُولُ: يَا رَبِّ

(١) رواه مسلم (٢٥٨١).

(٢) رواه البخاري (٢٤٤٠ و ٦٥٣٥).

(٣) رواه مسلم (٢٥٨٢).

(٤) رواه مسلم (٢٨٧٦).

(٥) رواه مسلم (٢٢٩٢).

مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي، فَيُقَالُ: أَمَا شَعَرْتَ مَا عَمِلُوا بِعَدِّكَ؟ وَاللَّهِ مَا بَرِحُوا بِعَدِّكَ يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ» قال: فكان ابن أبي مليكة يقول: اللهم إنا نعوذ بك أن نرجع على أعقابنا وأن نُفْتَنَ عن ديننا<sup>(١)</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري أن ناساً في زمن رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال رسول الله ﷺ: «نَعَمْ هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظَّهِيرَةِ صَحْواً لَيْسَ مَعَهَا سَحَابٌ، وَهَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ صَحْواً لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ؟» قالوا: لا يا رسول الله، قال: «مَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمَ القِيَامَةِ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا، إِذَا كَانَ يَوْمَ القِيَامَةِ أَذَنٌ مُؤَدَّنٌ لِتَتَّبِعَ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ، فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الأَصْنَامِ وَالأنصَابِ إِلَّا يَسْأَقُطُونَ فِي النَّارِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ وَعُغْبِرَ أَهْلُ الكِتَابِ، فَيُدْعَى اليَهُودُ فَيُقَالُ لَهُمْ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عَزِيرَ ابْنِ اللَّهِ، فَيُقَالُ: كَذَبْتُمْ مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ، فَمَاذَا تَبْعُونَ؟ قَالُوا: عَطِشْنَا يَا رَبَّنَا فَاسْقِنَا، فَيُسَارُ إِلَيْهِمْ أَلَّا تَرِدُونَ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى النَّارِ كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَخْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضاً فَيَسْأَقُطُونَ فِي النَّارِ، ثُمَّ يُدْعَى النَّصَارَى فَيُقَالُ لَهُمْ: مَاذَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ المَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: كَذَبْتُمْ مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ، فَيُقَالُ لَهُمْ: مَاذَا تَبْعُونَ؟ قَالُوا: عَطِشْنَا يَا رَبَّنَا فَاسْقِنَا، فَيُسَارُ إِلَيْهِمْ أَلَّا تَرِدُونَ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَخْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضاً فَيَسْأَقُطُونَ فِي النَّارِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، أَنَاهُمْ رَبُّ العَالَمِينَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أذْنِي صُورَةٍ مِنَ التِّي رَأَوُهَا فِيهَا، قَالَ: فَمَا تَنْظُرُونَ؟ تَتَّبِعُ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ، قَالُوا: يَا رَبَّنَا فَارْقِنَا النَّاسَ فِي الدُّنْيَا أَفْقَرَ مَا كُنَّا إِلَيْهِمْ وَلَمْ نُصَاحِبِهِمْ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ لَا

(١) رواه مسلم (٢٢٩٣).

نُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا (مرتين أو ثلاثاً) حَتَّى أَنْ بَعْضُهُمْ لِيَكَادُ أَنْ يَنْقَلِبَ، فَيَقُولُ: هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ فَتَعْرِفُونَهُ بِهَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُكْشَفُ عَنْ سَاقِي فَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِهِ إِلَّا أَذِنَ اللَّهُ لَهُ بِالسُّجُودِ، وَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ انْتِقَاءً وَرِيَاءً، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ ظَهْرَهُ طَبَقَةً وَاحِدَةً كُلَّمَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ خَرَّ عَلَى قَفَاهُ، ثُمَّ يَزْفَعُونَ رُؤُوسَهُمْ وَقَدْ تَحَوَّلَ فِي صُورِيهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، ثُمَّ يُضْرَبُ الْجِسْرُ عَلَى جَهَنَّمَ وَتَحِلُّ الشَّفَاعَةُ وَيَقُولُونَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْجِسْرُ؟ قَالَ: «دَحْضُ مَرَلَةٍ فِيهَا خَطَاطِيفٌ وَكَلَالِيبٌ وَحَسَكَةٌ تَكُونُ بِنَجْدٍ فِيهَا شُوبِكَةٌ يُقَالُ لَهَا السَّعْدَانُ، فَيَمُرُّ الْمُؤْمِنُونَ كَطَرْفِ الْعَيْنِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرِّيحِ وَكَالطَّيْرِ وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرَّكَّابِ فَنَاجٍ مُسَلِّمٌ، وَمَمْخَدُوشٌ مُزْسَلٌ وَمَمْكَدُوشٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ حَتَّى إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ بِأَشَدَّ مُنَاشِدَةً لِلَّهِ فِي اسْتِيفَاءِ الْحَقِّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ، يَقُولُونَ: رَبَّنَا كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا وَيُصَلُّونَ وَيَحْجُونَ، فَيُقَالُ لَهُمْ: أَخْرِجُوا مَنْ عَرَفْتُمْ فَتَحَرَّمْ صُورَهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا قَدْ أَخَذَتِ النَّارُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ وَإِلَى رُكْبَتَيْهِ يَقُولُونَ: رَبَّنَا مَا بَقِيَ فِيهَا أَحَدٌ مِمَّنْ أَمَرْنَا بِهِ، فَيَقُولُ: ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا لَمْ نَذَرْ فِيهَا أَحَدًا مِمَّنْ أَمَرْنَا، ثُمَّ يَقُولُ: ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا لَمْ نَذَرْ فِيهَا مِمَّنْ أَمَرْنَا أَحَدًا، ثُمَّ يَقُولُ: ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا لَمْ نَذَرْ فِيهَا خَيْرًا» وكان أبو سعيد الخدري يقول: إن لم تصدقوني بهذا الحديث فاقروا إن شئتم: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضْعَفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ فَيَقْبِضُ

قَبْضَةً مِنَ النَّارِ فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا قَطُّ خَيْرًا قَدْ عَادُوا حِمَمًا فَيُلْقِيهِمْ فِي نَهْرٍ فِي أَفْوَاهِ الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ نَهْرُ الْحَيَاةِ، فَيَخْرُجُونَ كَمَا تَخْرُجُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ أَلَّا تَرَوْنَهَا تَكُونُ إِلَى الْحَجَرِ أَوْ إِلَى الشَّجَرِ مَا يَكُونُ إِلَى الشَّمْسِ يَكُونُ أَصْفَرَ وَأَخْيَضَرَ وَمَا يَكُونُ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ يَكُونُ أَبْيَضَ» فقالوا: يا رسول الله كأنك كنت ترعى بالبادية، قال: «فَيَخْرُجُونَ كَاللُّؤْلُؤِ فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِمَ يَعْرِفُهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ هَؤُلَاءِ عُنَقَاءُ اللَّهِ الَّذِينَ أَدْخَلَهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ مِنْ غَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ، ثُمَّ يَقُولُ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ فَمَا رَأَيْتُمْ فَهَوَ لَكُمْ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَيَقُولُ: لَكُمْ عِنْدِي أَفْضَلُ مِنْ هَذَا، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا أَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: رِضَايَ فَلَا يَسْحَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن أنس قال: حدثنا محمد رسول الله ﷺ قال: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَيَأْتُونَ آدَمَ ﷺ فَيَقُولُونَ لَهُ: اشْفَعْ لِدُرِّيكَ، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ خَلِيلُ اللَّهِ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ ﷺ فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ، فَيُؤْتِي مُوسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ، فَيُؤْتِي عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ فَأُوتِي فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا فَأَنْطَلِقُ فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَيُؤْذَنُ لِي، فَأَقُومُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأُحْمَدُهُ بِمُحَمَّدٍ لَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا الْآنَ يُلْهِمْنِيهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيُقَالُ لِي: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ وَسَلْ تُعْطَى وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيُقَالُ: انْطَلِقْ فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ بَرَّةٍ أَوْ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَهُ مِنْهَا، فَانْطَلِقْ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَأُحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ وَسَلْ

تُعْطَهُ وَاشْفَعْ تَشْفَعُ، فَأَقُولُ: أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيُقَالُ لِي: انْطَلِقْ فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَزْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَهُ مِنَ النَّارِ، فَانْطَلِقْ فَأَفْعَلْ ثُمَّ أَعُودُ إِلَى رَبِّي فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيُقَالُ لِي: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ وَسَلْ تُعْطَهُ وَاشْفَعْ تَشْفَعُ، فَأَقُولُ: يَا رَبَّ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيُقَالُ لِي: انْطَلِقْ فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَذْنَى أَذْنَى مِنْ مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ خَزْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَهُ مِنَ النَّارِ، فَانْطَلِقْ فَأَفْعَلْ، ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي الرَّابِعَةِ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ وَسَلْ تُعْطَهُ وَاشْفَعْ تَشْفَعُ، فَأَقُولُ: يَا رَبَّ ائْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ أَوْ قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ إِلَيْكَ وَلَكِنْ وَعِزَّتِي وَكِبْرِيَايَ وَعَظَمَتِي وَجَلَالِي لِأَخْرَجَنَّ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا قَضَى الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي»<sup>(٢)</sup>.  
وفي طريق آخر: «إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن أبي سعيد الخدري أن ابن صياد سأل النبي ﷺ عن تربة الجنة فقال: «دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ مِسْكٌ خَالِصٌ»<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «جَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ آيِنُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ آيِنُهُمَا وَمَا فِيهِمَا وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِدَاءُ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٩٣).

(٢) رواه مسلم (٢٧٥١) ولكن لفظه «لما خلق الله الخلق» الحديث ولم أر هذا اللفظ عنده ولا عند البخاري.

(٣) رواه مسلم (٢٧٥١).

(٤) رواه مسلم (٢٩٢٨).

(٥) رواه مسلم (١٨٠).

الترمذي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، أَقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ وَفِي الْجَنَّةِ شَجْرَةٌ يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِثَّةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا، وَأَقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿وَوَظِلٌّ مَمْدُودٌ﴾ وَمَوْضِعٌ سَوِطٌ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، أَقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّكَارِ وَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْعُرُورِ﴾<sup>(١)</sup>.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

وعن أبي هريرة أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةٌ إِلَّا وَسَاقُهَا مِنْ ذَهَبٍ»<sup>(٢)</sup>.

قال: هذا حديث حسن غريب.

البخاري، عن أنس عن النبي ﷺ قال: «لَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ لِأَضَاءَتِ مَا بَيْنَهُمَا وَلَمَلَأَتْهُ رِيحاً، وَلَنْصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»<sup>(٣)</sup>.

النسائي، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ، وَمَنْ شَرِبَ الْحَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ، وَمَنْ شَرِبَ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْ بِهِمَا فِي الْآخِرَةِ» ثم قال رسول الله ﷺ: «لَبَّاسُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَشَرَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَآيَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٣٢٩٢).

(٢) رواه الترمذي (٢٥٢٥).

(٣) رواه البخاري (٢٧٩٦).

(٤) رواه النسائي في الكبرى (٦٨٦٩) والحاكم (١٤١/٤) والطبراني في مسند الشاميين (١٢٢٠).

مسلم، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءُونَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا تَتَرَاءُونَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ الْغَابِرَ مِنَ الْأُفُقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ لِتَفَاضِلِ مَا بَيْنَهُمْ» قالوا: يا رسول الله تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم، قال: «بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن محمد بن سيرين قال: إِمَّا تَفَاخَرُوا وَإِمَّا تَذَاكَرُوا الرِّجَالُ أَكْثَرَ فِي الْجَنَّةِ أَمْ النِّسَاءُ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَوْ لَمْ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَضْوَاءِ كَوْكَبِ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ زَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ يُرَى مِثْلُ سَوْفِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعَزَبُ»<sup>(٢)</sup>.

وقال البخاري: «زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبِ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَتَمَحَّطُونَ وَلَا يَتَفُلُونَ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ وَمَجَامِرُهُمُ اللَّوْلُؤُ وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعِينُ، أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِتُونَ ذِرَاعاً فِي السَّمَاءِ»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: «خُلُقِ»<sup>(٥)</sup>.

مسلم، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ

(١) رواه مسلم (٢٨٣١).

(٢) رواه مسلم (٢٨٣٤).

(٣) رواه البخاري (٣٢٥٤).

(٤) رواه مسلم (٢٨٣٤).

(٥) رواه مسلم (٢٨٣٤).

فِيهَا وَيَشْرَبُونَ وَلَا يَتَغَوِّطُونَ وَلَا يَبُولُونَ، وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَاكَ جُشَاءً كَرَشِحِ الْمِسْكِ يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالْحَمْدَ كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «يُنَادِي مُنَادٍ إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِيحُوا فَلَا تَسْقُمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تُحْيُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشْبُوا فَلَا تَهْرُمُوا أَبَدًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَتُودُوا أَنْ تِلْكُمْ الْجَنَّةَ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ طُولُهَا سِتُّونَ مِيلًا، لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا»<sup>(٣)</sup>.

الترمذي، عن أنس عن النبي ﷺ قال: «يُعْطَى الْمُؤْمِنُ فِي الْجَنَّةِ قُوَّةَ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْجَمَاعِ» قلت: يا رسول الله أو يطبق ذلك؟ قال: «يُعْطَى قُوَّةَ مِئَةٍ»<sup>(٤)</sup>.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب.

الدارقطني، عن جابر بن عبد الله قيل: يا رسول الله أينام أهل الجنة؟ قال: «لَا، النَّوْمُ أَخُو الْمَوْتِ وَالْجَنَّةُ لَا مَوْتَ فِيهَا»<sup>(٥)</sup>.

الترمذي، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ أَرْسَلَ جِبْرِيلَ إِلَى الْجَنَّةِ فَقَالَ: انظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعَدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا، قَالَ: فَجَاءَهَا وَنَظَرَ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعَدَّ اللَّهُ لِأَهْلِهَا فِيهَا، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهِ وَقَالَ:

(١) رواه مسلم (٢٨٣٥).

(٢) رواه مسلم (٢٨٣٧) من حديث أبي هريرة وأبي سعيد.

(٣) رواه مسلم (٢٨٣٨).

(٤) رواه الترمذي (٢٥٣٦).

(٥) انظر سلسلة الصحيحة (٣/٧٤ - ٧٨) لشيخنا الألباني.

فَوَعِزَّتِكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا، فَأَمَرَ بِهَا فَحُفَّتْ بِالْمَكَارِهِ، قَالَ: ارْجِعْ فَاَنْظُرْ مَا أَعَدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهَا فَإِذَا هِيَ قَدْ حُفَّتْ بِالْمَكَارِهِ، فَارْجِعْ إِلَيْهِ فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خِفْتُ أَلَّا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ، قَالَ: أَذْهَبَ إِلَى النَّارِ فَاَنْظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعَدَدْتُ لِأَهْلِهَا، فَإِذَا هِيَ يَرْكَبُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَارْجِعْ إِلَيْهِ فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ فَيَدْخُلُهَا، فَأَمَرَ بِهَا فَحُفَّتْ بِالشَّهَوَاتِ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَارْجِعْ إِلَيْهَا فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَنْجُو مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا»<sup>(١)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح.

مسلم، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ يَجْرُؤْنَهَا»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقَدُ ابْنُ آدَمَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ» قالوا: والله إن كانت لكافية يا رسول الله، قال: «فَإِنَّهَا فَضَلَّتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةِ وَتِسْعِينَ جُزْءًا كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً ثُمَّ يُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ، فَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيُصْبَغُ فِي الْجَنَّةِ فَيُقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٥٦٠).

(٢) رواه مسلم (٢٨٤٢).

(٣) رواه مسلم (٢٨٤٣).

(٤) رواه مسلم (٢٨٠٧).

الترمذي، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قرأ هذه الآية: ﴿ أَتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ قال رسول الله ﷺ: «لَوْ أَنَّ قَطْرَةَ مِنَ الرَّقُومِ قَطِرَتْ فِي الدُّنْيَا لَأَفْسَدَتْ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا مَعَايِشَهُمْ فَكَيْفَ بِمَنْ يَكُونُ طَعَامُهُ»<sup>(١)</sup>.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

الترمذي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ أَنَّ رِصَاصَةً مِثْلَ هَذِهِ» وأشار إلى مثل الجمجمة: «أُرْسِلَتْ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ مَسِيرَةَ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ لَبَلَّغَتْ إِلَى الْأَرْضِ قَبْلَ اللَّيْلِ، وَلَوْ أَنَّهَا أُرْسِلَتْ مِنْ رَأْسِ السُّلْسِلَةِ لَسَارَتْ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ أَصْلَهَا أَوْ قَعْرَهَا»<sup>(٢)</sup>.

قال في إسناده: حسن صحيح.

الترمذي، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «وَهُمْ فِيهَا كَالْحُحُونِ» قال: «تَشْوِبُهُ النَّارُ فَتَقْلَصُ شَفْتَهُ الْعُلْيَا حَتَّى تَبْلُغَ وَسَطَ رَأْسِهِ وَتَسْتَرِخِيَ شَفْتَهُ السُّفْلَى حَتَّى تَبْلُغَ سُرَّتَهُ»<sup>(٣)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

الترمذي، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْحَمِيمَ لِيُصَبُّ عَلَى رُؤُوسِهِمْ فَيَنْفُذُ الْحَمِيمُ حَتَّى يَخْلُصَ إِلَى جَوْفِهِ فَيَسِلْتُ مَا فِي جَوْفِهِ حَتَّى يَمْرُقَ مِنْ قَدَمَيْهِ وَهُوَ الصُّهْرُ، ثُمَّ يُعَادُ كَمَا كَانَ»<sup>(٤)</sup>.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

(١) رواه الترمذي (٢٥٨٥).

(٢) رواه الترمذي (٢٥٨٨).

(٣) رواه الترمذي (٢٥٨٧).

(٤) رواه الترمذي (٢٥٨٢).

مسلم، عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا مَنْ لَهُ نَعْلَانِ وَشِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاعُهُ كَمَا يَغْلِي الْمِرْجَلُ مَا يَرَى أَنْ أَحَدًا أَشَدُّ مِنْهُ عَذَابًا وَإِنَّهُ لَأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ضِرْسُ الْكَافِرِ أَوْ نَابُ الْكَافِرِ مِثْلُ أَحَدٍ وَغِلْظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ»<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْكَافِرَ لَيُسْحَبُ لِسَانُهُ الْفَرَسَخَ وَالْفَرَسَخَيْنِ يَتَوَطَّؤُهُ النَّاسُ»<sup>(٣)</sup>.

قال: حديث غريب.

مسلم عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يَا آدَمَ، فَيَقُولُ: لَبَيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، قَالَ: يَقُولُ: أَخْرِجْ بَعَثَ النَّارِ، قَالَ: وَمَا بَعَثَ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٌ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، قَالَ: فَذَلِكَ حِينَ يَشِيبُ الصَّغِيرُ» ﴿ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَى وَمَاهُمْ بِسُكَرَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ قال: فاشتد ذلك عليهم فقالوا: يا رسول الله أين ذلك الرجل؟ قال: «أَبْشَرُوا فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفًا وَمِنْكُمْ رَجُلٌ» قال: ثم قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثَلَاثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» فحمدنا الله وكبرنا ثم قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» فحمدنا الله وكبرنا ثم قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِنَّ مَثَلَكُمْ كَمَثَلِ الشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢١٣).

(٢) رواه مسلم (٢٨٥١).

(٣) رواه الترمذي (٢٥٨٠).

(٤) رواه مسلم (٢٢٢).

الترمذي، عن بريدة بن حصيب قال: قال رسول الله ﷺ: «أهل الجنة عشرون ومئة صف ثمانون منها من هذه الأمة وأربعون من سائر الأمم»<sup>(١)</sup>.  
قال: حديث حسن.

مسلم، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يُجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبِشٌ أَمْلَحُ فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيَقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قَالَ: فَيَشْرِيئُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّارِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَشْرِيئُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ، قَالَ: فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيَذْبَحُ. ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ وَلَا مَوْتَ» ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ وأشار بيده إلى الدنيا<sup>(٢)</sup>.

## باب

### في السعادة والشقاوة

#### والمقادير

مسلم، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خُلُقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ اللَّهُ الْمَلَكَ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، فَيَكْتُبُ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلَهُ وَسَقِيَّ أَوْ سَعِيدٌ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ

(١) رواه الترمذي (٢٥٤٦).

(٢) رواه مسلم (٢٨٤٩).

الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن علي بن أبي طالب قال: كنا في جنازة في بقيع الغرقد فأتانا رسول الله ﷺ ففعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة، فنكس فجعل يَنْكُتُ بمخصرته ثم قال: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مِمَّنْ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ» قال: فقال رجل: يا رسول الله أفلا نمكث على كتابنا وندع العمل؟ فقال: «مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ» فقال: «اعْمَلُوا فَكُلُّ مُيَسَّرٍ، أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُسَّرُونَ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُسَّرُونَ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ» ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى \* وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى \* فَسَنِيَرُهُ لِلْسَّرَى \* وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَعْتَى \* وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى \* فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى﴾<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده كتابان، فقال: «أَتَدْرُونَ مَا هَذَانِ الْكِتَابَانِ؟» فقلنا: لا يا رسول الله إلا أن تخبرنا، فقال للذي في يده اليمنى: «هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ فَلَا يُزَادُ فِيهِمْ وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا» ثم قال للذي في شماله: «هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ النَّارِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ فَلَا يُزَادُ فِيهِمْ وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا» فقال أصحابه: ففيم العمل يا رسول الله إن كان أمر قد فرغ منه، فقال: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا فَإِنَّ صَاحِبَ الْجَنَّةِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنَّ عَمَلَ مَا عَمِلَ، وَإِنَّ صَاحِبَ النَّارِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّ عَمَلَ أَيِّ عَمَلٍ» ثم قال رسول الله ﷺ بيده فبئذهما ثم قال: «فَرَّغَ

(١) رواه مسلم (٢٦٤٣).

(٢) رواه مسلم (٢٦٤٧).

رُبُّكُمْ مِنَ الْعِبَادِ ﴿ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ ﴾ (١).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب.

البخاري، عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ» (٢).

زاد النسائي: «ثُمَّ خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ» (٣).

مسلم، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ» (٤).

مسلم، عن عبد الله بن عمرو بن العاص [أنه] سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ كَقَلْبِ وَاحِدٍ يُصْرَفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ» ثم قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ مُصْرَفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ» (٥).

البخاري، عن عباد بن الصامت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اجْرِ، فَجَرَى بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» (٦).

هذا من حديث أهل الشام وإسناده حسن، ذكر ذلك علي بن المديني.

(١) رواه الترمذي (٢١٤١).

(٢) رواه البخاري (٣١٩١).

(٣) رواه النسائي في التفسير (٢٦٠).

(٤) رواه مسلم (٢٦٥٣).

(٥) رواه مسلم (٢٦٥٤).

(٦) ورواه أبو داود (٤٧٠٠) وابن أبي عاصم في السنة (١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤ و ١٠٥).

والطبراني في مسند الشاميين (٥٨ و ٥٩).

وقد رواه الترمذي بإسناد آخر<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «الْقَدْرِيَّةُ مَجُوسٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ، إِنْ مَرَضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ»<sup>(٢)</sup>.

يروى هذا موقوفاً على ابن عمر.

قال الدارقطني: وهو الصحيح.

وذكر الترمذي عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبٌ الْمُرْجَتَةُ وَالْقَدْرِيَّةُ»<sup>(٣)</sup>.

قال: هذا حديث غريب.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، أَخْرَصَ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلِ الشَّيْطَانِ»<sup>(٤)</sup>.

أبو داود، عن سيف الشامي عن عوف بن مالك أنه حدثهم أن نبي الله ﷺ قضى بين رجلين، فقال المقضي عليه لما أدبر: حسبي الله ونعم الوكيل، فقال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَلُومُ عَلَى الْعَجْزِ وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْكَئِيسِ فَإِذَا غَلَبَكَ أَمْرٌ فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»<sup>(٥)</sup>.

مسلم، عن طاوس قال: أدركت ناساً من أصحاب النبي ﷺ يقولون:

كل شيء بقدر قال: وسمعت عبد الله بن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ:

(١) رواه الترمذي (٢١٥٥).

(٢) رواه أبو داود (٤٦٩١).

(٣) رواه الترمذي (٢١٤٩).

(٤) رواه مسلم (٢٦٦٤).

(٥) رواه أبو داود (٣٦٢٧).

«كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ حَتَّى الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ» أو «الْكَيْسَ وَالْعَجْزَ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ وَاصْطَفَاهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَفْتَلُوْنِي عَلَى أَمْرِ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيْبُهُ مِنَ الرِّزْقِ مُدْرِكُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ فَالْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظْرُ، وَالْأُذُنَانِ زِنَاهُمَا السَّمْعُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرَّجْلُ زِنَاهَا الْخَطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيَكْذِبُهُ»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا وَيُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ. فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ كَمَا تَنْتَجِعُ الْبَيْهِيْمَةُ بِبَيْهِيْمَةٍ جَمْعَاءَ وَهَلْ يَحِشُّوْنَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ» ثم يقول أبو هريرة: اقرؤوا ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا يَبْدِيلُ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾<sup>(٤)</sup>.

وفي طريق آخر: «حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجْدَعُونَهَا»<sup>(٥)</sup>.

وفي آخر فقال رجل: يا رسول الله أرأيت لو مات قبل ذلك؟ قال: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٦٥٥).

(٢) رواه مسلم (٢٦٥٢).

(٣) رواه مسلم (٢٦٥٧).

(٤) رواه مسلم (٢٦٥٨).

(٥) رواه مسلم (٢٦٥٨).

(٦) رواه مسلم (٢٦٥٨).

وفي آخر: «لَيْسَ مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَىٰ هَذِهِ الْفِطْرَةِ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ عَنْهُ لِسَانُهُ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْعُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طَبِعَ كَافِرًا، وَلَوْ عَاشَ لَأَرْهَقَ أَبُوْنَهُ طُغْيَانًا وَكُفْرًا»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن عائشة قالت: دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ طُوبَىٰ لِهَذَا عَصْفُورٍ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يَدْرِكْهُ، قَالَ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ»<sup>(٣)</sup>.

البخاري، عن سمرة بن جندب عن النبي ﷺ في حديث الرؤيا قال: «وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرَّوْضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَمَّا الْوَلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَىٰ الْفِطْرَةِ» فقال بعض المسلمين: يا رسول الله فأولاد المشركين، فقال رسول الله ﷺ: «وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ»<sup>(٤)</sup>.

وذكر أبو أحمد بن عدي من حديث أبي عقيل يحيى بن المتوكل قال: حدثتني بهية مولاة القاسم قالت: سمعت عائشة تقول: سألت رسول الله ﷺ عن أولاد المسلمين أين هم يوم القيامة؟ قال: «فِي الْجَنَّةِ يَا عَائِشَةُ» وسألته عن أولاد المشركين أين هم يوم القيامة يا رسول الله؟ قال: «فِي النَّارِ يَا عَائِشَةُ» فقلت مجيبة له: لم يدركوا الأعمال ولم تجر عليهم الأقلام، قال: «رَبِّكَ أَعْلَمُ مَا كَانُوا عَامِلِينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ شِئْتُ لَأَسْمَعْتِكِ تَضَاعِيهِمْ فِي النَّارِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٦٥٨).

(٢) رواه مسلم (٢٦٦١).

(٣) رواه مسلم (٢٦٦٢).

(٤) رواه البخاري (٨٤٥ و ١٣٨٦ و ٢٠٨٥ و ٢٧٩١ و ٣٢٣٦) مختصراً ومطولاً.

(٥) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٢٠٧/٧).

والصحيح حديث البخاري الذي قبل هذا.

ويحيى بن المتوكل ضعيف عندهم، وبهية لم يرو عنها إلا أبو عقيل، وإنما يروي مقدار خمسة أحاديث أو ستة إلى سبعة.

مسلم، عن عبد الله بن مسعود قال: قالت أم حبيبة: اللهم متعني بزوجي رسول الله ﷺ وبأبي أبي سفيان وبأخي معاوية، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّكَ سَأَلْتَ اللَّهَ لَأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ وَأَثَارِ مَوْطُوءَةٍ وَأَرْزَاقِ مَقْسُومَةٍ لَا يُعَجَّلُ اللَّهُ مِنْهَا شَيْئاً قَبْلَ حَلِّهِ، وَلَا يُؤَخَّرُ مِنْهَا شَيْئاً بَعْدَ حَلِّهِ، وَلَوْ سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ كَانَ خَيْراً لَكَ» فقال رجل: يا رسول الله القردة والخنازير هي مما مُسِّخ؟ فقال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَهْلِكْ قَوْمًا أَوْ يُعَذَّبْ قَوْمًا فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلاً وَإِنَّ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ»<sup>(١)</sup>.

## باب

مسلم، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَذْحُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُدْرُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْسِيهِ أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٦٦٣).

(٢) رواه مسلم (٢٧٦٠).

(٣) رواه مسلم (٢٦٧٥).

وعن أبي موسى عن النبي ﷺ وقال: «مَثَلُ النَّبِيِّ الَّذِي يُذَكِّرُ اللَّهَ فِيهِ وَالنَّبِيِّ الَّذِي لَا يُذَكِّرُ اللَّهَ فِيهِ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ»<sup>(١)</sup>.

النسائي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَجْلِسُونَ مَجْلِسًا لَا يُذَكِّرُونَ اللَّهَ فِيهِ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي عياش الزرقعي قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَانَ لَهُ كَعْدِلِ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ وَكُتِبَ لَهُ بِهَا عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا عَشْرُ سَيِّئَاتٍ وَكَانَ فِي حِزْزٍ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمْسِيَ، فَإِذَا أَمْسَى مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن عبد الله بن مسعود قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمسى قال: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» أُرَاهُ قَالَ فِيهِنَّ: «لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ» وإذا أصبح قال ذلك أيضاً: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلَّهِ»<sup>(٤)</sup>.

النسائي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ، وَأَشْهَدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ وَمَلَائِكَتَكَ وَجَمِيعَ خَلْقِكَ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ

(١) رواه مسلم (٧٧٩).

(٢) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٤٠٩).

(٣) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٧).

(٤) رواه مسلم (٢٧٢٣).

وَرَسُولُكَ، أَعْتَقَ اللَّهُ رُبْعَهُ مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَإِنْ قَالَهَا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ أَعْتَقَهُ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا أصبح: «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا وَبِكَ أَمْسَيْنَا وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ وَإِلَيْكَ النُّشُورُ»<sup>(٢)</sup>.

وعن الحارث بن مسلم التميمي قال: قال لي النبي ﷺ: «إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تَتَكَلَّمَ أَجْرَنِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ فِي يَوْمِكَ ذَلِكَ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ جِوَاراً مِنَ النَّارِ، فَإِذَا صَلَّيْتَ الْمَغْرِبَ فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تَتَكَلَّمَ اللَّهُمَّ أَجْرَنِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ تِلْكَ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ جِوَاراً مِنَ النَّارِ»<sup>(٣)</sup>.

وعن عثمان بن عفان عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، فَقَالَهَا حِينَ يُنْسَى لَمْ تَفْجَأْهُ فَاجِئَةٌ بَلَاءٌ حَتَّى يُصْبِحَ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ لَمْ تَفْجَأْهُ فَاجِئَةٌ بَلَاءٌ حَتَّى يُنْسَى»<sup>(٤)</sup>.

أبو داود، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، قَالَ: يُقَالُ حِينَئِذٍ هُدَيْتَ وَكُفَيْتَ وَوُؤِقِيتَ، فَيَتَنَحَّى لَهُ الشَّيْطَانُ، قَالَ: فَيَقُولُ شَيْطَانُ آخِرُ: كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وَكُفِيَ وَوُؤِيَ»<sup>(٥)</sup>.

مسلم، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ أَشْهَدُ

(١) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٩).

(٢) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٨).

(٣) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (١١١).

(٤) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٥).

(٥) رواه أبو داود (٥٠٩٥).

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَابْنُ أُمَّتِهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: «أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنْ عَمَلٍ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِثَّةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عَدْلٌ عَشْرَ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِثَّةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِثَّةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِزْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُنْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِثَّةَ مَرَّةٍ حَطَّتْ حَطَايَاهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»<sup>(٣)</sup>.

البيزار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ نَفَعَتْهُ يَوْمًا مِنْ دَهْرِهِ يُصِيبُهُ قَبْلَ ذَلِكَ مَا أَصَابَهُ»<sup>(٤)</sup>.

الترمذي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا قَالَ عَبْدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصاً فَتَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ حَتَّى يُفْضِيَ إِلَى الْعَرْشِ مَا اجْتَنِبَتْ الْكِبَايِرُ»<sup>(٥)</sup>.

قال: هذا حديث حسن [غريب].

النسائي، عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ قال: «قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَبِّ عَلَّمْنِي شَيْئاً أَذْكُرُكَ بِهِ وَأَدْعُوكَ بِهِ، قَالَ: يَا مُوسَى قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُ هَذَا، قَالَ: قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،

(١) رواه مسلم (٢٨).

(٢) رواه مسلم (٢٨).

(٣) رواه مسلم (٢٦٩١).

(٤) رواه البيزار (٢) زوائد الحافظ.

(٥) رواه الترمذي (٣٥٩٠).

قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ إِنَّمَا أُرِيدُ شَيْئاً تَخُصُّنِي بِهِ، قَالَ: يَا مُوسَى لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَمَارَهُنَّ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كَفَّةٍ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كَفَّةٍ لَمَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»<sup>(١)</sup>.

مالك، عن زياد بن أبي زياد عن طلحة بن عبيد الله بن طلحة بن كريز أن رسول الله ﷺ قال: «أَفْضَلُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَأَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ»<sup>(٢)</sup>.  
هذا مرسل.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»<sup>(٣)</sup>.

وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأَنَّ أَقْوَلَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ»<sup>(٤)</sup>.

وعن سعد بن أبي وقاص قال: كنا جلوساً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقال: «أَيَعْجُزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ» فسأله سائل من جلسائه: كيف يكسب أحدها ألف حسنة؟ قال: «يُسَبِّحُ مِئَةَ تَسْبِيحَةٍ فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ»<sup>(٥)</sup>.

الترمذي، عن جويرية بنت الحارث أن النبي ﷺ مر عليها وهي في مسجد، ثم مر النبي ﷺ بها قريباً من نصف النهار فقال لها: «مَا زِلْتِ عَلَيَّ

(١) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٨٣٤ و ١١٤١).

(٢) رواه مالك (١٦٧/١ - ١٦٨ و ٢٩٢).

(٣) رواه مسلم (٢٦٩٤).

(٤) رواه مسلم (٢٦٩٥).

(٥) رواه مسلم (٢٦٩٨).

ذَلِكَ؟» فقالت: نعم، فقال: «أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولِينَهَا، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَى نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَى نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مَدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مَدَادَ كَلِمَاتِهِ»<sup>(١)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح.

قال مسلم في هذا الحديث: «مَا زِلْتُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكَ عَلَيْهَا؟» قالت: نعم، قال: «لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتَ لَوَزَنَتْهُنَّ . . . . .» وذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ»<sup>(٣)</sup>.

النسائي، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَحْمَدِهِ تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، وَإِنْ أَبْغَضَ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: أَيْنَ اللَّهُ؟ فَيَقُولُ: عَلَيْكَ نَفْسُكَ»<sup>(٤)</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «اسْتَكْبِرُوا مِنَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ» قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: «الْمَسَلَّةُ» قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: «التَّكْبِيرُ وَالتَّهْلِيلُ وَالتَّسْبِيحُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٣٥٥٥).

(٢) رواه مسلم (٢٧٢٦).

(٣) رواه مسلم (٢١٣٧).

(٤) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٨٤٩ و ٨٥٠).

(٥) ونسبه المزي في تحفة الأشراف (٣/٣٦٢) إلى النسائي في عمل اليوم والليلة ولم أره =

البيزار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِوَصِيَّةِ نُوحِ ابْنِهِ؟» قالوا: بلى، قال: «أَوْصَى نُوحُ ابْنَهُ فَقَالَ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ إِنِّي أُوصِيكَ بِأَمْتَيْنِ، وَأَنْهَاكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ أُوصِيكَ بِقَوْلٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِنَّهَا لَوْ وُضِعَتْ فِي كَفَّةٍ وَوُضِعَتْ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ فِي كَفَّةٍ لَرَجَحَتْ بِهِنَّ، وَلَوْ كَانَتْ حَلَقَةً لَفَصَمْتُهُنَّ حَتَّى تَخْلَصَ إِلَى اللَّهِ، وَيَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فَإِنَّهَا عِبَادَةُ الْخَلْقِ وَبِهَا تُقَسَّمُ أَرْزَاقُهُمْ، وَأَنْهَاكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ، عَنِ الشُّرْكِ وَالْكِبْرِ فَإِنَّهُمَا يَخْجُبَانِ عَنِ اللَّهِ» قال: قيل: يا رسول الله أمن الكبر أن يتخذ الرجل الطعام الطيب فتكون عليه الجماعة أو يلبس القميص النظيف؟ قال: «لَيْسَ ذَلِكَ يَعْنِي بِالْكِبْرِ، إِنَّمَا الْكِبْرُ أَنْ تُسَفِّهَ الْحَقَّ وَتَغْمُضَ النَّاسَ»<sup>(١)</sup>.

ذكره القاضي ابن صخر في فوائده وقال فيه: «فَإِنَّهَا عِبَادَةُ الْخَلْقِ وَبِهَا تُقَطَّعُ أَرْزَاقُهُمْ وَهُمَا الْكِبْرُ وَالْوُلُوجُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

الترمذي، عن جابر عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٢)</sup>.

قال: حديث حسن صحيح.

النسائي، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «أَلَا أَعْلَمُكُمْ كَلِمَةً مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، يَقُولُ اللَّهُ: أَسَلَّمَ عَبْدِي وَاسْتَسَلَّمَ»<sup>(٣)</sup>.

أبو داود، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَزِمَ الْاسْتِغْفَارَ

= فيه . ورواه أبو يعلى (١٣٨٤) وأحمد (٧٥/٣) وابن حبان (٨٤٠) والحاكم (٥١٢/١) وغيرهم.

(١) رواه البيزار (٢٠٨٨) زوائد الحافظ وحسن إسناده.

(٢) رواه الترمذي (٣٤٦٤ و٣٤٦٥).

(٣) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٣).

جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضَيْقٍ مَخْرَجًا وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ»<sup>(١)</sup>.

البخاري، عن شداد بن أوس عن النبي ﷺ قال: «سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي، وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ» قال: «وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»<sup>(٢)</sup>.

النسائي، عن جبير بن مطعم قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، فَقَالَهَا فِي مَجْلِسٍ ذَكَرَ كَانَتْ كَالطَّابِعِ يُطْبَعُ عَلَيْهِ، وَمَنْ قَالَهَا فِي مَجْلِسٍ لَغْوٍ كَانَتْ كَفَّارَتَهُ»<sup>(٣)</sup>.

## باب

أبو داود، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»<sup>(٤)</sup>.

النسائي، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «مَنْ ذَكَرْتُ عِنْدَهُ فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود (١٥١٨).

(٢) رواه البخاري (٦٣٠٦ و ٦٣٢٣).

(٣) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٤٢٤).

(٤) رواه أبو داود (٢٠٤٢).

(٥) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٦١).

وعن أبي طلحة أن رسول الله ﷺ جاء ذات يوم والبشرى في وجهه، فقلنا: إنا لنرى البشرى في وجهك، فقال: «إِنَّهُ أَتَانِي الْمَلِكُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَمَا يُرْضِيكَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْكَ أَحَدٌ إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْكَ أَحَدٌ إِلَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا؟»<sup>(١)</sup>.

الترمذي، عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «أَوْلَى النَّاسِ بِي أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً»<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

النسائي، عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يَصِلْ عَلَيَّ»<sup>(٣)</sup>.

## باب

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي»<sup>(٤)</sup>.

الترمذي، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدُّعَاءِ»<sup>(٥)</sup>.

قال: هذا حديث حسن غريب.

وعن أبي المليح عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) رواه النسائي (٣/٤٤ و ٥٠).

(٢) رواه الترمذي (٤٨٤).

(٣) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٥٦).

(٤) رواه مسلم (٢٦٧٥).

(٥) رواه الترمذي (٣٣٧٠).

«لَا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ»<sup>(١)</sup>.

قال: هذا حديث حسن غريب.

البيزار، عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله أي الدعاء أفضل؟ قال: «دُعَاءُ الْمَرْءِ لِنَفْسِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وفي طريق أخرى: أي العبادة أفضل؟ قال: «دُعَاءُ الْمَرْءِ لِنَفْسِهِ».

- أبو داود، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك<sup>(٣)</sup>.

النسائي، عن ابن مسعود قال: كان رسول الله ﷺ يعجبه أن يدعو ثلاثاً ويستغفر ثلاثاً<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعِزِّمْ فِي الدُّعَاءِ وَلَا يَقُلْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ»<sup>(٥)</sup>.

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَعِزِّمْ الْمَسْأَلَةَ وَلِيُعْظِمِ الرِّغْبَةَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ»<sup>(٦)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَحِمَ مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ» قيل: يا رسول الله ما الاستعجال؟ قال: «يَقُولُ قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ أَرَ يَسْتَجِيبُ لِي فَلْيَسْتَحْسِرْ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدْعُ الدُّعَاءَ»<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢١٣٩).

(٢) رواه البيزار (٢١٤٧ و ٢١٤٨) زوائد الحافظ.

(٣) رواه أبو داود (١٤٨٢).

(٤) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٤٥٧).

(٥) رواه مسلم (٢٦٧٨).

(٦) رواه مسلم (٢٦٧٩).

(٧) رواه مسلم (٢٧٣٥).

أبو بكر بن أبي شيبة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيهَا إِنْثِمٌ وَلَا قَطِيعَةٌ رَحِمَ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِهَا إِحْدَى ثَلَاثٍ، إِمَّا أَنْ يُعَجَّلَ لَهُ دَعْوَتُهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ وَإِمَّا أَنْ يَكُفَّ عَنْهُ مِنَ الشُّؤْمِ بِمِثْلِهَا» قالوا: إنا نكثر يا رسول الله، قال: «اللَّهُ أَكْثَرُ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَبَدَ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ، وَلَكَ بِمِثْلِ»<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن عكرمة عن ابن عباس قال: انظر السجع من الدعاء فاجتنبه فإنني عهدت رسول الله ﷺ وأصحابه لا يفعلون إلا ذلك<sup>(٣)</sup>.

النسائي، عن عامر بن ربيعة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ أَوْ أَخِيهِ مَا يُعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ»<sup>(٤)</sup>.

البيهقي، عن علي بن أبي طالب قال: كان النبي ﷺ إذا رأى ما يكرهه قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ» وإذا رأى ما يسره قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ»<sup>(٥)</sup>.

النسائي، عن ربيعة الأسدي قال: رأيت علياً رضي الله عنه أتى بدابة، فلما وضع رجله في الركاب قال: بسم الله، فلما استوى عليها قال: الحمد لله ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِبِينَ \* وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ ثم كبر ثلاثاً وحمد الله ثلاثاً ثم قال: لا إله إلا الله سبحانه إني ظلمت نفسي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، فقال: إن رسول الله ﷺ قال يوماً مثلما قلت ثم

(١) ومن طريق ابن أبي شيبة رواه ابن عبد البر في التمهيد (٣٤٤/٥) وهو عند أحمد (١٨/٣).

(٢) رواه مسلم (٢٧٣٢).

(٣) رواه البخاري (٦٣٣٧).

(٤) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٢١١).

(٥) رواه البيهقي (١٠٤/١) ومن طريقه البغوي في شرح السنة (١٣٨٠).

استضحك، فقالوا: مِمَّ استضحكت يا رسول الله؟ قال: «يَعْجُبُ رِثْنَا مِنْ قَوْلِ عَبْدِهِ سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»<sup>(١)</sup>.

وللترمذي في هذا الحديث قال: بسم الله ثلاثاً، وقال: رأيت رسول الله ﷺ صنع كما صنعت<sup>(٢)</sup>.

وقال: حديث حسن صحيح.

مسلم، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفر كبر ثلاثاً ثم قال: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرْنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ \* وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ \* اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَىٰ، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَىٰ، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ الْمُنْظَرِ وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ» وإذا رجع قالهن وزاد فيهن: «أَيُّونَ تَأْتِيُونَ عَابِدُونَ وَلِرَبِّنَا حَامِدُونَ»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: «وَكَابَةِ الْمُنْقَلَبِ وَالْحَوْرَ بَعْدَ الْكَوْرِ وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ»<sup>(٤)</sup>.

الترمذي، عن سالم أن ابن عمر كان يقول للرجل إذا سافر «ادْنُ مِنِّي، أُودِّعَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ»<sup>(٥)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح.

(١) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٥٠٢).

(٢) رواه الترمذي (٣٤٤٦).

(٣) رواه مسلم (١٣٤٢).

(٤) رواه مسلم (١٣٤٣) من حديث عبد الله بن سرجس.

(٥) رواه الترمذي (٣٤٤٣).

وعن أنس قال: أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله إني أريد سفراً فزودني، قال: «زَوَّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى» قال: زدني، قال: «وَعَفَرَ ذَنْبَكَ» قال: زدني بأبي أنت وأمي، قال: «وَيَسِّرَ لَكَ الْخَيْرَ حَيْثُ كُنْتَ»<sup>(١)</sup>.  
قال: هذا حديث حسن غريب.

مسلم، عن خولة بنت حكيم أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَتْرَلاً فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ»<sup>(٢)</sup>.

النسائي، عن أبي المليح عن ردف رسول الله ﷺ قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا عَثَرْتَ بِكَ الدَّابَّةُ فَلَا تَقُلْ تَعَسَ الشَّيْطَانُ فَإِنَّهُ يَتَعَاطَمُ حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَ الْبَيْتِ، وَيَقُولُ: بِقُوَّتِي صَنَعْتُهُ، وَلَكِنْ قُلْ: بِسْمِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَتَصَاغَرُ حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَ الدُّبَابِ»<sup>(٣)</sup>.

النسائي، عن أبي موسى أن النبي ﷺ كان إذا خاف قوماً قال: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ»<sup>(٤)</sup>.

وعن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَقَدْ أَلْبَغَ فِي الثَّنَاءِ»<sup>(٥)</sup>.

مسلم، عن البراء بن عازب أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً

(١) رواه الترمذي (٣٤٤٤).

(٢) رواه مسلم (٢٧٠٨).

(٣) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٥٥٤).

(٤) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٦٠١).

(٥) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٨٠).

وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، وَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ، فَإِنَّكَ إِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِكَ مِتُّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ» قال: فرددتهن لاستذكرهن فقلت: آمنت برسولك الذي أرسلت، قال: «قُلْ: آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»<sup>(١)</sup>.

وعنه أن النبي ﷺ كان إذا أخذ مضجعه قال: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيِ وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ» وإذا استيقظ قال: «بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»<sup>(٢)</sup>.

وعن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا عصفت الريح قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ» قال: وإذا تَحَيَّلَتِ السَّمَاءُ تَغْيِيرَ لَوْنِهِ وَخَرَجَ وَدَخَلَ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، وَإِذَا أَمْطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ، فَعَرَفْتَ ذَلِكَ عَائِشَةُ فَسَأَلَتْهُ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ يَا عَائِشَةُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ عَادٍ ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالَوا هَذَا عَارِضٌ مُؤْتِرُنَا﴾»<sup>(٣)</sup>.

النسائي، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في دعائه حين يمسي وحين يصبح: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَتِي وَآمِنْ رَوْعَتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ وَمِنْ خَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي وَمِنْ فَوْقِي وَمِنْ تَحْتِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي».

قال جبير: هو الخسف<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٧١٠).

(٢) رواه مسلم (٢٧١١).

(٣) رواه مسلم (٨٩٩).

(٤) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٥٦٦).

أبو داود، عن عائشة أن النبي ﷺ كان إذا رأى ناشئاً في أفق السماء ترك العمل وإن كان في صلاة، ثم يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا» وإذا رأى مطراً قال: «اللَّهُمَّ صَيِّباً هَيِّباً»<sup>(١)</sup>.

وعن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمْ نُبَاحَ الْكِلَابِ وَنَهَيْقَ الْحَمِيرِ بِاللَّيْلِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ فَإِنَّهُنَّ يَرِينَ مَا لَا تَرُونَ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيحَاحَ الدِّيَكَةِ فَسَلُّوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكاً، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهَيْقَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَاناً»<sup>(٣)</sup>.

وعن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَوْلَادِكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَمْوَالِكُمْ، لَا تُوَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ فَيَسْتَجِيبَ لَكُمْ»<sup>(٤)</sup>.

وذكر الدارقطني عن صفوان بن سليم عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «اطْلُبُوا الْخَيْرَ وَتَعَرَّضُوا لِنَفَحَاتِ اللَّهِ، فَإِنَّ لِلَّهِ نَفَحَاتٍ مِنْ رَحْمَتِهِ يُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ، وَسَلُّوا اللَّهَ أَنْ يَسْتَرَّ عَوْرَاتِكُمْ وَيُؤْمِنَ رَوْعَاتِكُمْ»<sup>(٥)</sup>.

أبو بكر بن أبي شيبة، عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كما يعلمنا السورة من القرآن، قال: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِأَمْرٍ فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَسْمِي الْأَمْرَ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ

(١) رواه أبو داود (٥٠٩٩).

(٢) رواه أبو داود (٥١٠٣).

(٣) رواه مسلم (٢٧٢٩).

(٤) رواه مسلم (٣٠٠٩).

(٥) ورواه البغوي في شرح السنة (١٣٧٨) وقال: غريب.

إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا الْأَمْرُ خَيْرًا لِي فِي دِينِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَأَقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كَانَ شَرًّا لِي فِي دِينِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَأَقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ»<sup>(١)</sup>.

خرجه البخاري أيضاً<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يقول عند الكرب: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»<sup>(٣)</sup>.

النسائي، عن أبي بكره قال: قال رسول الله ﷺ: «دَعَاؤُ الْمَكْرُوبِ اللَّهُمَّ رَحْمَتِكَ أَرْجُو فَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»<sup>(٤)</sup>.

وعن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا بِهَا فِي بَطْنِ الْحُوتِ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ، فَإِنَّهُ لَنْ يَدْعُوَ بِهَا مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ لَهُ»<sup>(٥)</sup>.

وفي طريق آخر: «إِذَا نَزَلَ بِأَحَدٍ مِنْكُمْ كَرْبٌ أَوْ بَلَاءٌ مِنْ بَلَاءِ الدُّنْيَا وَدَعَا بِهِ فَرَّجَ عَنْهُ»<sup>(٦)</sup>.

الترمذي، عن عمر بن الخطاب قال: كان النبي ﷺ إذا رفع يديه في

(١) رواه أبو بكر بن أبي شيبة (١٠/٢٨٥ - ٢٨٦).

(٢) رواه البخاري (١١٦٦ و ٢٣٨٢ و ٧٣٩٠).

(٣) رواه مسلم (٢٧٣٠).

(٤) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٦٥١).

(٥) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٦٥٦).

(٦) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٦٥٥).

الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه<sup>(١)</sup>.

قال: حديث حسن صحيح غريب.

مسلم، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ»<sup>(٢)</sup>.

وعن طارق بن أشيم أنه سمع النبي ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي» ويجمع أصابعه إلى الإبهام قال: «فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ آخِرَتَكَ وَدُنْيَاكَ»<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي بكر الصديق أنه قال لرسول الله ﷺ: علمني دعاء أدعو به في صلاتي، قال: «قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».

وفي رواية: «فِي صَلَاتِي وَفِي بَيْتِي»<sup>(٤)</sup>.

وعن أبي موسى عن النبي ﷺ أنه كان يدعو بهذا الدعاء: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي وَخَطِيئِي وَعَمْدِي وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ وَأَنْتَ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٣٣٨٦). وتفرد به حماد بن عيسى وهو ضعيف.

(٢) رواه مسلم (٢٧٢٠).

(٣) رواه مسلم (٢٦٩٧).

(٤) رواه مسلم (٢٧٠٥).

(٥) رواه مسلم (٢٧١٩).

الترمذي، عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله أرأيت إن علمت أي ليلة ليلة القدر ما أقول فيها؟ قال: «قولي اللهم إنك عفوٌ تحبُّ العفوَ فاعفُ عني»<sup>(١)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح.

النسائي، عن أبي بكر الصديق قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سلوا الله عزَّ وجلَّ العفوَّ والعافيةَ والمُعافاةَ فإنه ما أوتيَ عبدٌ بعدَ يقينٍ خيرٌ من مُعافاةٍ»<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يدعو يقول: «ربِّ أعني ولا تُعن عليَّ، وأنصُرني ولا تنصُر عليَّ، وامكُر لي ولا تمكُر عليَّ، واهدني ويسر لي أمري، وأنصُرني عليَّ من بغي عليَّ، ربِّ اجعلني لك شكَّاراً، لك ذكَّاراً لك رهَّاباً لك مطواعاً لك مُحِبّاً لك أوَّاهاً مُنيباً، ربِّ تقبَّلْ توبتي واغسلْ حوثي وأجبْ دُعوتي وثبِّتْ حُجَّتي وسدِّدْ لِساني واهدِ قلبي واسلِّ سَخِيمَةَ صَدْرِي»<sup>(٣)</sup>.

قال: حديث صحيح.

وعن عبد الله بن يزيد الخطمي عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول في دعائه: «اللَّهُمَّ ارزُقني حُبَّكَ وَحُبَّ مَنْ يَنْفَعُنِي حُبُّهُ عِنْدَكَ، اللَّهُمَّ وَمَا رَزَقْتَنِي مِمَّا أَحِبُّ فَاجْعَلْهُ لِي قُوَّةً فِيمَا تُحِبُّ، اللَّهُمَّ وَمَا زَوَيْتَ عَنِّي مِمَّا أَحِبُّ فَاجْعَلْهُ لِي قُوَّةً فِيمَا تُحِبُّ»<sup>(٤)</sup>.

قال: حديث حسن غريب.

(١) رواه الترمذي (٣٥١٣).

(٢) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٨٨١).

(٣) رواه الترمذي (٣٥٥١).

(٤) رواه الترمذي (٣٤٩١).

النسائي، عن نافع قال: كان ابن عمر إذا جلس لم يقم حتى يدعو لجلسائه بهذه الكلمات، وزعم أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهن لجلسائه: «اللَّهُمَّ اقسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا تَحُولُ بِهِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تَبْلُغُنَا بِهِ جَنَّتِكَ، وَمِنْ الْيَقِينِ مَا تَهْوُونَ بِهِ عَلَيْنَا مَصَائِبَ الدُّنْيَا، اللَّهُمَّ اْمْتَعِنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُوتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا، وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمْنَا، وَانصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا، وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّمْنَا وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا، وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا»<sup>(١)</sup>.

البيهقي، عن عبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ كان يقول: «اللَّهُمَّ اَعْنِي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن زيد بن أرقم قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ وَالْهَرَمِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرٌ مِنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيِّهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا»<sup>(٣)</sup>.

وعن عبد الله بن عمر قال: كان من دعاء رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفَجَاءَةِ نِقْمَتِكَ وَجَمِيعِ سَخَطِكَ»<sup>(٤)</sup>.

وعن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهذه الدعوات: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى

(١) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٤٠١).

(٢) رواه البيهقي (٢١٥٧) زوائد الحافظ وقال: إسناده صحيح.

(٣) رواه مسلم (٢٧٢٢).

(٤) رواه مسلم (٢٧٣٩).

وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَيْتَ الثُّوبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ<sup>(١)</sup>.

وعن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يدعو بهذه الدعوات: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْبُخْلِ وَأَرَذَلِ الْعُمُرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ»<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَمِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ وَمِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ وَمِنْ شِمَاتِهِ الْأَعْدَاءِ»<sup>(٣)</sup>.

في بعض طرق البخاري أن الراوي هو سفيان بن عيينة قال: زدت واحدة.

الترمذي، عن أم سلمة أن النبي ﷺ كان إذا خرج من بيته قال: «بِسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزَلَ أَوْ نَضِلَّ أَوْ نَظْلِمَ أَوْ نَظْلَمَ أَوْ نَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا»<sup>(٤)</sup>.

قال: حديث حسن صحيح.

أبو داود، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَالْقِلَّةِ وَالذَّلَّةِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ»<sup>(٥)</sup>.

وعنه أن النبي ﷺ كان يدعو: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّفَاقِ وَالشَّقَاقِ وَسُوءِ الْأَخْلَاقِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (٥٨٥).

(٢) رواه مسلم (٢٧٠٦).

(٣) رواه البخاري (٦٣٤٧ و٦٦١٦) ببعض تصرف. رواه مسلم (٢٧١٧).

(٤) رواه الترمذي (٣٤٢٧).

(٥) رواه أبو داود (١٥٤٤).

(٦) رواه أبو داود (١٥٤٦).

وعن أنس أن النبي ﷺ كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ وَالْجُدَامِ وَمِنْ سَيِّئِ الْأَسْقَامِ»<sup>(١)</sup>.

البخاري، عن أنس عن النبي ﷺ في دعاء ذكره: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ وَضَلَعِ الدِّينِ وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ»<sup>(٢)</sup>.

## باب

مسلم، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأَثْرِجَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الثَّمَرَةِ لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرِّيحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْحَنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ»<sup>(٣)</sup>.

وقال البخاري: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كَالْأَثْرِجَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كَالثَّمَرَةِ...» وذكر الحديث<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود (١٥٥٤).

(٢) رواه البخاري (٦٣٦٩).

(٣) رواه مسلم (٧٩٧).

(٤) رواه البخاري (٥٠٥٩).

(٥) رواه مسلم (٧٩٨).

وعن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لشيءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ»<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»<sup>(٣)</sup>.

- البزار، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ»  
قيل: يا رسول الله من هم؟ قال: «هُمْ أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ»<sup>(٤)</sup>.

الترمذي، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ الْمَ حَرْفٌ، الْأَلِفُ حَرْفٌ وَالْأَمُّ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (٧٩٢).

(٢) رواه أبو داود (١٤٦٨).

(٣) رواه مسلم (٢٦٩٩).

(٤) رواه البزار (٢/١٠٧) النسخة الأزهرية وأحمد (١٢٧/٣ و١٢٧ - ١٢٨ و٢٤٢) وابن ماجه (٢١٥) والنسائي في فضائل القرآن (٥٦) والدارمي (٣٣٢٩) وأبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٨) والحاكم (٥٥٦/١) وغيرهم وهو حديث صحيح.

(٥) رواه الترمذي (٢٩١٠).

قال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يَجِيءُ صَاحِبُ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ حَلِّهِ، فَيَلْبَسُ تَاجَ الْكِرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ زِدْهُ، فَيَلْبَسُ حُلَّةَ الْكِرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ ارْضَ عَنْهُ، فَيَرْضَى عَنْهُ فَيَقَالُ لَهُ: افرأ وارق ويزاد بكل آية حسنة»<sup>(١)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح.

أبو داود، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: افرأ وارتي ورتل كما كنت تترتل في الدنيا فإن منزلك عند آخر آية تقرأها»<sup>(٢)</sup>.

وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثِ»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «بئس ما لأحدهم يقول: نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي، استذكروا القرآن فلهو أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم بعقلها»<sup>(٤)</sup>.

- وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ مِثْلُ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعَلَّقَةِ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ».

زاد في طريق آخر: «وَإِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ وَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكَرَهُ، وَإِذَا لَمْ يَقُمْ نَسِيَهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٩١٥).

(٢) رواه أبو داود (١٤٦٤).

(٣) رواه أبو داود (١٣٩٠).

(٤) رواه مسلم (٧٩٠).

(٥) رواه مسلم (٧٨٩١).

أبو داود، عن المطلب بن عبد الله بن حطب عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي حَتَّى الْقَدَاةَ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرْ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةٍ أَوْتِيهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا»<sup>(١)</sup>.

أنكر علي بن المديني أن يكون للمطلب سماعاً من أنس، وكذلك البخاري.

قال البخاري: لا أعلم للمطلب سماعاً من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا قوله حدثني من سمع خطبة النبي ﷺ.

ذكر هذا كله الترمذي، وذكر هذا الحديث وقال: حديث غريب<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن عبد الله بن مغفل قال: رأيت النبي ﷺ على ناقته أو جملة، وهي تسير به وهو يقرأ سورة الفتح قراءة لينة يقرأ وهو يرجع<sup>(٣)</sup>. وذكر في طريق آخر صفة الترجيع أأ ثلاث مرات<sup>(٤)</sup>.

وعن قتادة: سئل أنس بن مالك كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ؟ فقال: كانت مداً، ثم قرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ يمد بسم الله ويمد بالرحمن ويمد بالرحيم<sup>(٥)</sup>.

الترمذي، عن يعلى بن مملك أنه سأل أم سلمة عن قراءة النبي ﷺ فقالت: وما لكم وصلاته كان يصلي ثم ينام قدر ما صلى ثم يصلي قدر ما نام

(١) رواه أبو داود (٤٦١).

(٢) رواه الترمذي (٢٩١٦).

(٣) رواه البخاري (٥٠٤٧).

(٤) رواه البخاري (٧٥٤٠).

(٥) رواه البخاري (٥٠٤٦).

ثم ينام قدر ما صلى حتى يصبح، ثم نعتت قراءته فإذا هي تنعت قراءة مفسرة حرفاً حرفاً<sup>(١)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

مسلم، عن عمر بن الخطاب قال: سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها، وكان رسول الله ﷺ أقرأنيها، فكذت أن أعجل عليه ثم أمهلت حتى انصرف، ثم لَبَّيْتُهُ بردائه فجئت به رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأنيها، فقال رسول الله ﷺ: «أُرْسِلُهُ أَقْرَأُ» فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله ﷺ: «هَكَذَا أُنزِلَتْ» ثم قال لي: «اقْرَأُ» فقراءت، فقال: «هَكَذَا أُنزِلَتْ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَأَقْرَأُوا مَا شِئْتُمْ مِنْهُ»<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن عثمان بن عفان عن النبي ﷺ قال: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»<sup>(٣)</sup>.

الترمذي عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ كَالْيَبْتِ الْخَرِبِ»<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن ابن عباس قال: بينا جبريل عليه السلام قاعد عند النبي ﷺ سمع نقيضاً من فوقه، فرفع رأسه فقال: «هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ، وَلَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ» فنزل منه ملك، فقال: «هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ وَلَمْ يَنْزَلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ» فسلم وقال: «أَبَشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيْتَهُمَا لَمْ يُوتِيْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ، فَاتِحَةُ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيْتَهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٩٢٣).

(٢) رواه مسلم (٨١٨).

(٣) رواه البخاري (٥٠٢٧).

(٤) رواه الترمذي (٢٩١٣).

(٥) رواه مسلم (٨٠٦).

مسلم عن أبي مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «الآيَاتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مَنْ قَرَأَ بِهِمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن أبي أمامة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «افْرُؤُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لِأَصْحَابِهِ، افْرُؤُوا الزُّهْرَاوَيْنِ الْبَقَرَةَ وَسُورَةَ آلِ عُمَرَ فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ غَيَابَتَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ تُحَاجِّجَانِ عَنِ أَصْحَابِهِمَا، افْرُؤُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ، وَلَا يَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ».

قال معاوية بن سلام: بلغني أن البطلة السحرة<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟» قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟» قلت: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ قال: فضرب على صدري قال: «وَاللَّهِ لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ»<sup>(٣)</sup>.

زاد أبو بكر بن أبي شيبة: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ لِهَذِهِ الْآيَةِ لِسَانًا وَشَفِيعَتَيْنِ تُقَدِّسُ الْمَلِكَ عِنْدَ سَاقِ الْعَرْشِ»<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن أبي الدرداء أن نبي الله ﷺ قال: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ»<sup>(٥)</sup>.  
وفي رواية: «مِنْ آخِرِ الْكَهْفِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (٨٠٧).

(٢) رواه مسلم (٨٠٤).

(٣) رواه مسلم (٨١٠).

(٤) وعن ابن أبي شيبة رواه عبد بن حميد (١٧٨).

(٥) رواه مسلم (٨٠٩).

(٦) رواه البزار (١٥٤٩) زوائد الحافظ. مسند البزار (١/٢٢٧) النسخة الأزهرية وإسناده =

البزاري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَسُ»<sup>(١)</sup>.

أبو عمر بن عبد البر، عن عبد الله بن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْوَاقِعَةِ كُلَّ لَيْلَةٍ لَمْ تُصِبْهُ فَاقَةٌ أَبَدًا».

الترمذي، عن ابن عباس قال: ضرب بعض أصحاب النبي ﷺ خبَاءَهُ عَلَى قَبْرِ وَهُوَ لَا يَحْسَبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا فِيهِ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ سُورَةَ: ﴿تَبَرَّكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ...﴾ حَتَّى خْتَمَهَا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي ضَرَبْتُ خِبَائِي عَلَى قَبْرِ، وَأَنَا لَا أَحْسَبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، وَإِذَا فِيهِ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ سُورَةَ ﴿تَبَرَّكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ...﴾ حَتَّى خْتَمَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هِيَ الْمَانِعَةُ هِيَ الْمُنْجِيَةُ تُنْجِيهِ مِنَ عَذَابِ الْقَبْرِ»<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

مسلم، عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ: «أَيَعْجُزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟» قَالُوا: وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» تَعَدُّ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»<sup>(٣)</sup>.

وعن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَمْ تَرَ آيَاتٍ أَنْزَلَتْ اللَّيْلَةَ لَمْ يَرِ مِثْلُهُنَّ قَطُّ» ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾»<sup>(٤)</sup>.

= ضعيف انظر سلسلة الضعيفة (٣١٤/١) لشيخنا الألباني.

(١) رواه ابن عبد البر في التمهيد (٥/٢٦٨ - ٢٦٩) والحاثر بن أبي أسامة في مسنده (١٧٨ زوائده) وابن السني في عمل اليوم واللييلة (٦٨٠) وابن لال في حديثه (١/١١٦) وابن بشران في الأمالي (١/٣٨/٢٠) والبيهقي في الشعب (٢٢٦٧) - (٢٢٧٠) وابن الضريس في فضائل القرآن (٢٢٦) وأبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٨) وإسناده ضعيف.

(٢) رواه الترمذي (٢٨٩٠).

(٣) رواه مسلم (٨١١).

(٤) رواه مسلم (٨١٤).

أبو داود، عن يزيد بن أبي زياد عن عيسى بن فائد عن سعد بن عبادة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ أَمْرٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ثُمَّ يَنْسَاهُ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَجْذَمًا»<sup>(١)</sup>.

النسائي، عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ خطب الناس عام تبوك وهو مسند ظهره إلى راحلته فقال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ وَشَرِّ النَّاسِ، إِنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلًا عَمِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى ظَهْرِ فَرْسِهِ أَوْ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ أَوْ عَلَى قَدَمِهِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ، وَإِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلًا فَاجِرًا يَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ لَا يَزْعُوِي إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ»<sup>(٢)</sup>.

أبو داود، عن جابر بن عبد الله قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نقرأ القرآن، وفينا الأعرابي والأعجمي، قال: «أَفَرُّوْا فِكْلٌ حَسَنٌ وَسَيِّجِيءٌ أَقْوَامٌ يُقِيمُونَهُ كَمَا يُقَامُ الْقَدْحُ يَتَعَجَّلُونَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ»<sup>(٣)</sup>.

البخاري، عن جندب بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ رَجُلًا قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ حَتَّى إِذَا رُئِيَ عَلَيْهِ بِهِجْتُهُ، وَكَانَ رِذَاءً لِلْإِسْلَامِ اعْتَزَلَ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ وَخَرَجَ عَلَى جَارِهِ بِسَيْفِهِ وَرَمَاهُ بِالشُّرْكِ»<sup>(٤)</sup>.

البخاري، عن عبد الله بن مسعود قال: سمعت رجلاً قرأ، وسمعت النبي ﷺ يقرأ خلافها، فجئت به إلى النبي ﷺ فعرفته، فرأيت في وجهه الكراهية وقال: «كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ وَلَا تَخْتَلِفُوا، فَإِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود (١٤٧٤).

(٢) رواه النسائي (١١/٦ - ١٢).

(٣) رواه أبو داود (٨٣٠).

(٤) رواه البخاري (١٣١) زوائد الحافظ من حديث جندب عن حذيفة.

(٥) رواه البخاري (٥٠٦٢).

وعن جندب قال: قال النبي ﷺ: «أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اثْتَلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ»<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن عائشة قالت: تلا رسول الله ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسُوحُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّاهُمُ اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ»<sup>(٣)</sup>.

الترمذي عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «اتَّقُوا الْحَدِيثَ عَنِّي إِلَّا مَا عَلِمْتُمْ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَّعِمِدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(٤)</sup>.

وعن عدي بن حاتم أن النبي ﷺ قال: «الْيَهُودُ مَعْضُوبٌ عَلَيْهِمْ وَالنَّصَارَى ضَلَالٌ»<sup>(٥)</sup>.

وعن ابن عباس قال: أقبلت يهود إلى النبي ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم نسألك عن أشياء فإن أجبتنا فيها اتبعناك وصدقناك وآمنا بك، قال: فأخذ عليهم ما أخذ إسرائيل على بنيهِ إذ قالوا الله على ما نقول وكيل قالوا: أخبرنا عن علامة النبي؟ قال: «تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ» قالوا: أخبرنا كيف تؤنث المرأة؟ وكيف يذكر الرجل؟ قال: «يَلْتَقِي الْمَاءَانِ فَإِذَا عَلَا مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ

(١) رواه البخاري (٥٠٦٠ و ٥٠٦١ و ٧٣٦٤ و ٧٣٦٥).

(٢) رواه أبو داود (٤٦٠٣).

(٣) رواه مسلم (٢٦٦٥).

(٤) رواه الترمذي (٢٩٥١).

(٥) رواه الترمذي (٢٩٥٤).

الرَّجُلِ أَنْتَ، وَإِذَا عَلَا مَاءَ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ أَذْكَرَتْ» قالوا: صدقت، قالوا: أخبرنا عن الرعد ما هو؟ قال: «مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُوَكَّلٌ بِالسَّحَابِ مَعَهُ مَخَارِيقٌ مِنْ نَارٍ يَسُوقُ بِهَا السَّحَابَ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ» قالوا: فما هذا الصوت الذي يسمع؟ قال: «زَجْرُهُ بِالسَّحَابِ إِذَا زَجَرَهُ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى حَيْثُ أُمِرَ» قالوا: صدقت، قالوا: فأخبرنا عما حرم إسرائيل على نفسه؟ قال: «كَانَ يَسْكُنُ الْبَدْوَ فَاشْتَكَى عِرْقَ النَّسَاءِ فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا يَلَاؤِمُهُ إِلَّا لُحُومَ الْإِبِلِ وَالْبَنَانِهَا فَلِذَلِكَ حَرَّمَهَا» قالوا: صدقت، قالوا: فأخبرنا من الذي يأتيك من الملائكة، فإنه ليس نبي إلا يأتيه ملك من الملائكة من عند ربه بالرسالة وبالوحي، فمن صاحبك فإنه بقيت هذه حتى نتابعك؟ فقال: «جَبْرِيلُ» فقالوا: ذلك الذي ينزل بالحرب وبالقتال ذلك عدونا، لو قلت ميكائيل الذي ينزل بالقطر وبالرحمة تابعناك، فأنزل الله عز وجل: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ...﴾ إلى آخر الآية<sup>(١)</sup>.

البخاري، عن البراء بن عازب ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ﴾ وَهُمْ الْيَهُودُ ﴿مَا وَلَدُهُمْ عَن قِبَلِنَهُمُ أَلَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقد تقدم ذكر القبلة في الصلاة.

البخاري، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يُجَاءُ بَنُو حِمْيَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، فَتُسْأَلُ أُمَّتُهُ: هَلْ بَلَغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ، فَيَقَالُ: مَنْ شُهِدُوكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ» قال رسول الله ﷺ: «فَيُجَاءُ بِكُمْ فَتَشْهَدُونَ» ثم قرأ رسول الله ﷺ:

(١) هو بهذا اللفظ عند النسائي في الكبرى (٩٠٧٢) وبلفظ قريب منه عند الطبراني في الكبير (١٢٤٢٩) ولفظ أحمد (٢٤٨٣) أبعد منه، أما الترمذي فرواه (٣١١٧) مختصراً جداً.

(٢) رواه البخاري (٣٩٩).

﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ قال: عدلاً إلى قوله: ﴿ شَهِيدًا ﴾<sup>(١)</sup>.

وعن عروة بن الزبير قال: قلت لعائشة وأنا يومئذ حديث السن: أرأيت قول الله عز وجل: ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ فما أرى على أحد شيئاً ألا يطوف بهما، فقالت عائشة: كلا لو كانت كما تقول كانت فلا جناح عليه ألا يطوف بهما، إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار كانوا يهلون لمناة، وكانت مناة حذو قُذَيْدٍ، وكانوا يتخرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة، فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك فأنزل الله عز وجل: ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾<sup>(٢)</sup>.

وعن البراء قال: كانوا إذا أحرموا في الجاهلية أتوا البيت من ظهره، فأنزل الله عز وجل: ﴿ وَلَيْسَ الرِّبُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الرِّبَّ مِنَ اتَّقَىٰ وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ﴾ الآية<sup>(٣)</sup>.

وقال مسلم: عن البراء كانت الأنصار إذا حجوا فرجعوا لم يدخلوا البيوت إلا من ظهورها، قال: فجاء رجل من الأنصار فدخل من بابه، فقيل له في ذلك، فنزلت: ﴿ وَلَيْسَ الرِّبُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا ﴾<sup>(٤)</sup>.

الترمذي، عن ابن عمر أن الجوني قال: كنا في سنة الروم فأخرجوا إلينا صفاً عظيماً من الروم، فخرج إليهم من المسلمين مثلهم أو أكثر، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر، وعلى الجماعة فضالة بن عبيد، فحمل رجل من

(١) رواه البخاري (٣٣٣٩ و ٤٤٨٧ و ٧٣٤٩) ولفظه هو اللفظ الأخير.

(٢) رواه البخاري (٤٤٩٥).

(٣) رواه البخاري (٤٥١٢).

(٤) رواه مسلم (٣٠٢٦).

المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم فصاح الناس وقال: سبحان الله يلقي بيديه إلى التهلكة، فقام أبو أيوب فقال: يا أيها الناس إنكم تتأولون هذه الآية هذا التأويل، وإنما نزلت هذه فينا معشر الأنصار لما أعز الله الإسلام وكثر ناصروه قال بعضنا لبعض سراً دون رسول الله ﷺ إن أموالنا قد ضاعت، وأن الله قد أعز الإسلام وكثر ناصروه، فلو أقمنا في أموالنا فأصلحنا ما ضاع منها، فأنزل الله عز وجل على نبيه ﷺ يرد علينا ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمُ إِلَى الْتَهْلُكَةِ ﴾ فكانت التهلكة الإقامة على الأموال وإصلاحها وتركنا الغزو، فما زال أبو أيوب شاخصاً في سبيل الله حتى دفن بأرض الروم<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن أبي أمامة التيمي قال: كنت رجلاً أكري في هذا الوجه، وكان ناس يقولون ليس لك حج، فلقيت ابن عمر فقلت: يا أبا عبد الرحمن إني رجل أكري في هذا الوجه، وإن ناساً يقولون ليس لك حج، قال: يعني ابن عمر: ألسنت تحرم وتلبي وتطوف بالبيت وتفيض من عرفات وترمي الجمار؟ قلت: بلى، قال: فإن لك حجاً جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن مثل ما سألتني عنه، فسكت رسول الله ﷺ فلم يجبه حتى نزلت: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ فأرسل إليه رسول الله ﷺ وقرأ عليه هذه الآية، وقال: «لَكَ حَجٌّ»<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن ابن عباس قال: كانت عكاظ ومخبت وذو المجاز أسواقاً في الجاهلية يتأثموا أن يتجروا في أموالهم، فنزلت: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ في موسم الحج<sup>(٣)</sup>.

وعن عائشة قالت: كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة، وكانوا

(١) رواه الترمذي (٢٩٧٢) والنسائي في التفسير (٤٨) وأبو داود (٢٥١٢) وابن حبان (٤٧١١) والحاكم (٢/٢٧٥).

(٢) رواه أبو داود (١٧٣٣).

(٣) رواه البخاري (١٧٧٠ و ٢٠٥٠ و ٢٠٩٨ و ٤٥١٩).

يسمون الحمس، وكان سائر العرب يقفون بعرفات، فلما جاء الإسلام أمر الله عز وجل نبيه عليه السلام أن يأتي عرفات ثم يقف بها ثم يفيض منها، فذلك قوله عز وجل: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن ابن عباس قال: لما أنزل الله عز وجل: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ و ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا . . .﴾ الآية، انطلق من كان عنده يتييم فعزل طعامه من طعامه، وشرابه من شرابه، فجعل يفضل من طعامه فيحبس له حتى يأكله أو يفسد، فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ فخلطوا طعامهم بطعامه وشرابهم بشرابه<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن عباس أيضاً قال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾ و ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعَةٌ لِلنَّاسِ نَسَخْتُهُمَا الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ﴾ ﴿إِنَّمَا الْكُفْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ . . . . .﴾ الآية<sup>(٣)</sup>.

الترمذي، عن البراء بن عازب قال: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْحَبِثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ قال: نزلت فينا معشر الأنصار كنا أصحاب نخل، قال: فكان الرجل يأتي من نخله وعلى قدر كثرته وقلته، وكان الرجل يأتي بالقنو والقنوين فيعلقه في المسجد، وكان أهل الصفة ليس لهم طعام، وكان أحدهم إذا جاع أتى القنو فضربه بعصاه فيسقط من البسر والتمر فيأكل، وكان ناس لا يرغبون في الخير يأتي الرجل بالقنو فيه الشيص والحشْفُ، وبالقنو قد انكسر فيعلقه، فأنزل الله

(١) رواه البخاري (٤٥٢٠).

(٢) رواه أبو داود (٢٨٧١).

(٣) رواه أبو داود (٣٦٧٢).

عز وجل: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ . . . . .﴾ الآية، قال: ولو أن أحدكم أهدي إليه مثل ما أعطاه لم يأخذه إلا على اغماض وحياء، قال: فكنا بعد يأتي أحدنا الرجل بصالح ما عنده<sup>(١)</sup>.

البخاري، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا وَالشَّيْطَانُ يَمْسُهُ حِينَ يُوَلَّدُ فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ إِلَّا مَرِيْمَ وَابْنَهَا» ثم يقول أبو هريرة: واقروا إن شئتم: ﴿وَلِإِيَّائِهَا يُكْفَرُ أَكْبَرًا وَذُرِّيَّاتُهَا مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾<sup>(٢)</sup>.

الترمذي، عن معاوية بن حيدة أنه سمع النبي ﷺ يقول في قوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قال: «إِنَّكُمْ تَتَمَوَّنَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن جابر بن عبد الله قال: فينا نزلت: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ بنو سلمة وبنو حارثة، وما يحب أنها لم تنزل لقول الله عز وجل: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾<sup>(٤)</sup>.

البخاري، عن البراء بن عازب قال: جعل رسول الله ﷺ على الرجال عبد الله بن جبير وأقبلوا منهزمين وذلك إذ يدعوهم الرسول في أخراهم، ولم يبق من النبي ﷺ إلا اثني عشر رجلاً<sup>(٥)</sup>.

مسلم، عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ خرج إلى أحد فرجع ناس ممن

(١) رواه الترمذي (٢٩٨٧).

(٢) رواه البخاري (٤٥٤٨) ومسلم (٢٣٦٦).

(٣) رواه الترمذي (٣٠٠١).

(٤) رواه مسلم (٢٥٠٥).

(٥) رواه البخاري (٤٠٦٧).

كان معه، وكان أصحاب النبي ﷺ فيهم فرقتين، قال بعضهم: نقلهم، وقال بعضهم: لا نقلهم، فنزلت: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾ (١).

البخاري، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن قال: قُطِعَ على أهل المدينة بعث، فاكْتَبْتُ فيه فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فأخبرته، فنهاني أشد النهي ثم قال: أخبرني ابن عباس أن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله ﷺ، يأتي السهم يرمى به فيصيب أحدهم فيقتله، أو يضرب فيقتل فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمُؤْمِنِينَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ...﴾ الآية (٢).

مسلم، عن عائشة ﴿وَإِنَّ أُمَّرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا...﴾ الآية قالت: أنزلت في المرأة تكون عند الرجل فتطول صحبتها فيريد طلاقها فتقول: لا تطلقني وأمسكني وأنت في حل مني، فنزلت هذه الآية (٣).

وعن طارق بن شهاب قال: جاء رجل من اليهود إلى عمر فقال: يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرأونها لو علينا نزلت معشر اليهود لاتخذنا ذلك اليوم عيداً، قال: وأي آية؟ قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ قال عمر: إني لأعلم اليوم الذي نزلت فيه، والمكان الذي نزلت فيه على رسول الله ﷺ بعرفات في يوم الجمعة (٤).

وعن عبد الله بن مسعود قال: لما أنزلت ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، وقالوا: أئنا لا يظلم نفسه، فقال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ، إِنَّمَا

(١) رواه مسلم (٢٧٧٦).

(٢) رواه البخاري (٤٥٩٦).

(٣) رواه مسلم (٣٠٢١).

(٤) رواه مسلم (٣٠١٧).



أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَعْبِ ﴿١﴾ وأنزل الله عز وجل في أبي طالب: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (١).

النسائي، عن صهيب قال: قرأ رسول الله ﷺ: «هذه الآية ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِمَتَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ قال: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، نَادَىٰ مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ مَوْعِدًا يُرِيدُ أَنْ يُنَجِّزَكُمُوهُ، قَالُوا: أَلَمْ يُبَيِّضْ وُجُوهَنَا وَيَنْقُلْ مَوَازِينَنَا وَيُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَيَجْزِنَنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَىٰ وَجْهِهِ وَلَا أَقْرَّ لَأَعْيُنِهِمْ» (٢).

الترمذي، عن أبي رزين العقيلي قال: قلت: يا رسول الله أين كان ربنا قبل أن يخلق خلقه؟ قال: «كَانَ فِي عَمَاءٍ مَا تَحْتَهُ هَوَاءٌ وَمَا فَوْقَهُ هَوَاءٌ وَخَلَقَ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ» (٣).

قال يزيد بن هارون: أي ليس معه شيء.

قال أبو عيسى: أبو رزين اسمه لقيط بن عامر، وهذا حديث حسن.

وذكر أبو أحمد من حديث عفان بن مسلم قال: نا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيَ يُوسُفُ وَأُمُّهُ شَطْرَ الْحُسَيْنِ» (٤).

قال أبو أحمد: عفان أشهر وأصدق وأوثق من أن يقال فيه بشيء.

هكذا قال في عفان وهو كما قال.

وقال مسلم في هذا الحديث: نا شيبان بن فروخ نا حماد بن سلمة.

(١) رواه مسلم (٢٤).

(٢) رواه النسائي في التفسير (٢٥٤).

(٣) رواه الترمذي (٣١٠٩).

(٤) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٣٨٥/٥).

ولم يذكر أمه، وعفان أجل من شيبان<sup>(١)</sup>.

الترمذي، عن ابن عمر قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، فحاص الناس حَيْصَةَ، فقدمنا المدينة فاخْتَبِينَا بِهَا وَقَلْنَا: هَلَكْنَا، ثُمَّ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ الْفَرَارُونَ، قَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ الْعَكَارُونَ وَأَنَا جِنْتُكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن.

وحاص الناس: فروا من القتال، والعكار الذي يفر إلى أمامه لينصره وليس يريد الفرار من الزحف.

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ خرج على أبي بن كعب، فقال رسول الله ﷺ يَا أَبِيُّ وَهُوَ يَصْلِي، فَالْتَفَتَ أَبِي وَلَمْ يَجِبْهُ، وَصَلَى أَبِي وَخَفَفَ ثُمَّ انصرف إلى رسول الله ﷺ فقال: السلام عليك يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، مَا مَنَعَكَ يَا أَبِيُّ أَنْ تُجِيبَنِي إِذْ دَعَوْتُكَ؟» فقال: يا رسول الله إني كنت في الصلاة، قال: «أَفَلَمْ تَجِدْ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾» قال: بلى ولا أعود إن شاء الله، قال: «أَتَحِبُّ أَنْ أُعَلِّمَكَ سُورَةَ لَمْ يَنْزَلْ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلُهَا؟» قال: نعم يا رسول الله، قال رسول الله ﷺ: «كَيْفَ تَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ؟» قال: فقرأ أم القرآن، فقال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلُهَا، وَإِنَّهَا لَلسَّبْعِ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُعْطِيَتْهُ»<sup>(٣)</sup>.

قال أبو عيسى: حديث حسن صحيح.

(١) رواه مسلم (١٦٢).

(٢) رواه الترمذي (١٧١٦).

(٣) رواه الترمذي (٢٨٧٥).

وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ أُمَّ الْقُرْآنِ، وَأُمُّ الْكِتَابِ، وَالسَّبْعُ الْمَثَانِي»<sup>(١)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح.

مسلم، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «أُنْتِ بِالْبُرَاقِ، وَهُوَ دَابَّةٌ أبيضُ طویلٌ فوقَ الحِمَارِ ودُونَ البَعْلِ يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهِ، قَالَ: فَرَكِبْتُهُ ثُمَّ أُتِيتُ بِنَتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: فَرَبَطْتُهُ بِالْحَلْقَةِ الَّتِي تَرْبُطُ فِيهَا الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجْتُ فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: اخْتَرْتَ الْفِطْرَةَ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِأَدَمَ ﷺ، فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِنِّي الْخَالَةَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَيَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَرَحَّبَا وَدَعَوَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَإِذَا أَنَا بِيُوسُفَ إِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسْنِ، قَالَ: فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِدْرِيسَ ﷺ، فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، قَالَ اللَّهُ: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قَالَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، قَالَ:

(١) رواه الترمذي (٣١٢٤).

قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ، فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيْلُ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيْلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قَالَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيْلُ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيْلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ ﷺ مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ، ثُمَّ انْتَهَى بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَإِذَا أَوْرَاقُهَا كَأَذَانِ الْفِيلَةِ وَإِذَا ثَمَرُهَا كَالْفِلَالِ، قَالَ: فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشِيَتْ تَغَيَّرَتْ، فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى، فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَنَزَلْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: خَمْسِينَ صَلَاةً، قَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلْهُ التَّخْفِيفَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ، فَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ، قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ خَفِّفْ عَلَيَّ أُمَّتِي، فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقُلْتُ: حَطَّ عَنِّي خَمْسًا، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ، قَالَ: فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعْ بَيْنَ مُوسَى حَتَّى قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُمْ خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرٌ فَتِلْكَ خَمْسُونَ صَلَاةً، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ؛ فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْنًا، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةً، قَالَ: فَنَزَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مُوسَى فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلْهُ التَّخْفِيفَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَقُلْتُ: قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

وعن عبد الله بن مسعود: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ

أَيُّهُمْ أَقْرَبُ ﴿١﴾ قال: كان نفر من الإنس يعبدون نفراً من الجن، فأسلم النفر من الجن فاستمسك الإنس بعبادتهم، فنزل: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَيْكَ رِيحَهُمُ الْوَسِيلَةَ﴾ (١).

وعن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ قال: نزلت ورسول الله ﷺ متوار بمكة، فكان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن، فإذا سمع ذلك المشركون سبوا القرآن، ومن أنزله ومن جاء به، فقال الله عز وجل لنبيه: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ فيسمع المشركون قراءتك ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ عن أصحابك أسمعهم القرآن ولا تجهر ذلك الجهر ﴿وَأَبْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ يقول بين الجهر والمخافتة (٢).

وذكر أبو أحمد من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ فلما بلغ مجمع بينهما قال: إفريقية (٣).

هذا يرويه محمد بن أبان بن صالح وكان من رؤساء المرجئة، فتكلم فيه من أجل ذلك، ومع ذلك يكتب حديثه.

مسلم، عن المغيرة بن شعبة قال: لما قدمت نجران سألتوني فقالوا: إنكم تقرؤون ﴿يَتَأَخَتَ هَرُونَ﴾، وموسى قبل عيسى بكذا وكذا، فلما قدمت على رسول الله ﷺ سألت عن ذلك فقال: «إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ» (٤).

وروى يحيى بن عمرو بن مالك البكري عن أبيه عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قال للنبي ﷺ كاتب يسمى السجل وهو قوله: ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ

(١) رواه مسلم (٣٠٣٠).

(٢) رواه مسلم (٤٤٦).

(٣) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (١٢٨/٧ - ١٢٩).

(٤) رواه مسلم (٢١٣٥).

السَّجِّلَ لِلْكِتَابِ» قال: كما يطوي السجل الكتاب كذلك تطوي السماء.

تفرد به يحيى وقد تقدم ذكره في الأيمان والندور، وحديثه خرجه أبو أحمد<sup>(١)</sup>.

وخرجه أبو داود من كتاب الإمارة من كتابه من حديث يزيد بن كعب عن عمرو بن مالك بهذا الإسناد<sup>(٢)</sup>.

يزيد بن كعب ليس ممن يحتج به فيما أعلم.

أبو بكر بن أبي شيبة، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَلَهُ مَنَزَلٌ فِي الْجَنَّةِ وَمَنَزَلٌ فِي النَّارِ، فَإِذَا مَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ وَرَثَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنَزِلَهُ قَالَ: فَذَلِكَ قَوْلُهُ فَأَوْلِيكَ هُمُ الْوَارِثُونَ»<sup>(٣)</sup>.

البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ أَرَزَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِ أَرَزَرَ قَتْرَةٌ وَغَبْرَةٌ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِي، فَيَقُولُ أَبُوهُ فَالْيَوْمَ لَا أَعْصِيكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي إِلَّا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُنْعَثُونَ، فَأَيُّ خِزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الْأَبْعَدَ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا إِبْرَاهِيمُ مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ؟ فَإِذَا هُوَ بِدَبْحٍ مُنْتَطَخٍ فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ»<sup>(٤)</sup>.

زاد أبو بكر البزار: «فَيَقُولُ أَبُوكَ، فَيَقُولُ: لَا أَعْرِفُكَ»<sup>(٥)</sup>.

الحميدي، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ سأل جبريل: «أَيُّ الْأَجْلِينَ قَضَى مُوسَى؟» قال: أتمهما وأكملهما<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل (٢٠٥/٧).

(٢) رواه أبو داود (٢٩٣٥) وحكم شيخ الإسلام ابن تيمية بوضعه.

(٣) وعن أبي بكر بن أبي شيبة رواه ابن ماجه (٤٣٤١).

(٤) رواه البخاري (٣٣٥٠ و ٤٧٦٨ و ٤٧٦٩).

(٥) رواه البزار (١/٢٦٧) المخطوطة الأزهرية.

(٦) رواه الحميدي في مسنده (٥٣٥).

الترمذي، عن خيار بن مكرم الأسلمي قال: لما نزلت: ﴿الْعَمَّ \* عَلَيَّ الرُّومُ \* فِي آدَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ \* فِي بَضْعِ سِنِينَ﴾ فكانت فارس يوم نزلت هذه الآية قاهرين للروم، وكان المسلمون يحبون ظهور الروم عليهم، لأنهم وإياهم أهل كتاب، وذلك قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ \* بَنَصْرِ اللَّهِ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾ فكانت قريش تحب ظهور فارس لأنهم وإياهم ليسوا بأهل كتاب ولا إيمان يبعث، فلما أنزل الله هذه الآية خرج أبو بكر الصديق يصيح في نواحي مكة ﴿الْعَمَّ \* عَلَيَّ الرُّومُ \* فِي آدَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ \* فِي بَضْعِ سِنِينَ﴾ قال ناس من المشركين لأبي بكر: فذلك بيننا وبينكم، زعم صاحبكم أن الروم ستغلب فارساً في بضع سنين أفلا نراهنك على ذلك؟ قال: بلى، وذلك قبل تحريم الرهان، فارتهن أبو بكر، والمشركون وتواضعوا الرهان وقالوا لأبي بكر: كم تجعل البضع؟ قال: ثلاث سنين إلى تسع سنين، فسمَّ بيننا وبينك وسطاً تنتهي إليه، قال: فسموا بينهم ست سنين، قال: فمضت الست سنين قبل أن يظهروا، فأخذ المشركون رهن أبي بكر، فلما دخلت السنة السابعة ظهرت الروم على فارس، فعاب المسلمون على أبي بكر تسمية ست سنين لأن الله عز وجل قال: ﴿فِي بَضْعِ سِنِينَ﴾ قال: وأسلم عند ذلك ناس من المشركين<sup>(١)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

البخاري، عن أبي ذر قال: قال رسول الله لأبي ذر حين غربت الشمس: «تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنُ فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَيُوشَكُ أَنْ تَسْجُدَ وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا، وَتَسْتَأْذِنُ فَلَا يُؤْذَنُ لَهَا، يُقَالُ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَذَلِكَ

(١) رواه الترمذي (٣١٩٤).

قوله: ﴿وَالشَّمْسُ تَحْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾<sup>(١)</sup>.

الطحاوي، عن أبي هريرة قال: لما نزل: ﴿وَلَا تَتَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلَ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ قال: من هم يا رسول الله؟ قال: وسلمان إلى جنبه قال: «هُمُ الْفُرْسُ هَذَا وَقَوْمُهُ».

وذكر يحيى بن سلام عن سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة أن رسول الله ﷺ حدث عن ليلة أسري به فقال في حديثه فيما رأى في السماء السابعة: «ثُمَّ رُفِعَ لَنَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ فَإِذَا هُوَ حِيَالُ الْكَعْبَةِ، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيْلُ مَا هَذَا؟ قَالَ: الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَعُودُوا آخِرُ مَا عَلَيْهِمْ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن عبد الله بن مسعود قال: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ قال: رأى جبريل في صورته له ست مئة جناح<sup>(٣)</sup>.

البخاري، عن أبي هريرة قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ فأنزلت عليه سورة الجمعة ﴿وَأَخْرَجْنَا مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ قال: قلت: من هم يا رسول الله؟ فلم يراجع حتى سألت ثلاثاً، وفيها سلمان الفارسي، فوضع رسول الله ﷺ يده على سلمان ثم قال: «لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ بِالثُّرَيَّا [عِنْدَ الثُّرَيَّا] لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ فَارِسٍ أَوْ رِجَالٌ مِنْ هَوَلاءَ»<sup>(٤)</sup>.

- وذكر قاسم بن أصبغ عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ فقلت: ما أطول هذا! فقال النبي ﷺ: «وَالَّذِي

(١) رواه البخاري (٣١٩٩).

(٢) ورواه مسلم (١٦٤) من رواية ابن أبي عدي عن سعيد، وليس عنده «إِذَا هُوَ حِيَالُ الْكَعْبَةِ».

(٣) رواه مسلم (١٧٤).

(٤) رواه البخاري.

نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لِيُخَفِّفُ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَتَّى يَكُونَ أَخَفَّ عَلَيْهِ مِنْ صَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ يُصَلِّيَهَا فِي الدُّنْيَا»<sup>(١)</sup>.

الترمذي، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً نَكَّتْ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةً سَوْدَاءَ، فَإِذَا هُوَ نَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ وَتَابَ صُقِلَ قَلْبُهُ، وَإِنْ عَادَ زِيدَ فِيهَا حَتَّى تَعْلُوَ قَلْبُهُ، وَهُوَ الرَّانُ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾»<sup>(٢)</sup>.

قال: هذا حديث صحيح.

مسلم، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: كان أول ما بدىء به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، ثم حُبِّبَ إليه الخلاء، فكان يخلو بغار حراء يتحنث فيه، (وهو التعبد) الليالي أولات العدد قبل أن يرجع إلى أهله ويتزود لذلك، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها حتى فَجِئَهُ الحق وهو في غار حراء، فجاءه الملك فقال: اقرأ، فقال: ما أنا بقارىء، قال: فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني قال: اقرأ، قلت: ما أنا بقارىء، فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ \* خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ \* أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ \* الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ \* عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ فرجع رسول الله ﷺ ترجف بوادره حتى دخل على خديجة فقال: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي» فزملوه حتى ذهب عنه من الروع، قال لخديجة: «أَيُّ خَدِيجَةَ مَا لِي؟» فأخبرها الخبر، قال: «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي» قالت له خديجة: كلا أبشر فوالله لا يُخْزِيكَ اللهُ أبداً، والله إنك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق، فانطلقت به خديجة حتى أتت به

(١) ورواه أحمد (٧٥/٣) وابن حبان (٧٣٣٤) وأبو يعلى (١٣٩٠) وابن جرير (٧٢/٢٩) والبيهقي في البعث والنشور (٢٦٣) وإسناده ضعيف.

(٢) رواه الترمذي (٣٣٣٤).

ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى، وهو ابن عم خديجة أخي أبيها، وكان امراً تنصر في الجاهلية، وكان يكتب الكتاب العربي ويكتب من الإنجيل بالعربية ما شاء الله أن يكتب وكان شيخاً كبيراً، فقالت له خديجة: أي عم اسمع من ابن أخيك، قال ورقة بن نوفل: يا ابن أخي ماذا ترى؟ فأخبره رسول الله ﷺ خبر ما رأى، فقال ورقة: هذا الناموس الذي أنزل على موسى بن عمران، يا ليتني فيها جذعاً، يا ليتني أكون حياً حين يخرجك قومك، قال رسول الله ﷺ: «أَوْمُخِرَجِي هُمْ؟» قال ورقة: نعم لم يأت رجل بما جئت به إلا عودي، وإن يدركني يومك أنصرك نصرأ مؤزرأ»<sup>(١)</sup>.

الترمذي، عن أبي هريرة قال: قرأ النبي ﷺ هذه الآية: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ قال: «أَتَذَرُونَ مَا أَخْبَارُهَا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «فَإِنَّ أَخْبَارَهَا أَنْ تَشْهَدَ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ أَمَةٍ بِمَا عَمِلَ عَلَى ظَهْرِهَا، تَقُولُ عَمِلَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، فَهَذِهِ أَخْبَارُهَا»<sup>(٢)</sup>.

قال: حديث حسن صحيح غريب.

وعن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «الْكَوْتَرُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ حَافَتَاهُ مِنْ ذَهَبٍ، وَمَجْرَاهُ عَلَى الدَّرِّ وَالْيَاقُوتِ، تُرْبَتُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ وَمَاؤُهُ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ وَأَبْيَضُ مِنَ الثَّلْجِ»<sup>(٣)</sup>.

قال: حديث حسن صحيح.

وعن عائشة أن النبي ﷺ نظر إلى القمر فقال: «يَا عَائِشَةُ اسْتَعِيدِي بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا فَإِنَّ هَذَا ﴿عَاسِقٌ إِذَا وَقَبَ﴾»<sup>(٤)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح.

(١) رواه مسلم (١٦٠).

(٢) رواه الترمذي (٣٣٥٣).

(٣) رواه الترمذي (٣٣٦١).

(٤) رواه الترمذي (٣٣٦٦).

اليزار، عن عبد الله بن مسعود قال: كل شيء نزل يا أيها [الناس] فهو بمكة، وكل شيء نزل يا أيها الذين آمنوا فهو بالمدينة<sup>(١)</sup>.

وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ لا يعرف فاتحة السورة حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم، فإذا نزل بسم الله الرحمن الرحيم علم أن السورة قد ختمت واستقبلت وابتدأت سورة أخرى<sup>(٢)</sup>.  
يرويه جماعة مرسلًا.

## باب

### في الرؤيا

البخاري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذُبْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ فَإِنَّهُ لَا يَكْذِبُ»<sup>(٣)</sup>.

وقال مسلم في هذا الحديث: «أَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا» وفيه «وَالرُّؤْيَا ثَلَاثٌ، فَالرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ، وَرُؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ الْمَرْءَ نَفْسَهُ، فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُمْ وَلْيُصَلِّ وَلَا يُحَدِّثْ بِهِ النَّاسَ . . . . .» وذكر الحديث<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن أبي قتادة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثْ بِهِ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ وَإِذَا

(١) رواه اليزار (٢١٨٦) كشف الأستار.

(٢) ورواه أبو داود (٧٨٨) مختصرًا.

(٣) رواه البخاري (٧٠١٧).

(٤) رواه مسلم (٢٢٦٣).

رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَّقِلْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهَا وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ»<sup>(١)</sup>.

وعن جابر بن عبد الله عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيُسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

البخاري، عن أبي سعيد الخدري أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يُحِبُّهَا فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا وَلْيُحَدِّثْ بِهَا، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَلْيُسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ»<sup>(٣)</sup>.

النسائي، عن أبي قتادة في هذا الحديث عن النبي ﷺ قال: «فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الشَّيْءَ يُعْجِبُهُ فَلْيَعْرِضْهُ عَلَى ذِي رَأْيٍ نَاصِحٍ فَلْيَتَأَوَّلْ خَيْرًا وَلْيَقْلُ خَيْرًا»<sup>(٤)</sup>.

الترمذي، عن أبي رزين لقيط بن عامر عن النبي ﷺ قال: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ وَهِيَ عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا فِإِذَا حَدَّثَ بِهَا وَقَعَتْ»<sup>(٥)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح.

وفي مسند شعبة من الزيادة: «فَلَا يُحَدِّثَنَّ بِهَا إِلَّا حَبِيْبًا أَوْ لَيْبِيًّا»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٢٦١).

(٢) رواه مسلم (٢٢٦٢).

(٣) رواه البخاري (٦٩٨٥).

(٤) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٩٠٩).

(٥) رواه الترمذي (٢٢٧٩).

(٦) رواه علي بن الجعد في الجعديات (١٧٧٢).

الترمذي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «أصدق الرؤيا بالأسحار»<sup>(١)</sup>.

الترمذي، عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الرؤيا ثلاث، فرؤيا حق ورؤيا يحدث بها الرجل نفسه ورؤيا تحزين من الشيطان، فمن رأى ما يكره فليقم فليصل» وكان يقول: «يُعجِبني القيد ويكرهني الغل» القيد ثبات في الدين، وكان يقول: «من رآني فإني أنا هو فإنه ليس للشيطان أن يتمثل بي» وكان يقول: «لا تقصص الرؤيا إلا على عالم أو ناصح»<sup>(٢)</sup>.

قال: هذا حديث صحيح.

البخاري، عن أبي سعيد الخدري سمع النبي ﷺ يقول: «من رآني في المنام فقد رأى الحق فإن الشيطان لا يتكون بي»<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رآني في المنام فسيراني في اليقظة ولا يتمثل الشيطان بي»<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «من صور صورة عذبه الله بها يوم القيامة حتى ينفخ فيها وليس بنافخ، ومن تحلم كلف أن يعقد شعيرتين، ومن استمع إلى حديث قوم يفرزون منه صب في أذنه الآنك يوم القيامة»<sup>(٥)</sup>.

وفي طريق آخر: «ومن تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٢٧٤).

(٢) رواه الترمذي (٢٢٨٠).

(٣) رواه البخاري (٦٩٩٧).

(٤) رواه البخاري (٦٩٩٣).

(٥) رواه البخاري (٢٢٢٥ و ٥٩٦٣ و ٧٠٤٢).

(٦) رواه البخاري (٧٠٤٢).

## باب

في ذكر النبي ﷺ

وأصحابه رضي الله عنهم أجمعين

هو محمد ﷺ ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، إلى هنا انتهى النسب الصحيح، وما فوق عدنان فمختلف فيه، ولا خلاف بينهم في أن عدنان من ولد إسماعيل الذبيح ابن إبراهيم الخليل عليهما الصلاة والسلام.

وكنيته ﷺ: أبو القاسم وأمه آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب، وهنا تجتمع مع أبيه في النسب.

وصفته ﷺ: ليس بالطويل البائن ولا القصير ولا الأبيض الأبهق ولا الآدم ولا بالجعد القطط ولا بالسبط، رجل الشعر أزهر اللون مثرباً بحمرة في بياض، كأن وجهه القمر حسن العنق ضخم الكراديس أوطف الأشفار أدعج العينين في بياضهما عروق رفاق حمرة، حسن الثغر واسع الفم حسن الأنف، إذا مشى كأنه يتكفأ، إذا التفت التفت بجميعة، كثير النظر إلى الأرض، ضخم اليدين لينهما قليل لحم العقبين كث اللحية واسعها، أسود الشعر ليس لرجليه أخمص إذا طول شعره فإلى شحمة أذنيه ومع كتفيه، وإذا قصره فإلى أنصاف أذنيه لم يبلغ شيب رأسه ولحيته عشرين شبيبة، وكان عليه السلام ربعة فإذا مشى مع الطوال طالهم.

وأسماءه ﷺ: محمد وأحمد والمحي يمحو الله به الكفر، والحاشر يحشر الناس على عقبه، والعاقب ليس بعده نبي، والمقفى ونبي التوبة، ونبي الملحمة والمتوكل، وسماه الله رؤوفاً رحيماً.

ولد ﷺ يوم الاثنين لليلتين خلتا من ربيع الأول، وقيل لثمان وقيل لاثنتي عشرة ليلة، ووافق من الشهور الأعجمية شهر إبريل وذلك قبل قدوم الفيل بشهر، وقيل بأربعين يوماً وقيل بخمسين يوماً، وكان مولده بمكة، قيل مات أبوه وهو ابن سبعة أشهر وقيل بل تركه حملاً وهو الصحيح، وماتت أمه بالأبواء بين مكة والمدينة ولم يستكمل له سبع سنين، ثم كفله عمه أبو طالب.

وبعث ﷺ يوم الاثنين لثلاث [لثمان] مضيئ لربيع الأول سنة إحدى وأربعين من عام الفيل، فأقام بمكة ثلاث عشرة سنة، وقيل خمس عشرة سنة، وقيل عشر سنين وثلاث عشرة ليلة أكثر وأشهر، وقدم ﷺ المدينة يوم الاثنين وهو الثامن من ربيع الأول سنة أربع وخمسين من عام الفيل على قول الخوارزمي، ومكث بها عشر سنين.

وتوفي ﷺ وهو ابن ثلاث وستين سنة هذا هو الأشهر، كان ابتداء مرضه عند عائشة، واشتد ألمه في بيت ميمونة، ومرض في بيت عائشة بإذن أهله، وعندها مات يوم الاثنين أول يوم من ربيع الأول، ووافق موته يومها الذي كان يدور عليها فيه، ودفن يوم الثلاثاء وقيل ليلة الأربعاء، وكانت علته اثني عشر يوماً ﷺ.

ونسأوه ﷺ: خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى، وهي أول من تزوج تزوجها وهو ابن خمس وعشرين سنة وماتت قبل الهجرة بثلاث سنين، ثم تزوج بعدها سودة بنت زمعة من بني عامر بن لؤي، ثم تزوج عائشة بنت أبي بكر الصديق بمكة وبني بها بعد الهجرة بسبعة أشهر، ثم تزوج حفصة بنت عمر بن الخطاب بعد الهجرة بستين وأشهر، ثم تزوج زينب بنت خزيمة من بني هلال بن عامر وتوفيت بعد ضمه لها بشهرين، وتزوج أم سلمة واسمها هند بنت أبي أمية واسمها حذيفة بن المغيرة من بني مخزوم وهي آخر نسائه موتاً، وقيل آخرهن موتاً صافية، وتزوج زينب بنت جحش من بني أسد بن خزيمة

ماتت في أول خلافة عمر بن الخطاب، ثم تزوج جويرية بنت الحارث من بني المصطلق من خزاعة، ثم تزوج أم حبيبة واسمها رملة بنت أبي سفيان بن صخر بن حرب بن أمية، وقيل اسمها هند تزوجها وهي ببلاد الحبشة، وكانت هناك مهاجرة وأصدقها عنه النجاشي أربعمائة ديناراً وسيقت إليه من هناك، وماتت في أيام أخيها معاوية، وتزوج أثر فتح خبير صفية بنت حبي بن أخطب سيد بني النضير من ولد هارون بن عمران أخي موسى بن عمران صلى الله عليهما وهو عمران بن قاهات بن لاوي ابن رسول الله يعقوب عليه السلام، ثم تزوج ميمونة بنت الحارث الهلالية وهي آخر من تزوج تزوجها بمكة في عمرة القضاء وماتت أيام معاوية وقبرها بسرف، وقعت عليه السلام في الجونية ليتزوجها فدخل عليها ليخطبها فاستعادت منه فأعادها ولم يتزوجها، وهو الصحيح في أزواجه، ولم يتزوج بكرراً غير عائشة.

وكان له من الولد القاسم وبه يكنى عاش أياماً يسيرة وولد له قبل النبوة، وولدان آخران اِخْتَلَفَ في اسم أحدهما، ولا تخرج الرواية في ذلك عن عبد الله والقاسم والطيب والظاهر وزينب ورقية وفاطمة وأم كلثوم، وهؤلاء كلهم ولدوا بمكة من خديجة، وولد له بالمدينة إبراهيم من مارية القبطية وكانت سرية عليه السلام [أهداها له المقوقس] ملك الاسكندرية، ومات إبراهيم قبل موت النبي عليه السلام بثلاثة أشهر [وكا] [ن] عمره عامين غير شهرين]، وكانت له سرية أخرى اسمها ريحانة بنت شمعون من بني قريظة وقيل من بني النضير ماتت قبله عليه السلام، وقيل ماتت مرجعه من حجة الوداع.

فقلت: أكثر هذا الباب من المرتبة الرابعة لأبي محمد علي بن أحمد بن

حزم.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله عليه السلام: «أنا سيّدُ وُلْدِ آدَمَ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلَ مُشَفِّعٍ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن عبد الله بن مسعود قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ بمنى إذ انفلق القمر فلقتين، فكانت فلقة وراء الجبل وكانت فلقة دونه، فقال رسول الله ﷺ: «اشْهَدُوا»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن أنس بن مالك أن أهل مكة سألوا رسول الله ﷺ أن يريهم آية، فأراهم انشقاق القمر مرتين<sup>(٤)</sup>.

أبو داود الطيالسي، عن عبد الله بن مسعود قال: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ، فقالت قريش: هذا سحر ابن أبي كبشة، قال: فقالوا: انظروا ما يأتيكم به السفار فإن محمداً لا يستطيع أن يسحر الناس كلهم، قال: فجاء السفار فقالوا كذلك<sup>(٥)</sup>.

البخاري، عن جابر بن عبد الله قال: عطش الناس يوم الحديبية والنبي ﷺ بين يديه ركوة، فتوضأ فجهش الناس نحوه، فقال: «مَا لَكُمْ؟» قالوا: ليس عندنا ماء نتوضأ به ولا ماء نشرب إلا من بين يديك، فوضع يده في الركوة فجعل الماء يفور بين أصابعه كأمثال العيون، فشربنا وتوضأنا، قلت: كم كنتم؟ قال: لو كنا مائة ألف لكفانا، كنا خمس عشرة مائة<sup>(٦)</sup>.

الترمذي، عن عبد الله بن مسعود قال: إنكم تعدون الآيات عذاباً وأنا

(١) رواه مسلم (٢٢٧٨).

(٢) رواه مسلم (٢٢٧٧).

(٣) رواه مسلم (٢٨٠٠).

(٤) رواه مسلم (٢٨٠٢).

(٥) رواه أبو داود الطيالسي (٢٤٤٧).

(٦) رواه البخاري (٣٥٧٦ و ٤١٥٢ و ٤١٥٣ و ٤١٥٤ و ٤٨٤٠ و ٥٦٣٩).

كنا نعتها على عهد رسول الله ﷺ بركة، لقد كنا نأكل الطعام على عهد رسول الله ﷺ ونحن نسمع تسبيح الطعام، قال: وأوتي النبي ﷺ بإناء فوضع يده فيه فجعل الماء ينبع من بين أصابعه، فقال النبي ﷺ: «حَيَّ عَلَى الْوُضُوءِ الْمُبَارِكِ وَالْبَرَكَةِ مِنَ السَّمَاءِ» حتى توضأنا كلنا<sup>(١)</sup>.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

- الترمذي، عن سمرة بن جندب قال: كنا مع النبي ﷺ نتناول في قصعة من غدوة حتى الليل يقوم عشرة ويقعد عشرة، قلنا: فما كانت تمد؟ قال: من أي شيء تعجب ما كانت تمد إلا من هاهنا وأشار بيده إلى السماء<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يخطب إلى جذع، فلما اتخذ النبي ﷺ المنبر حن الجذع حتى أتاه فالتزمه فسكن<sup>(٣)</sup>.

قال: هذا حديث حسن صحيح.

مسلم، عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي وَقَدِ اتَّخَذَ اللَّهُ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا»<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان على جراء هو وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير، فتحركت الصخرة فقال النبي ﷺ: «أَهْدَأْ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٣٦٣٣).

(٢) رواه الترمذي (٣٦٢٥).

(٣) رواه الترمذي (٥٠٥).

(٤) رواه مسلم (٢٣٨٣).

(٥) رواه مسلم (٢٤١٧).

الترمذي، عن سعيد بن زيد قال: أشهد على التسعة أنهم في الجنة، ولو شهدت على العاشر لم آثم، قيل: وكيف ذلك؟ قال: كنا مع رسول الله ﷺ بحراء، فقال: «أُثِبْتُ حِرَاءُ فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ» قيل: ومن هم؟ قال: رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف، قيل: فمن العاشر؟ قال: أنا<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا وَإِنَّ أَمِينَنَا أَيُّهَا الْأُمَّةُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مَدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَةً»<sup>(٣)</sup>.

البخاري، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ أَصْحَابِي عَلَى الْعَالَمِينَ سِوَى النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، وَاخْتَارَ لِي مِنْ أَصْحَابِي أَرْبَعَةً - يعني أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً - وَجَعَلَهُمْ أَصْحَابِي، وَقَالَ فِي أَصْحَابِي كُلُّهُمْ خَيْرٌ، وَاخْتَارَ أُمَّتِي عَلَى الْأُمَّمِ، وَاخْتَارَ مِنْ أُمَّتِي أَرْبَعَ قُرُونٍ الْأَوَّلُ وَالثَّانِي وَالثَّلَاثُ وَالرَّابِعُ»<sup>(٤)</sup>.

ذكره أبو موسى بن سهل وغيره ولم يقل يعني.

البخاري، عن أبي الدرداء قال: سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ إِنِّي بَاعْتُ مِنْ بَعْدِكَ أُمَّةً إِنَّ أَصَابَهُمْ مَا يُحِبُّونَ حَمْدُوا وَشَكَرُوا، وَإِنَّ أَصَابَهُمْ مَا يَكْرَهُونَ اخْتَسَبُوا وَصَبَرُوا وَلَا حُلْمَ وَلَا عِلْمَ، قَالَ:

(١) رواه الترمذي (٣٧٥٧).

(٢) رواه مسلم (٢٤١٩).

(٣) رواه مسلم (٢٥٤٠).

(٤) رواه البخاري (٢٠١٩) زوائد الحافظ.

يَا رَبِّ كَيْفُ هَذَا وَلَا حِلْمٌ وَلَا عِلْمٌ؟ قَالَ: أُعْطِيهِمْ مِنْ حِلْمِي وَعِلْمِي»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَأَى بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ»<sup>(٢)</sup>.

## باب

### الفتن والشروط

مسلم، عن زيد بن ثابت قال: بينما النبي ﷺ في حائط لبني النجار على بغلة له ونحن معه إذ حادت به فكادت تلقيه، فإذا أقبر ستة أو خمسة أو أربعة فقال: «مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الْأَقْبُرِ؟» فقال رجل: أنا، قال: «فَمَتَى مَاتَ هَؤُلَاءِ؟» قال: ماتوا في الإشراف، فقال: «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدْفِنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ» ثم أقبل علينا بوجهه فقال: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ» قالوا: نعوذ بالله من عذاب النار، قال: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» قالوا: نعوذ بالله من عذاب القبر، قال: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ» قالوا: نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن، قلنا: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ» قالوا: نعوذ بالله من فتنة الدجال<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ

(١) رواه البزار (٢٨٤٥) وأحمد (٤٥٠/٦) والطبراني في الكبير والأوسط (ص ٣٧٩ مجمع البحرين) وفي مسند الشاميين (٢٠٥٠) والحاكم (٣٤٨/١) والبخاري في التاريخ الكبير (٣٥٥ - ٣٥٦) وحكم عليه شيخنا الألباني بالوضع.

(٢) رواه مسلم (٢٨٣٢).

(٣) رواه مسلم (٢٨٦٧).

اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُضْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُضْبِحُ كَافِرًا يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن حذيفة قال: أخبرنا محمد رسول الله ﷺ حديثين قد رأيت أحدهما وأنتظر الآخر، حدثنا أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال، ثم نزل القرآن فعلموا من القرآن وعلموا من السنة، ثم حدثنا عن رفع الأمانة قال: «يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ فَيَظَلُّ أَثَرَهَا مِثْلَ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَثَرَهَا مِثْلَ الْمَجْلِ كَجَمْرِ دَخَرَجْتَهُ عَلَى رَجُلِكَ فَتَقِطُ فَتَرَاهُ مُتَبَرِّأً وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ» (ثم أخذ حصى فدحرجه على رجله) فَيُضْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ لَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ حَتَّى يُقَالَ إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، حَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ مَا أَجْلَدَهُ مَا أَظْرَفَهُ مَا أَعْقَلَهُ وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَمَا أُبَالِي أَيُّكُمْ بَايَعْتُ، لَيْتَنَ كَانَ مُسْلِمًا لَيَرُدَّنِي عَلَيَّ دِينَهُ، وَلَيْتَنَ كَانَ يَهُودِيًّا لَيَرُدَّنِي عَلَيَّ سَاعِيهِ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ لِأَبَايَعَ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن حذيفة قال: كنا عند عمر فقال: أياكم سمع رسول الله ﷺ يذكر الفتن؟ فقال قوم: نحن سمعناه، قال: لعلكم تعنون فتنة الرجل في أهله وجاره؟ قالوا: أجل، قال: تلك تكفرها الصلاة والصيام والصدقة، ولكن أياكم سمع رسول الله ﷺ يذكر التي تموج موج البحر؟ قال حذيفة: فأسكت القوم فقلت: أنا قال: أنت لله أبوك، قال حذيفة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُوْدًا عُوْدًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا نَكِتَ فِيهِ نَكْتَةٌ سَوْدَاءٌ وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكِتَ نَكْتَةٌ بَيْضَاءٌ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ عَلَى أَيْبَضٍ مِثْلِ الصَّفَا، فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالْآخَرُ أَسْوَدٌ مُرْبَادًا كَالْكُوزِ مُجْحِيًّا لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا إِلَّا مَا أُشْرِبَ مِنْ

(١) رواه مسلم (١١٨).

(٢) رواه مسلم (١٤٣).

هَوَاهُ» قال حذيفة: وحدثته أن بينك وبينه باباً مغلقاً يوشك أن يكسر، قال عمر: أكسراً لا أباً لك، فلو أنه فتح لعله كان يعاد، قلت: بل يكسر وحدثته أن ذلك الباب رجل يقتل أو يموت حديثاً ليس بالأغاليط.

قال أبو خالد الأحمر: قلت لسعد يعني ابن طارق: يا أبا مالك وما أسود مُرْبَاداً؟ قال: شدة البياض في سواد، قال: قلت: فما الكوز مجخياً؟ قال: منكوساً<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن أم سلمة قالت: استيقظ رسول الله ﷺ فزعاً يقول: «سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْخَزَائِنِ، وَمَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ؟ (يريد أزواجه) لِكَيْ يُصَلِّينَ، رَبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن زينب بنت جحش أن النبي ﷺ استيقظ من نومه وهو يقول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَنِلَّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فَتُحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ» وعقد سفيان بيده عشراً، قلت: يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبِيثُ»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن أسامة بن زيد أن النبي ﷺ أشرف على أطم من أطام المدينة قال: «هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى، إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ»<sup>(٤)</sup>.

البخاري، عن كرز بن علقمة قال: سأل رجل النبي ﷺ: هل للإسلام من

(١) رواه مسلم (١٤٤).

(٢) لم يروه مسلم وإنما رواه البخاري (١١٥ و ١٢٦ و ٥٨٤٤ و ٦٢١٨ و ٧٠٦٩) وأحمد (٢٩٧/٦) والترمذي (٢١٩٦) وأبو يعلى (٦٩٨٨) وابن حبان (٦٩١) والطبراني في الكبير (٨٣٣/٢٣ و ٨٣٥ و ٨٣٦).

(٣) رواه مسلم (٢٨٨٠).

(٤) رواه مسلم (٢٨٨٥).

منتهى؟ قال: «أَيُّمَا بَيْتٍ مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ أَرَادَ اللَّهُ بِهِمْ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الْإِسْلَامَ» قال: ثم مه، قال: «ثُمَّ تَرْتَفِعُ [تَقَعُ] الْفِتْنُ كَأَنَّهَا الظُّلُّ» قال: كلا والله إن شاء الله، قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَعُودَنَّ فِيهَا أَسَاوِدٌ صُبًّا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن البراء بن ناجية عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «تَدُورُ رَحَى الْإِسْلَامِ لِحَمْسِي وَثَلَاثِينَ أَوْ سِتِّ وَثَلَاثِينَ أَوْ سَبْعِ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ يُهْلَكُوا فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ، وَإِنْ يَقُمْ لَهُمْ دِينُهُمْ يَقُمْ لَهُمْ سَبْعِينَ عَامًا» قال: قلت: أمما بقي أم مما مضى؟ قال: «مما مضى»<sup>(٢)</sup>.

قال الهروي في تفسير هذا الحديث: قال الحربي: ويروى تزول وكأن تزول أقرب لأنها تزول عن ثبوتها واستقرارها وتدور بما تكرهون وبما تحبون، فإن كان الصحيح سنة خمس فإن فيها قديم أهل مصر وحصروا عثمان، وإن كانت الرواية سنة ست ففيها خرج طلحة والزبير إلى الجمل، وإن كانت سنة سبع ففيها كان صفين.

وقال الخطابي: يريد عليه السلام أن هذه المدة إذا انقضت حدث في الإسلام أمر عظيم يخاف لذلك على أهله الهلاك، يقال للأمر إذا تغير واستحال دارت رحاه، وهذا والله أعلم إشارة إلى انقضاء مدة الخلافة، وقوله: يعني «يقم لهم دينهم» أي ملكهم وذلك من لدن بايع الحسن معاوية إلى انقضاء أيام بني أمية من المشرق نحواً من سبعين سنة، والدين الملك والسلطان.

مسلم، عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ

(١) رواه البزار (٣٣٥٣ كشف الأستار) وعبد الرزاق (٢٠٧٤٧) وعنه أحمد (٤٧٧/٣)

ورواه الطبراني في الكبير (٤٤٢/١٩ - ٤٤٦).

(٢) رواه أبو داود (٤٢٥٤).



فَكَسَّرُوا قَسِيئَكُمْ وَقَطَّعُوا أَوْتَارَكُمْ وَاضْرِبُوا سُوفُوكُمْ بِالْحِجَارَةِ فَإِنْ دُخِلَ عَلَى أَحَدِكُمْ فَلْيُكُنْ كَخَيْرِ ابْنِي آدَمَ»<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن أبي ذر عن النبي ﷺ وذكر الفتن، قال أبو ذر: قلت: يا رسول الله أفلا أخذ سيفي فأضعه على عاتقي؟ قال: «شَارَكْتَ الْقَوْمَ إِذَا؟» قال: فما تأمرني؟ قال: «تَلْزَمُ بَيْتَكَ» قال: فإن دخل عليّ بيتي؟ قال: «فَإِنْ خَشِيتَ أَنْ يَبْهَرَكَ شِعَاعُ السَّيْفِ فَالْقُ ثُوبَكَ عَلَى وَجْهِكَ يَبُوءُ بِإِثْمِكَ وَإِثْمِهِ»<sup>(٢)</sup>.

النسائي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ وَخَانَتْ أَمَانَاتُهُمْ وَكَانُوا هَكَذَا» وشبك بين أصابعه فقلت إليه فقلت: كيف أصنع عند ذلك يا رسول الله جعلني الله فداك؟ قال: «الزَّمْ بَيْتَكَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ وَخُذْ مَا تَعْرِفُ وَدَعْ مَا تَنْكُرُ وَعَلَيْكَ بِأَمْرِ خَاصَّةٍ نَفْسِكَ وَدَعْ عَنكَ أَمْرَ الْعَامَّةِ»<sup>(٣)</sup>.

مالك، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمًا يَتَّبِعُ بِهَا شَعَبَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ»<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن معقل بن يسار عن النبي ﷺ قال: «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ»<sup>(٥)</sup>.

أبو داود، عن المقدم قال: إيم الله لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتَنَ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتَنَ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ

(١) رواه أبو داود (٤٢٥٩).

(٢) رواه أبو داود (٤٢٦١).

(٣) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٠٥).

(٤) رواه مالك (٢/٢٤٣).

(٥) رواه مسلم (٢٩٤٨).

جُنِبَ الْفِتْنِ، وَلَمَنْ ابْتُلِيَ فَصَبَرَ فَوَاهَا»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن حذيفة قال: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير شر؟ قال: «نعم» فقلت: هل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: «نعم وفيه دخن» قلت: وما دخنه؟ قال: «قومٌ يَسْتَنُونَ بِغَيْرِ سُنَّةِي وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتَنْكِرُ» فقلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «نعم دُعاةٌ على أبواب جهنم من أجابهم إليها قَذَفُوهُ فِيهَا» فقلت: يا رسول الله صفهم لنا، قال: «نعم قومٌ من جلدتنا وَيَكَلِّمُونَ بِاللَّسِنَاتِ» قلت: يا رسول الله فما ترى إن أدركني ذلك؟ قال: «تَلْزُمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ» قال: فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: «فَاعْتَرِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعْضَّ عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»<sup>(٢)</sup>.

أبو داود، عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ» أو قال: «إِنَّ رَبِّي زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ مُلْكَ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَتْرَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكُهُمْ بَسَنَةَ بَعَامَةٍ وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءَ فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَلَا أَهْلِكُهُمْ بَسَنَةَ بَعَامَةٍ، وَلَا أَسَلِّطُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِ أَقْطَارِهَا، أَوْ قَالَ: بِأَقْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَحَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَسْبِي بَعْضًا، وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا

(١) رواه أبو داود (٤٢٦٣).

(٢) رواه مسلم (١٨٤٧).

تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَلْحَقَ قِبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ قِبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي  
الْأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ  
النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ  
مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن سعد بن أبي وقاص أن رسول الله ﷺ أقبل ذات يوم من  
العالية حتى إذا مر بمسجد بني معاوية دخل فركع فيه ركعتين وصلينا معه،  
فدعا ربه طويلاً ثم انصرف إلينا فقال: «سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنْعَنِي  
وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ  
أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَنِيهَا»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن أبي بكرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا تَوَاجَهَ  
الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» فقلت: أو قيل يا رسول الله هذا  
القاتل فما بال المقتول؟ قال: «إِنَّهُ قَدْ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ»<sup>(٣)</sup>.

البخاري، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ  
فَلَيْسَ مِنَّا»<sup>(٤)</sup>.

وعنه عن النبي ﷺ قال: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ  
بَعْضٍ»<sup>(٥)</sup>.

وعن ابن عباس: «لَا تَرْتَدُوا» بدل: «لَا تَرْجِعُوا»<sup>(٦)</sup>.

مسلم، عن المقداد بن الأسود أنه قال: يا رسول الله أرأيت إن لقيت

(١) رواه أبو داود (٤٢٥٢).

(٢) رواه مسلم (٢٨٩٠).

(٣) رواه مسلم (٢٨٨٨).

(٤) رواه البخاري (٦٨٧٤ و ٧٠٧٠).

(٥) رواه البخاري (٦١٦٦ و ٦٧٨٥ و ٦٨٦٨ و ٧٠٧٧).

(٦) رواه البخاري (٧٠٧٩).

رجلاً من الكفار فقاتلني فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة فقال: أسلمت لله أفأقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟ فقال رسول الله ﷺ: «لَا تَقْتُلْهُ» قال: قلت: يا رسول الله إنه قطع يدي ثم قال ذلك بعد أن قطعها، قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقْتُلْهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَهُوَ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ»<sup>(١)</sup>.

أبو داود، عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ أنه قال: «لَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ مُعْنِقًا صَالِحًا مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا، فَإِذَا أَصَابَ دَمًا حَرَامًا بَلَغَ»<sup>(٢)</sup>.

النسائي، عن معاوية بن أبي سفيان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلَّا الرَّجُلُ يَقْتُلُ الْمُؤْمِنَ مُتَعَمِّدًا أَوْ الرَّجُلُ يَمُوتُ كَافِرًا»<sup>(٣)</sup>.

وعن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: «قَتْلُ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا»<sup>(٤)</sup>.

البيهقي، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ عُمُودَ الْكِتَابِ احْتِمَلَتْ مِنْ تَحْتِ رَأْسِي، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ مَذْهُوبٌ بِهِ، فَأَتْبَعْتُهُ بِصَرِيٍّ فَعَمِدَ بِهِ إِلَى الشَّامِ أَلَا وَإِنَّ الإِيمَانَ حِينَ تَقَعُ الْفِتْنُ بِالشَّامِ»<sup>(٥)</sup>.

هذا صحيح، ولعل هذه الفتنة هي التي تكون عند خروج الدجال، والله ورسوله أعلم.

وقد ذكر أبو داود من حديث أبي الدرداء أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ

(١) رواه مسلم (٩٥) -

(٢) رواه أبو داود (٤٢٧٠).

(٣) زواه النسائي (٨١/٧).

(٤) رواه النسائي (٨٣/٧).

(٥) ورواه أحمد (١٩٨/٥ - ١٩٩) والطبراني في مسند الشاميين (٤٤٩ و ١١٩٨). وابن

عساكر (٩٦/١ - ٩٧) وأبو نعيم في الحلية (٩٨/٦).

فَسَطَّاطِ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ بِالْغُوطَةِ إِلَى جَانِبِ مَدِينَةِ يُقَالُ لَهَا دِمَشْقُ مِنْ خَيْرِ مَدَائِنِ الشَّامِ»<sup>(١)</sup>.

وعند دمشق يكون نزول عيسى عليه السلام، وعندها يكون الدجال على ما يأتي بعد إن شاء الله.

مسلم، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أَرَأَيْتَ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ عِنْدَ الْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمٌ كَأَحْسَنِ مَا تَرَى مِنْ آدَمِ الرَّجَالِ تَضْرِبُ لِمَتَّهُ بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ، رَجُلٌ الشَّعْرُ يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً وَاضِعاً يَدَهُ عَلَى مَنْكَبَيْ رَجُلَيْنِ وَهُوَ بَيْنَهُمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، وَرَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلًا جَعْدًا قَطَطًا أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَى كَأَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ بَابِنِ قَطْنٍ وَاضِعاً يَدَهُ عَلَى مَنْكَبَيْ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْمَسِيحُ الدَّجَالُ»<sup>(٢)</sup>.

أبو داود، عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَمِعَ بِالْذَّجَالِ فَلْيَنَاقِ عَنْهُ، فَوَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِيهِ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ فَيَتَّبِعُهُ مِمَّا يُبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ أَوْ لِمَا يُبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «رَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ مَرْبُوعَ الْخَلْقِ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ سَبِطَ الرَّأْسِ»<sup>(٤)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «وَاللَّهِ لَيَنْزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَادِلًا فَلْيَكْسِرَنَّ الصَّلِيبَ وَلْيَقْتُلَنَّ الْخَنَزِيرَ وَلْيَضَعَنَّ الْحِزْبَةَ وَلْيَتْرَكَنَّ

(١) رواه أبو داود (٤٢٩٨).

(٢) رواه مسلم (١٦٩).

(٣) رواه أبو داود (٤٣١٩).

(٤) رواه مسلم (١٦٥).

الْقِلَاصُ فَلَا يُسْعَى عَلَيْهَا، وَلِيَذْهَبَنَّ الشُّخْنَاءُ وَالتَّبَاغُضُ وَالتَّحَاسُدُ وَلِيَدْعُوَنَّ إِلَى الْمَالِ فَلَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» قال: «فَيَنْزِلُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ، فيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَى صَلِّ لَنَا، فيقول: لَا إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أُمَرَاءُ تَكْرِمَةَ اللَّهِ هَذِهِ الْأُمَّةَ»<sup>(٢)</sup>.

أبو بكر بن أبي شيبة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الدَّجَالَ أَعْوَرُ جَعْدٌ هِجَانٌ أَقْمَرٌ، كَانَ رَأْسُهُ غُضَّةً شَجَرَةً أَشْبَهُ النَّاسَ بِعَبِيدِ الْعَزْرَى بْنِ قَطَنِ الْخُزَاعِيِّ، فَمَا هَلَكَ الْهَلْكَ فَإِنَّهُ أَعْوَرٌ وَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْوَرَ»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ ذكر الدجال بين ظهрани الناس فقال: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ عَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عَنَبَةٌ طَافِيَةٌ»<sup>(٤)</sup>.

أبو داود، عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: «إِنِّي كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ عَنِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ لَا تَعْقِلُوا، إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ رَجُلٌ قَصِيرٌ أَفْحَجٌ جَعْدٌ أَعْوَرٌ مَطْمُوسُ الْعَيْنِ لَيْسَ بِنَاتِيَةٍ وَلَا جَحْرَاءَ، فَإِنَّ التَّبَسَّ عَلَيْنِكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ»<sup>(٥)</sup>.

مسلم، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى جُفَالُ الشَّعْرِ مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٥٥).

(٢) رواه مسلم (١٥٦).

(٣) رواه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (١٥١ / ١٣٢ - ١٣٣).

(٤) رواه مسلم (١٦٩).

(٥) رواه أبو داود (٤٣٢٠).

(٦) رواه مسلم (٢٩٣٤).

أبو بكر بن أبي شيبة عن الفلتان بن عاصم عن النبي ﷺ قال: «أَمَّا مَسِيحُ الضَّلَالَةِ فَرَجُلٌ أَجْلَى الْجَبْهَةِ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى عَرِيضُ النَّخْرِ فِيهِ دِقٌّ أَي الْخِئَاءُ»<sup>(١)</sup>.

أبو داود الطيالسي عن سفينة قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الدَّجَالَ، أَلَا وَإِنَّهُ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الشَّمَالِ وَبِالْيُمْنَى ظَفْرَةٌ غَلِيظَةٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ - يعني مكتوب كافر - يَخْرُجُ مَعَهُ وَادِيَانِ أَحَدُهُمَا جَنَّةٌ وَالْآخَرُ نَارٌ فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ لِلنَّاسِ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ أَحْيِي وَأَمِيتُ؟ وَمَعَهُ مَلِكَانِ يَشْبَهَانِ بِنِسْبِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِنِّي لَأَعْرِفُ اسْمَيْهِمَا وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمَا، لَوْ شِئْتُ أَنْ أَسْمِيَهُمَا سَمَيْتُهُمَا أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ، فَيَقُولُ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ أَحْيِي وَأَمِيتُ؟ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: كَذَبْتَ فَلَا يَسْمَعُهُ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ، وَيَقُولُ الْآخَرُ صَدَقْتَ وَيَسْمَعُهُ النَّاسُ وَذَلِكَ فِتْنَةٌ، ثُمَّ يَسِيرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَدِينَةَ فَيَقُولُ: هَذِهِ قَرْيَةٌ ذَلِكَ الرَّجُلُ فَلَا يُؤْذَنُ لَهُ أَنْ يَدْخُلَهَا، ثُمَّ يَسِيرُ حَتَّى يَأْتِيَ الشَّامَ فَيُهْلِكُهُ اللَّهُ عِنْدَ عَقَبَةِ أَفِيقٍ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ، مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ أَحَدُهُمَا رَأْيُ الْعَيْنِ مَاءٌ أبيضُ وَالْآخَرُ رَأْيُ الْعَيْنِ نَارٌ تَأْجِجُ، فَإِذَا أَدْرَكَنَّ أَحَدٌ فَيَأْتِي النَّهْرَ الَّذِي يَرَاهُ نَاراً وَلِيُعْمَضُ ثُمَّ لِيَطْأَطِءَ فَيَشْرَبُ مِنْهُ فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ وَإِنَّ الدَّجَالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ عَلَيْهَا ظَفْرَةٌ غَلِيظَةٌ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ»<sup>(٣)</sup>.

وزاد من حديث عمر بن ثابت عن بعض أصحاب النبي ﷺ عن

(١) المطالب العالية (١٠٣٩).

(٢) رواه أبو داود الطيالسي (٢٧٧٧).

(٣) رواه مسلم (٢٩٣٤).

النبي ﷺ: «تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدًا [مِنْكُمْ] رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ»<sup>(١)</sup>.

البزاري، عن حذيفة قال: كنا عند رسول الله ﷺ، فذكر الدجال فقال رسول الله ﷺ: «لَفِتْنَةُ بَعْضِكُمْ أَخَوْفُ عِنْدِي مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، لَيْسَ مِنْ فِتْنَةٍ صَغِيرَةٍ وَلَا كَبِيرَةٍ إِلَّا تُصْنَعُ لِفِتْنَةِ الدَّجَالِ، فَمَنْ نَجَا مِنْ فِتْنَةِ مَا قَبْلَهَا فَقَدْ نَجَا مِنْهَا، وَاللَّهِ لَا يَضُرُّ مُسْلِمًا، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ»<sup>(٢)</sup>.

قاسم بن أصبغ، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي خِفَّةٍ مِنَ الدِّينِ وَإِدْبَارٍ مِنَ الْعِلْمِ لَهُ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً يَسِيحُهَا فِي الْأَرْضِ، الْيَوْمُ مِنْهَا كَالسَّنَةِ وَالْيَوْمُ مِنْهَا كَالشَّهْرِ وَالْيَوْمُ مِنْهَا كَالْجُمُعَةِ ثُمَّ سَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ هَذِهِ، وَلَهُ حِمَارٌ يَرْكَبُهُ عَرِيضٌ مَا بَيْنَ أُذُنَيْهِ أَرْبَعِينَ ذِرَاعًا، فَيَقُولُ لِلنَّاسِ: أَنَا رَبُّكُمْ، وَهُوَ أَعْوَرُ وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ، يَرِدُ كُلَّ مَاءٍ وَسَهْلٍ إِلَّا الْمَدِينَةَ وَمَكَّةَ حَرَسَهُمَا اللَّهُ عَنْهُ وَقَامَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَبْوَابِهَا...» وذكر الحديث<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةِ جَانِبِ مِنْهَا فِي الْبَرِّ وَجَانِبِ مِنْهَا فِي الْبَحْرِ؟» قالوا: نعم يا رسول الله، قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَغْزَوْهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ، فَإِذَا جَاؤُوهَا نَزَلُوا فَلَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ وَلَمْ يَزُومُوا بِسَهْمٍ قَالُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ فَيَسْقُطُ أَحَدُ جَانِبَيْهَا - قال ثور: لا اعلمه إلا قال -: الَّذِي فِي الْبَحْرِ ثُمَّ يَقُولُوا الثَّانِيَةَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ فَيَسْقُطُ جَانِبُهَا الْآخَرُ، ثُمَّ يَقُولُوا الثَّلَاثَةَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَيُفْرَجُ لَهُمْ فَيَدْخُلُونَهَا فَيَعْنَمُوا، فَيَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْمَغَانِمَ إِذْ جَاءَهُمُ الصَّرِيحُ فَقَالَ:

(١) رواه مسلم (٢٢٤٥/٤) بعد الحديث (١٦٩).

(٢) رواه البزاري (٣٣٩١ كشف الأستار) وأحمد (٣٨٩/٥).

(٣) ومن طريقه رواه ابن عبد البر في التمهيد (١٦/١٨٠ - ١٨١) ورواه أيضاً أحمد

(٣/٣٦٧) وابن خزيمة في التوحيد (٧٠) والحاكم (٤/٣٥٠) وقال: صحيح الإسناد

ووافقه الذهبي. وفيه عنبة أبي الزبير وهو مدلس.

إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَرَجَ، فَيَتْرُكُونَ كُلَّ شَيْءٍ وَيَرْجِعُونَ»<sup>(١)</sup>.

وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزَلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ أَوْ بَدَائِقِ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمئِذٍ، فَإِذَا تَصَافَوْا قَالَتِ الرُّومُ خَلَوْا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبَّوْنَا مِنَّا نَقَاتِلُهُمْ، فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: لَا وَاللَّهِ لَا نُخَلِّي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا فَيَقَاتِلُونَهُمْ فَيَنْهَزُمُ ثُلُثٌ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا وَيُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ، وَيَفْتَحُ الثُّلُثُ لَا يُفْتَنُونَ أَبَدًا فَيَفْتَحُونَ قُسْطَنْطِينَةَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَفْتَسِمُونَ الْعَنَائِمَ قَدْ عَلَقُوا سُيُوفَهُمْ بِالزَّيْتُونِ إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِكُمْ فَيَخْرُجُونَ وَذَلِكَ بَاطِلٌ، فَإِذَا جَاؤُوا الشَّامَ خَرَجَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَعِدُونَ لِلْقِتَالِ يُسَوِّرُونَ الصُّفُوفَ إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ فَأَمَّهُمْ فَإِذَا رَأَى عَدُوَّ اللَّهِ ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ، فَلَوْ تَرَكَهُ لَأَنْذَابَ حَتَّى يَهْلِكَ وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِهِ فَيُرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبَتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وعن يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: هَاجَتِ رِيحُ حِمْرَاءَ بِالْكَوْفَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجِيرَى إِلَّا: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودَ جَاءَتِ السَّاعَةُ، قَالَ: فَقَعَدَ وَكَانَ مَتَكِّئًا فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى لَا يَقْسَمَ مِيرَاثَ وَلَا يَفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا وَنَحَاهَا نَحْوَ الشَّامِ، فَقَالَ: عَدُوٌّ يَجْتَمِعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ وَيَجْتَمِعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ، قُلْتُ: الرُّومُ يَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ وَتَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمِ الْقِتَالِ رَدَّةً شَدِيدَةً فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يَحْجِزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يَحْجِزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ

(١) رواه مسلم (٢٩٢٠).

(٢) رواه مسلم (٢٨٩٧).

شرطة للموت لا ترجع إلا غالبه فيقتلون حتى يمسوا، ففيء هؤلاء وهؤلاء، كل غير غالب، وتفتنى الشرطة فإذا كان يوم الرابع نهد إليهم بقية أهل الإسلام فيجعل الله الدبرة عليهم فيقتلون مقتلة إما قال لا يرى مثلها، وإما قال لم ير مثلها حتى إن الطائر ليمر بجنباتهم فما يخلفهم حتى يخر ميتاً فيتعاد بنو الأب كانوا مائة فلا يجدون بقي منهم إلا الرجل الواحد، فبأي غنيمة يُفْرَحُ أو أي ميراث يقاسم، فبينما هم كذلك إذ سمعوا ببأس أكبر من ذلك فجاءهم الصريخ إن الدجال قد خالفهم في ذرايعهم فيرفضون ما في أيديهم ويقبلون فيبعثون عشرة فوارس طليعة فقال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف أسماءهم وأسماء آبائهم وألوان خيولهم هم خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ» أو: «من خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج الدجال فيوجهه قبله رجل من المؤمنين، فتلقاه المسالِحُ مسالِحُ الدجال، فيقولون له: أين تعمد؟ فيقول: أعمد إلى هذا الرجل الذي خرج، فيقولون له: أو ما تؤمن بربنا؟ فيقول: ما بربنا خفاء، فيقولون: اقتلوه، فيقول بعضهم لبعض: اليس قد نهاكم ربكم أن تقتلوا أحداً دونه؟ قال: فينطلقون به إلى الدجال، فإذا رآه المؤمن قال: يا أيها الناس هذا الدجال الذي ذكر رسول الله ﷺ، قال: فيأمر به الدجال فيشج فيقول: خذوه وشجوه، فيوسع بطنه وظهره ضرباً فيقول: أو ما تؤمن بي؟ فيقول: أنت المسيح الكذاب، قال: فيؤمر به فينشر بالمنشار من قرنيه إلى قدمه حتى يفرق بين رجليه، ثم يمشي الدجال بين القطعتين، ثم يقول له: ثم فيستوي قائماً، قال ثم يقول له: أتؤمن بي؟ فيقول: ما ازددت فيك إلا بصيرة، قال: ثم يقول: يا أيها الناس إنه لا يفعل بعدي بأحد من الناس، قال: فيأخذ الدجال ليدبحه، فيجعل ما بين رقبته إلى ترقوته نحاساً

فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْدِفُ بِهِ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ إِنَّمَا قَدَفَهُ إِلَى النَّارِ وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَكْبَرُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ»<sup>(١)</sup>.

وعنه قال: حدثنا رسول الله ﷺ يوماً حديثاً طويلاً عن الدجال، فكان فيما حدثنا قال: «يَأْتِي وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ فَيَنْتَهِي إِلَى بَعْضِ السَّبَاحِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ خَيْرِ النَّاسِ، فَيَقُولُ لَهُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ أَتَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، قَالَ: فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْآنَ، قَالَ: فَيُرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا يَطُورُهُ الدَّجَالُ إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، وَلَيْسَ نَقَبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ تَحْرُسُهَا، فَيَنْزِلُ بِالسَّبْحَةِ فَرَجْفُ الْمَدِينَةِ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ يَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ». وفي طريق آخر: «كُلُّ مُنَافِقٍ وَمُنَافِقَةٍ»<sup>(٣)</sup>.

مسلم، عن النّوأس بن سمعان قال: ذكر رسول الله ﷺ الدجال ذات غداة، فخفض فيه ورفع حتى ظنناه في طائفة النخل، فلما رحنا إليه عرف ذلك فينا، فقال: «مَا سَأَلْتُمْ؟» قلنا: يا رسول الله ذكرت الدجال غداة فخفضت فيه ورفعت حتى ظنناه في طائفة النخل، قال: «غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفُنِي عَلَيْكُمْ، إِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَجِيبُكُمْ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجُ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَأَمْرٌ وَحَجِيبٌ نَفْسِهِ وَاللَّهِ حَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، إِنَّهُ شَابٌ قَطَطٌ عَيْنُهُ طَافِئَةٌ كَأَنِّي أَشَبُّهُ بِعَبْدِ

(١) رواه مسلم (٢٩٣٨).

(٢) رواه مسلم (٢٩٣٨).

(٣) رواه مسلم (٢٩٤٣).

الْعُرَىٰ بِنِ قُطْنٍ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا يَا عِبَادَ اللَّهِ فَأَثْبُتُوا» قلنا: يا رسول الله وما لبثه في الأرض؟ قال: «أربعون يوماً يوماً كَسَنَةٍ وَيَوْمٌ كَشْهَرٍ وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ» قلنا: يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة أنكفينا فيه صلاة يوم؟ قال: «أقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ» قلنا: يا رسول الله ﷺ وما إسرعه في الأرض؟ قال: «كَالغَيْثِ اسْتَدْبَرْتَهُ الرِّيحُ فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ فَيَوْمُنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتَمْطُرُ وَالْأَرْضَ فَتَنْبُتُ، فَتَرْوِحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتَهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذِراً وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعاً وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ فَيُضْبِحُونَ مُنْحَلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْحَرَبِةِ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرَجِي كُنُوزَكَ، فَتَسْبِعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ النَّخْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلئًا شَبَاباً، فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَةً الْغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ يَضْحَكُ، فَيَبِينَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ﷺ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَيْنِ وَاضِعاً كَفِّهِ عَلَى أَجْنَحَةِ مَلَكَينِ إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطْرًا، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يَذْرُوكَهُ بَبَابٍ لَدَى فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَيَبِينَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَاداً لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ فَحَرَّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ، وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبْرِيَّةَ فَيَسْرُبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ لَقَدْ كَانَ بِهِذِهِ مَرَّةً مَاءً، وَيَحْضُرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى ﷺ وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْراً مِنْ مِئَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ فَيُضْبِحُونَ فَرَسِي كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ

فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ سَبِيرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَتَنَنَّهُمْ فَيَزَعَبُ إِلَى اللَّهِ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَصْحَابُهُ فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُحْتِ فَيَحْمِلُهُمْ فَيَطْرَحُهُمْ حَيْثُ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا لَا يَكُنْ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلْفَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْبِيَّتِي ثَمَرَتِكَ وَرُدِّي بَرَكَتِكَ فَيَوْمِئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَانَةِ وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا وَيُبَارِكُ فِي الرُّسُلِ حَتَّى أَنَّ اللَّفْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِتَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفُحْدَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ أَبْطَهِمْ فَتَنْبُضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمْرِ فَعَلَيْهِمْ تَقَوْمُ السَّاعَةِ».

وقال في طريق آخر بعد قوله: «لَقَدْ كَانَ بِهِدِهِ مَرَّةً مَاءٌ ثُمَّ سَيَّرُونَنِي إِلَى جَبَلِ الْحَمْرِ وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ فَلَنَقْتُلُ مَنْ فِي السَّمَاءِ، فَيَرْمُونَ بِنُشَابِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُشَابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَمًا»<sup>(١)</sup>.

وقال الترمذي في هذا الحديث: «يُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُحْتِ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ بِالْمِهْبَلِ وَيَسْتَوْقِدُ الْمُسْلِمُونَ مِنْ قِسِيِّهِمْ وَنُشَابِهِمْ وَجِعَابِهِمْ سَبْعَ سِنِينَ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمُكُّ لَأَ أَدْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا، فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَأَنَّهُ عَزْوَةٌ بِنُ مَسْعُودٍ فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمُكُّ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ

(١) رواه مسلم (٢١٣٧).

(٢) رواه الترمذي (٢٢٤٠).

عَزَّ وَجَلَّ رِيحاً بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ» قال: سمعتها من رسول الله ﷺ قال: «فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِفَّةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفاً وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، قال: فَيَمْتَلِكُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ لَهُمْ: أَلَا تَسْتَحْيِبُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌ رَزَقَهُمْ حَسَنٌ عَيْشُهُمْ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لَيْتاً وَرَفَعَ لَيْتاً، قال: فَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ، قال: فَيَضَعُ وَيَضَعُ النَّاسُ ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ، أَوْ قال: يُنْزِلُ اللَّهُ مَطْراً كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوْ الطَّلُّ فَتَنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارِ، فَيُقَالُ: مِنْ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةِ وَتِسْعَةِ وَتِسْعِينَ، قال: فذلك: ﴿يَوْمًا يُجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾ وذلك ﴿يَوْمَ يَكْشِفُ عَن سَاقٍ﴾<sup>(١)</sup>.

أبو بكر بن أبي شيبة، عن سمرة بن جندب عن النبي ﷺ وذكر الدجال قال: «وإنه متى يخرج فإنه يزعم أنه الله، فمن آمن به واتبعه وصدقه فليس ينفعه صالح من عمل سلف، ومن كفر به وكذبه فليس يعاقب بشيء من عمل سلف، وإنه سيظهر على الأرض كلها إلا الحرم وبيت المقدس، وإنه يخضر المؤمنين في بيت المقدس، قال: فيهزمه الله وجنوده حتى أن جذم الحائط وأصل الشجرة ينادي يا مؤمن هذا كافر يستتر بي تعال اقتله، قال: ولكن يكون ذلك كذلك حتى ترى أموراً يتفاجئ شأنها في أنفسكم فيساءلون بينكم هل كان نبيكم ذكر لكم منها ذكراً وحتى تزول جبال عن مراتبها، ثم على أثر ذلك القَبْضُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٩٤٠).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٥١/١٥ - ١٥٢).

ووقع في حديث عبدالله بن عمرو: «إِلَّا الْكَعْبَةَ وَبَيْتَ الْمَقْدِسِ». ذكره أبو جعفر الطبري.

وزاد أبو جعفر الطحاوي: «وَمَسْجِدَ الطُّورِ» رواه من حديث جناد بن أبي أمية عن بعض أصحاب النبي ﷺ وهم عن النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «يَتَّبِعُ الدَّجَالَ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ»<sup>(٢)</sup>.

مسلم، عن فاطمة بنت قيس قالت: سمعت نداء منادي رسول الله ﷺ ينادي الصلاة جامعة، فخرجت إلى المسجد فصليت مع رسول الله ﷺ، فكنت في صف النساء اللاتي يلين ظهور القوم، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته جلس على المنبر وهو يضحك فقال: «لِيَلْزَمَ كُلُّ أَحَدٍ مُصَلَّاهُ» ثم قال: «أَتَذَرُونَ لِمَ جَمَعْتُمْ؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، ثم قال: «إِنِّي وَاللَّهِ مَا جَمَعْتُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ وَلَكِنْ جَمَعْتُمْ لِأَنَّ تَمِيمَ الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافِقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَالِ، حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجُدَامٍ، فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ ثُمَّ أَرْفُؤُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ [حَتَّى] حَيْثُ مَغْرِبُ الشَّمْسِ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرَبِ السَّفِينَةِ فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ لَا يَذْرُونَ مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثَرَةِ الشَّعْرِ، فَقَالُوا: وَبَيْتِكَ مَا أَنْتِ؟ قَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قَالُوا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: أَيُّهَا الْقَوْمُ: انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ فَإِنَّهُ إِلَى حَدِيثِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، قَالَ: لَمَّا سَمِعْتُ لَنَا رَجُلًا فَرِقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً، فَاَنْطَلَقْنَا سِرَاعًا حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقًا وَأَشَدَّهُ وَثَاقًا، مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ

(١) انظر فتح الباري (١٣/١١٢).

(٢) رواه مسلم (٢٩٤٤).

بالحديد، قُلْنَا: وَيَلِكَ مَا أَنْتَ؟ قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَى خَبْرِي فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ؟  
قَالُوا: نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ فَصَادَقْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ فَلَعِبَ  
بِنَا الْمَوْجِ شَهْرًا ثُمَّ أَرْفَأْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ، فَجَلَسْنَا فِي أَقْرِبِهَا فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ  
فَلَقِينَا دَابَّةً أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ لَا نَدْرِي مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ، فَقُلْنَا:  
وَيْلِكَ مَا أَنْتِ؟ قَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قُلْنَا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: اعْمِدُوا إِلَى  
هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا وَفَرَعْنَا مِنْهَا  
وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً، فَقَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ  
شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا هَلْ يُثْمِرُ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ  
يُوشِكُ أَلَّا يُثْمَرَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بَحْرِ طَبْرِيَّةَ؟ قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟  
قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ؟ قُلْنَا: هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، قَالَ: إِنَّ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ،  
قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُعْرٍ، قُلْنَا عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِي الْعَيْنِ  
مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ  
مِنْ مَائِهَا، قَالَ: فَأَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ  
وَنَزَلَ بِبَيْتْرَبَ، قَالَ: أَقَاتَلْتَهُ الْعَرَبُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرَنَا  
أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَى مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ فَأَطَاعُوهُ، قَالَ: قَالَ لَهُمْ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ؟  
قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي إِنِّي أَنَا  
الْمَسِيحُ وَإِنِّي يُوشِكُ أَنْ يُؤَذَّنَ لِي فِي الْخُرُوجِ فَأَخْرَجَ فَأَسِيرَ فِي الْأَرْضِ فَلَا أَدْعُ  
قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي الْأَرْبَعِينَ لَيْلَةً غَيْرَ مَكَّةَ وَطَبِيَّةَ فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ كِلْتَاهُمَا  
كَلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً مِنْهُمَا اسْتَقْبَلَنِي مَلِكٌ بِيَدِهِ السِّيفِ صَلْتًا يَصْرِفُنِي  
عَنْهَا، وَإِنَّ عَلَى كُلِّ بَيْتٍ مِنْهَا مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا» قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
«وَطَعَنَ بِمُخَصَّرَتِهِ فِي الْمَنْبَرِ هَذِهِ طَبِيَّةُ هَذِهِ طَبِيَّةُ هَذِهِ طَبِيَّةُ، - يعني المدينة - أَلَا  
هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ؟» فقال الناس: نعم، حَدِيثٌ تَمِيمٌ فَإِنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ  
حَدَّثْتُكُمْ عَنْهُ عَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ لَا بَلَّ مِنْ قَبْلِ

الْمَشْرِقِ مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ» وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ، قَالَتْ فَحَفِظْتُ: هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

مسلم، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يُخْرَبُ الْكَعْبَةُ ذُو السُّوَيْمَتَيْنِ مِنَ الْحَبَسَةِ» (٢).

البخاري، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدٌ أَفْحَجَ يَقْلَعُهَا حَجْرًا حَجْرًا» (٣).

أبو داود الطيالسي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يُبَايِعُ لِرَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ وَأَوَّلَ مَنْ يَسْتَحِلُّ هَذَا الْبَيْتَ أَهْلُهُ، فَإِذَا اسْتَحْلَوْهُ فَلَا تَسْأَلُ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ ثُمَّ يَجِيءُ الْحَبَسَةُ فَيُخْرَبُونَهُ خَرَابًا لَا يُعَمَّرُ بَعْدَهُ قَالَ: وَهُمْ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ» (٤).

مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تَبْلُغُ الْمَسَاكِينُ إِهَابَ أَوْ يِهَابٍ».

قال زهير: قلت لسهيل: كم ذلك من المدينة؟ قال: كذا وكذا ميلاً (٥).

مسلم، عن حذيفة بن أسيد الغفاري قال: طلع علينا رسول الله ﷺ ونحن نتذاكر، قال: «مَا تَذَاكُرُونَ؟» قالوا: نذكر الساعة، قال: «إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْا قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ فَذَكَرَ الدُّخَانَ وَالذَّابَّةَ وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَثَلَاثَةَ حُسُوفٍ خَسَفَ بِالْمَشْرِقِ

(١) رواه مسلم (٢٩٤٢).

(٢) رواه مسلم (٢٩٠٩) والبخاري (١٥٩٦).

(٣) رواه البخاري (١٥٩٥).

(٤) رواه أبو داود الطيالسي (٢٧٧٢).

(٥) رواه مسلم (٢٩٠٣).

وَحَسَفُ بِالْمَغْرِبِ وَحَسَفُ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَخِرُ ذَلِكَ نَارُ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

مسلم، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: حفظت من رسول الله ﷺ حديثاً لم أنسه بعد، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجاً طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحَى وَأَيُّهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتِهَا فَالْأُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيباً مِنْهَا»<sup>(٢)</sup>.

ومن حديث هشام بن يوسف القاضي أبي عبد الرحمن الصغاني عن رباح بن عبيد الله بن عمر عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بِئْسَ الشَّعْبُ جِيَادٌ» قالوا: وفيه ذلك يا رسول الله؟ قال: «تَخْرُجُ مِنْهُ الدَّابَّةُ فَتَصْرُخُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ فَيَسْمَعُهَا مَنْ بَيْنَ الْخَافِقَيْنِ»<sup>(٣)</sup>.

لم يتابع رباح على هذا الحديث، خرج الحديث أبو أحمد بن عدي رحمه الله.

البخاري، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتِلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ دَعَاهُمَا وَاحِدَةٌ، وَحَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَحَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ، وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ وَيَتَقَارَبَ الرِّمَانُ، وَتَظْهَرَ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرَجُ - وَهُوَ الْقَتْلُ - وَحَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِيضَ حَتَّى يَهْمَ رَبَّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرَبَ لِي بِهِ، وَحَتَّى يَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبُنْيَانِ، وَحَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ، وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ

(١) رواه مسلم (١٩٠١).

(٢) رواه مسلم (٢٩٤١).

(٣) رواه الطبراني في الأوسط (ص ٤٣١ مجمع البحرين) والبخاري في التاريخ الكبير

(٣/٣١٦) وابن عدي في الكامل (٣/١٧٣).

مَغْرِبَهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا  
 إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ  
 نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبُهُمَا بَيْنَهُمَا فَلَا يَتَّبَاعَانِهِ وَلَا يَطْوِيَانِهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ  
 انْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لَفْحَتِهِ فَلَا يَطْعَمُهُ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يُلِيطُ حَوْضَهُ فَلَا  
 يَسْقِي فِيهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْعَمُهَا»<sup>(١)</sup>.

أبو داود عن سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ قال: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا  
 يَعْجِزَ اللَّهُ أُمَّتِي أَنْ يُؤَخِّرَهُمْ نِصْفَ يَوْمٍ».

قيل لسعد: وكم نصف اليوم؟ قال: خمس مئة سنة<sup>(٢)</sup>.

كامل السفر الثامن من الأحكام الشرعية بتوفيق

الله وعونه وبكماله كامل جميع الديوان

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

سنة أربع وستين وست مئة

(١) رواه البخاري (٧١٢١).

(٢) رواه أبو داود (٤٣٥٠).



## فهرس الجزء الرابع من الأحكام الوسطى

الصفحة	الموضوع
٥	باب في اللقطة والضوال
١١	باب في العتق وصحة المماليك
٢٨	باب في الأيمان والنذور
٤٣	كتاب الديات والحدود
٧٧	باب حد الزنا وفيمن يعمل عمل قوم لوط
٩١	باب
٩١	باب في القطع
١٠٠	باب الحد في الخمر
١٠٣	باب في القذف
١٠٩	كتاب الصيد والذبائح
١٢٥	كتاب الضحايا
١٣٨	باب الفرع والعتيرة
١٣٩	باب في العقيقة
١٤٣	باب في الختان
١٤٥	كتاب الأطعمة
١٦١	كتاب الأشربة
١٧٩	كتاب الزينة واللباس
١٩٨	باب في الخضاب
٢٠١	باب

الصفحة	الموضوع
٢٠٧	باب في الأسماء والكنى
٢١٠	باب في السلام والاستئذان
٢٢١	باب العطاس والتشاؤب
٢٢٢	باب
٢٢٦	باب في ثواب الأمراض وما يصيب المسلم
٢٢٩	باب في الطب
٢٤٠	باب
٢٤٧	باب
٢٤٨	باب
٢٤٨	باب
٢٥٠	باب في الأدب
٢٥١	باب
٢٥١	باب
٢٥٢	باب
٢٥٢	باب
٢٧٢	باب في التوبة والزهد
٢٨١	باب
٢٩٠	باب من ذكر الحشر والجنة والنار
٣٠٥	باب في السعادة والشقاوة والمقادير
٣١١	باب
٣١٨	باب
٣١٩	باب
٣١٣	باب
٣٥٧	باب في الرؤيا
٣٦٠	باب في ذكرى النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم أجمعين
٣٦٦	باب الفتن والشروط
٣٩١	فهرس الكتاب